

# مسائل يحتاجها قارئ القرآن

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل القرآن هدى للمتقين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذه مسائل تهم قارئ القرآن، جمعتها رجاء أن يعم نفعها،  
 ﴿وَمَا تَوَفِّيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكُّلُتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ (٨٨)



(١) سورة هود: آية ٨٨.

## ﴿ المسألة الأولى ﴾

### تلاوة القرآن في شهر رمضان

يستحب الإكثار من تلاوة القرآن في شهر رمضان، والدليل قول ابن عباس رضي الله عنهما: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسُه القرآن، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة»<sup>(١)</sup>.

❖ في هذا الحديث من الفقه:

استحباب الإكثار من القراءة في رمضان، وأن مداومة التلاوة توجب زيادة الخير.

وأن المقصود من التلاوة الحضور والفهم؛ لأن الليل مَظْنَة ذلك لما في النهار من الشواغل.

أفاده الحافظ ابن حجر رحمه الله<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري.

(٢) فتح الباري (٦٩ / ١)، و(١١ / ٢٢١).



## يحتاجها قارئ القرآن

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: «وكان من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شهر رمضان الإكثار من أنواع العبادات، يُكثُر فيه من الصدقة والإحسان وتلاوة القرآن والذكر والاعتكاف»<sup>(١)</sup>.

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحْمَةُ اللَّهِ: «ينبغي للصائم الإكثار من تلاوة القرآن بتدبر وتعقل، والإكثار من الصلوات والصدقات والذكر والاستغفار وسائر أنواع القربات في الليل والنهر اغتناماً للزمان، ورغبة في مضاعفة الحسنات، ومرضاة لفاطر الأرض والسماءات»<sup>(٢)</sup>.




---

(١) زاد المعاد ص (١٨٣)، وله رَحْمَةُ اللَّهِ فصل نافع بعنوان: "فصل في هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قراءة القرآن"، فلينظر لعظيم فائدته. ص (١٥٩).

(٢) مجموع فتاواه ج ١٥ ص ٤٦.

## ﴿ المسألة الثانية ﴾

### حكم مس المصحف للمحدث

لا يجوز للمحدث مس المصحف، لقول النبي ﷺ: «لا يمس القرآن إلا طاهر»<sup>(١)</sup>.


قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: مذهب الأئمة الأربع أنه لا يمس القرآن إلا طاهر، كما في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم: «أن لا يمس القرآن إلا طاهر».

قال الإمام أحمد رحمه الله: لا شك أن النبي ﷺ كتبه له. وهو أيضا قول سلمان الفارسي، وعبد الله بن عمر، وغيرهما، ولا يعلم لهما مخالف من الصحابة<sup>(٢)</sup>.


وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله: وأصل هذه المسألة: منع المحدث من مس المصحف، وسواء كان حدثه حدثا أكبر - وهو

(١) رواه الدارقطني، وقال ابن حجر في "التلخيص" (١/٣٦١): وإننا لا نأس به، ذكر الأثر أنَّ أحمد احتج به.

(٢) مجموع الفتاوى (٢١/٢٦٦ و ٢٧٠).



## يحتاجها قارئ القرآن



من يجب عليه الغسل -، أو أصغر - وهو من يجب عليه الوضوء -،  
هذا قول جماهير العلماء.

وُرِويَ ذلك عن علي، وسعد، وابن عمر، وسلمان، ولا يُعرف  
لهم مخالفٌ من الصحابة<sup>(١)</sup>.




---

(١) فتح الباري لابن رجب (٣٥٦ / ١).

### ﴿ المسألة الثالثة ﴾

**أيهما أفضل: قراءة القرآن عن ظهر قلب، أم من المصحف؟**

قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: قراءة القرآن من المصحف أفضل من القراءة من حفظه، هكذا قاله أصحابنا، وهو مشهورٌ عن السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهذا ليس على إطلاقه، بل إن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر، والتفكير، وجمع القلب والبصر، أكثر مما يحصل له من المصحف؛ فالقراءة من الحفظ أفضل، وإن استويا فمن المصحف أفضل، وهذا مراد السلف<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ ابن كثير رَحْمَةُ اللَّهِ: الذي صرَّحَ به كثيرون من العلماء: أنَّ قراءة القرآن من المصحف أفضل؛ لأنَّه يشتمل على التلاوة والنظر في المصحف، وقال بعض العلماء: المدار في هذه المسألة على الخشوع في القراءة: فإن كان الخشوع عند القراءة على ظهر قلب فهو أفضل، وإن كان عند النظر في المصحف فهو

(١) الأذكار ص (١٩٨).



أفضل، فإن استويا فالقراءة نظراً أولى؛ لأنها أثبتت، وتمتاز بالنظر إلى المصحف<sup>(١)</sup>.

**وقال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ:** وقد صرَّحَ كثيرون من العلماء بأن القراءة من المصحف نظراً أفضل من القراءة عن ظهر قلب، ومن حيث المعنى: أن القراءة في المصحف أسلم من الغلط، لكن القراءة عن ظهر قلب أبعد من الرياء، وأمكن من الخشوع، والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص<sup>(٢)</sup>.




---

(١) فضائل القرآن ص (٦٨ - ٧٠).

(٢) فتح الباري (١١ / ٢٧٣).



## ﴿ المسألة الرابعة ﴾

### حكم تقبيل المصحف

لم يثبت عن النبي ﷺ شيء في هذا، ولا عن أحد من أصحابه رضي الله عنهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: لا نعلم فيه شيئاً مأثوراً عن السلف، وقد سئل الإمام أحمد عن تقبيل المصحف، فقال: ما سمعتُ فيه شيئاً<sup>(١)</sup>.

وأما ما رواه الدارمي عن ابن أبي مليكة: أن عكرمة رضي الله عنه كان يضع المصحف على وجهه، ويقول: كتاب ربى، كتاب ربى.

فهو أثرٌ ضعيف، لانقطاع سنته؛ فإن ابن أبي مليكة لم يدرك عكرمة، ولو صَحَّ؛ فلا دلالة فيه على جواز تقبيل المصحف؛ لأن وضعه على الوجه لا يلزم منه التقبيل.

(١) مجموع الفتاوى (٢٣ / ٦٥).



## يحتاجها قارئ القرآن



وقال الشيخ الألباني رحمه الله: «إذا قيل للمقبل للمصحف: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ واجهك بأجوبة عجيبة جداً! منها:

يا أخي! وماذا في ذلك؟! هذا فيه تعظيم للقرآن!

فقل له: يا أخي! هذا الكلام يُعادُ عليك! وهل الرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يعظم القرآن؟! لا شك أنه كان يُعَظِّم القرآن، ومع ذلك لم يُقبِّله.

قال رحمه الله: وأهل العلم والفضل حقاً إذا أخذ أحدهم المصحف ليقرأ فيه؛ لا تراهم يقبلونه، وإنما يعملون بما فيه، وأما عامة الناس الذين ليس لعواطفهم ضوابط، فيقولون: وماذا في ذلك؟! ولا يعملون بما فيه!<sup>(١)</sup>.




---

(١) قاموس البدع ص (٦٨٠).

## ﴿ المسألة الخامسة ﴾

### قراءة القرآن في أقل من ثلاثة

قال النبي ﷺ: «لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة»<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أمرني رسول الله ﷺ أن لا أقرأ القرآن في أقل من ثلاثة<sup>(٢)</sup>.

وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يكره أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاثة<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: اقرؤوا القرآن في سبع، ولا تقرؤوه في أقل من ثلاثة<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أحمد وأهل السنن.

(٢) رواه الدارمي وصححه الحافظ الذهبي في "السير" والألباني في "صفة الصلاة".

(٣) رواه أبو عبيد في "فضائل القرآن"، وقال الحافظ ابن كثير في "مقدمة تفسيره":

صحيح.

(٤) رواه سعيد بن منصور بسنده صحيح.


**يحتاجها قارئ القرآن**



**قال الحافظ ابن كثير رَحْمَةُ اللَّهِ:** وقد كره غير واحد من السلف قراءة القرآن في أقل من ثلاثة، كما هو مذهب أبي عبيد وإسحاق ابن راهويه وغيرهما من الخلف، وترخص جماعة من السلف في تلاوة القرآن في أقل من ذلك، منهم أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه، فهذا محمول على أنهم ما بلغهم في ذلك حديث مما تقدم، أو أنهم كانوا يفهمون ويتفكرون فيما يقرؤونه مع هذه السرعة، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وحمله بعض أهل العلم على المداومة على الختم في أقل من ثلاثة، وأما في الزمان الفاضل كشهر رمضان، والعشر من ذي الحجة؛ فلا بأس في الختم في أقل من ثلاثة.

**قال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ:** وإنما ورد النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاثة على المداومة على ذلك، فأما في الأوقات الفضيلة كشهر رمضان - خصوصاً الليالي التي تطلب فيها ليلة القدر -، أو في الأماكن الفاضلة كمكة لمن دخلها من غير أهلها،

---

(١) مقدمة تفسيره ص (٨٣ ، ٨٥).


 يتحاجها قارئ القرآن
 

فيستحب الإكثار فيها من تلاوة القرآن اغتناماً للزمان والمكان، وهو قول أحمد وإسحاق وغيرهما من الأئمة، وعليه يدل عمل غيرهم<sup>(١)</sup>.

وقد سبقه إلى الإشارة إلى هذا المعنى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ولهذا لم يعلم في الصحابة على عهده من داوم على ذلك -اعني على قراءته دائمًا فيما دون السبع<sup>(٢)</sup>.

ومن العلماء من نازع في ذلك.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ظاهر السنة أنه لا فرق بين رمضان وغيره، قال: «لا يفقه منقرأ القرآن في أقل من ثلاثة»، ولم يقل: «إلا في رمضان»، فحمل بعض السلف هذا على غير رمضان محل نظر، والأقرب والله أعلم أن المشروع للمؤمن أن يعتنی بالقرآن، ويجتهد في إحسان قراءته، وتدبر

(١) لطائف المعارف ص (٢٤٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٤ / ٤٠٧).



القرآن، والعناية بالمعاني، ولا يعجل، والأفضل أن لا يختتم في أقل من ثلاثة، هذا هو الذي ينبغي حسب ما جاءت به السنة ولو في رمضان<sup>(١)</sup>.



---

(١) مجموع فتاواه (١١ / ٣٥١). وهو اختيار الحافظ الذهبي في "السير" (٣ / ٨٣)، والشيخ الألباني في "أصل صفة الصلاة" (٢ / ٥١٢).

## ﴿ المسألة السادسة ﴾

**ضرورة العناية بتعلم معاني القرآن.**

قال الشيخ ابن عثيمين رَحْمَهُ اللَّهُ: تَعْلُمُ التفسير واجب، لقوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكٌ لِيَدَبَرُوا مَا يَتَّبِعُهُ وَلَيَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾<sup>(١)</sup>، قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾<sup>(٢)</sup>.

. (٢٤)

### ﴿ وجه الدلالة من الآية الأولى: ﴾

أن الله تعالى بيّن أن الحكمة من إنزال هذا القرآن المبارك: أن يتدارس الناس آياته، ويتعظوا بما فيها، والتدبر: هو التأمل في الألفاظ للوصول إلى معانيها، فإذا لم يكن ذلك، فاتت الحكمة من إنزال القرآن، وصار مجرد ألفاظ لا تأثير لها، ولأنه لا يمكن الاعاظ بما في القرآن بدون فهم معانيه.

(١) سورة ص: آية ٢٩.

(٢) سورة محمد: آية ٢٤



## يحتجها قارئ القرآن

﴿ وَوْجَهَ الدِّلَالَةُ مِنَ الْآيَةِ الثَّانِيَةِ : ﴾

أن الله تعالى وبَخَ أولئك الذين لا يتذمرون القرآن، وأشار إلى أن ذلك من الإيقاف على قلوبهم، وعدم وصول الخير إليها.

وكان سلف الأمة على تلك الطريقة الواجبة: يتعلمون ألفاظ القرآن ومعانيه، لأنهم بذلك يتمكنون من العمل بالقرآن على مراد الله؛ فإن العمل بما لا يُعرف معناه غير ممكن<sup>(١)</sup>.

ولهذا كانت عناية النبي ﷺ بتعليم أصحابه معاني القرآن أعظم من عنايته بتعليمهم حروفه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ: ومن المعلوم أن رغبة رسول الله ﷺ في تعريفهم -أي الصحابة- معاني القرآن العظيم، أعظم من رغبته في تعريف حروفه، فإن معرفة الحروف بدون المعاني لا تُحَصِّلُ المقصود؛ إذ اللفظ إنما يراد للمعنى<sup>(٢)</sup>.




---

(١) تفسير سورة البقرة (٤٤ / ١).

(٢) المراكشية ص (٣٤).



## ﴿المسألة السابعة﴾

### من مهام التفاسير التي يوصى بها

من أَجَلِّ التفاسير التي أوصى بها علماؤنا رحمهم الله تعالى:

- ١ - تفسير الإمام ابن جرير الطبرى رحمه الله.
- ٢ - وتفسير الحافظ ابن كثير رحمه الله.
- ٣ - وتفسير الشيخ ابن سعدي رحمه الله.


قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن تفسير ابن جرير: هو من أَجَلِّ التفاسير، وأعظمها قدرًا.

وقال عنه: فإنه ينقل مقالات السلف بالأسانيد الثابتة، وليس فيه بدعة <sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ عبد الله بن الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: ثم إنما نستعين على فهم كتاب الله بالتفاسير المتداولة المعتبرة، ومن

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٦١) و (١٣ / ٣٨٥).


 يحتاجها قارئ القرآن
 

أجللها لدينا: تفسير ابن جرير<sup>(١)</sup>.

وقال علامة الديار المصرية أحمد شاكر رحمة الله: تفسير الحافظ ابن كثير أحسن التفاسير التي رأينا وأجودها وأدقها، بعد تفسير إمام المفسرين الطبرى<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الحنابلة العلامة عبد الله العقيل رحمة الله عن تفسير ابن سعدي: وهذا التفسير من أنفع التفاسير وأقربها إلى الفهم، لسهولة عباراته، فهي سهلة المباني، واضحة المعانى، خالية من التعقيدات، وأهم شيء سلامته من تأويل آيات الصفات حيث يفسرها على منهج السلف، إضافة إلى ما فيه من الاستنباطات الدقيقة<sup>(٣)</sup>.

وقال العلامة ابن عثيمين رحمة الله: أنسح بالقراءة فيه<sup>(٤)</sup>.

(١) رسالة في حكاية المباحثة مع علماء مكة ص (٤٨).


(٢) مقدمة مختصره ص (٥).

(٣) مقدمة تفسير ابن سعدي ص (١).

(٤) كتاب العلم ص (٩٦).



## يحتاجها قارئ القرآن




وقال العلامة بكر أبو زيد رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَبَرَّهُ مُأْمُونٌ جَارٌ عَلَى طَرِيقَةِ  
 السَّلْفِ، يَجْمِعُ خَلَاصَةَ الْأَثْرِ الصَّحِيحِ وَالْفَهْمِ السَّلِيمِ بِسَيَاقِ سَهْلٍ  
 مُختَصَّرٍ، فَهُوَ تَذْكِرَةٌ لِلْمُتَهَيِّءِ، وَتَبَصِّرَةٌ لِلْمُبَتَّدِيِّ<sup>(١)</sup>.  
 هَذَا آخِرُ مَا قَصَدْتُ تَقْيِيدهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.




---

(١) مقدمة تفسير ابن سعدي ص(ج).



# تيسير العلي الأعلى في اختصار القواعد المثلث

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ هـ / ١٤٤١ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد،  
وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذا اختصار للقواعد التي ذكرها العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في كتابه النافع "القواعد المثلثي في صفات الله تعالى وأسمائه الحسنة".

أسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته أن ينفع به، كما نفع بأصله،  
والله الموفق.

كتبه

أبوالحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين



٤

تيسير العلي الأعلى  
في اختصار القواعد المثلثة

## الباب الأول

### قواعد في أسماء الله تعالى

#### القاعدة الأولى:

أسماء الله تعالى كلها حسنة.

#### القاعدة الثانية:

الحسن في أسماء الله تعالى يكون باعتبار كل اسم على انفراده،  
ويكون باعتبار جمعه إلى غيره.

#### القاعدة الثالثة:

أسماء الله تعالى باعتبار دلالتها على الذات أعلام، وباعتبار  
ما دلت عليه من المعاني أو صاف، وهي بالاعتبار الأول مترادفة،  
وبالاعتبار الثاني متباعدة.

#### القاعدة الرابعة :

أسماء الله تعالى إن دلت على وصف متعددٌ تضمنت ثبوت ذلك الاسم لله عَزَّوجَلَّ، وثبتت الصفة التي تضمنها، وثبتت حُكمِها ومقتضاها، وإن دلت على وصف غير متعد تضمنت ثبوت ذلك الاسم لله عَزَّوجَلَّ، وثبتت الصفة التي تضمنها.

#### القاعدة الخامسة :


دلالة أسماء الله تعالى على ذاته وصفاته تكون بالمطابقة وبالتضمن وبالالتزام.

#### القاعدة السادسة :

أسماء الله توقيفية لا مجال للعقل فيها.

#### القاعدة السابعة :

أسماء الله تعالى غير محصورة بعدد معين.



### القاعدة الثامنة:

الإلحاد في أسماء الله تعالى هو الميل بها عما يجب فيها وهو أنواع:

- \* الأول: أن ينكر شيئاً منها أو مما دلت عليه من الصفات والأحكام.
- \* الثاني: أن يجعلها دالة على صفات المخلوقين.
- \* الثالث: أن يسمى الله تعالى بما لم يُسمّ به نفسه.
- \* الرابع: أن يُشتق من أسمائه أسماء للأصنام.



## الباب الثاني

### قواعد في صفات الله تعالى

#### القاعدة الأولى:

صفات الله تعالى كلها صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه لا احتمالا ولا تقديرا.

#### القاعدة الثانية:

إذا كانت الصفة نقصا لا كمال فيه فهي ممتنعة في حق الله تعالى.

#### القاعدة الثالثة:

إذا كانت الصفة كمالا في حال، ونقصا في حال: لم تكن جائزة في حق الله ولا ممتنعة على سبيل الإطلاق، فلا تثبت له إثباتا مطلقا ولا تنفي عنه نفيا مطلقا، بل لابد من التفصيل: فتجوز في الحال التي تكون كمالا، وتمتنع في الحال التي تكون نقصا.

#### القاعدة الرابعة:

باب الصفات أوسع من باب الأسماء.

#### القاعدة الخامسة:

صفات الله تنقسم قسمين: ثبوتية يجب إثباتها لله تعالى حقيقة على الوجه اللاقى به، وسلبية يجب نفيها عن الله تعالى، مع إثبات كمال ضدها على الوجه الأكمل.

#### القاعدة السادسة:

الصفة السلبية قد تتضمن أكثر من كمال.

#### القاعدة السابعة:

الصفات الثبوتية صفات مدح وكمال.

#### القاعدة الثامنة:

الصفات الثبوتية أكثر من الصفات السلبية.

### القاعدة التاسعة:

الصفات السلبية لا تذكر غالباً إلا في الأحوال التالية:

- \* الأولى: بيان عموم كماله.
- \* الثانية: نفي ما ادعاه الكاذبون.
- \* الثالثة: دفع تَوَهُّمِ نقصٍ من كماله فيما يتعلق بهذا الأمر المُعَيَّن.

### القاعدة العاشرة:

الصفات الثبوتية تنقسم قسمين: ذاتية وفعلية.

### القاعدة الحادية عشرة:

قد تكون الصفة ذاتية فعلية باعتبارين.

### القاعدة الثانية عشرة:

يلزم في إثبات الصفات التخلّي عن محدودرين عظيمين:  
\* أحدهما: التمثيل، والثاني: التكيف.

### ﴿القاعدة الثالثة عشرة﴾

صفات الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها.

### ﴿القاعدة الرابعة عشرة﴾

لدلالة الكتاب والسنة على ثبوت الصفة ثلاثة أوجه:

- \* الأول: التصريح بالصفة.
- \* الثاني: تضمن الاسم لها.
- \* الثالث: التصريح بفعل أو وصف دال عليها.



## الباب الثالث


### قواعد في أدلة الأسماء والصفات

#### القاعدة الأولى:

الأدلة التي تثبت بها أسماء الله تعالى وصفاته هي كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، فما ورد إثباته لله تعالى من ذلك في الكتاب والسنة وجب إثباته، وما ورد نفيه فيهما وجب نفيه مع إثبات كمال ضده، وما لم يرِدْ نفيه ولا إثباته وجب التوقف في لفظه فلا يُثبت ولا يُنفي لعدم ورود الإثبات والنفي فيه، وأما معناه فَيَفْصَلُ فيه: فإن أُريد به حَقٌّ يليق بالله تعالى فهو مقبول، وإن أُريد به معنى لا يليق بالله عَزَّوجَلَّ وجب رده.

#### القاعدة الثانية:

الواجب في نصوص القرآن والسنة إجراؤها على ظاهرها دون تحريف لاسيما نصوص الصفات حيث لا مجال للرأي فيها.



### القاعدة الثالثة:

ظواهر النصوص معلومة لنا باعتبار المعنى، ومجهولة لنا باعتبار الكيفية التي هي عليها.

### القاعدة الرابعة:

ظاهر النصوص ما يتبدّل منها إلى الذهن من المعاني، وهو يختلف بحسب السياق وما يُضاف إليه من الكلام.

تمت بحمد الله

وصلى الله وسلم على نبينا محمد



# المجموع المختصر في صفة خير البشر صلى الله عليه وسلم



إعداد  
أبي الحسن الروقي العتيبي  
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## المجموع المختصر

في صفة خير البشر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد اعنى أئمة الحديث رَحْمَهُمُ اللَّهُ بِرَوَايَةِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ في بيان صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كالإمام أبي عبد الله مالك بن أنس رَحْمَهُ اللَّهُ فِي "الموطأ"، والإمام أبي عبد الله البخاري رَحْمَهُ اللَّهُ فِي "صحيحه"، والإمام أبي عيسى الترمذى رَحْمَهُ اللَّهُ في كتابيه: "السنن" و"الشمايل المحمدية"، في آخرين.

فأحببت أن أسلك سبيلهم، بجمع مختصر في صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسميته: "**المجموع المختصر في صفة خير البشر**", وهو اسم يُطابق مُسماها، فما كان من صوابٍ

المجموع المختصر

في صفة خير البشر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤

فمن فضل الله، وكل فضل منه، وما كان من خطأ فمن نفسي  
ومن الشيطان، وأنا راجع عنه.

وكتبه :

أبوالحسن الروقي العتبي

عفا الله عنه



## ﴿ فَصْل ﴾

كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحسن الناس خلقاً، وكانت صورته دالةً على كماله.

قال البراء رضي الله عنه: «ما رأيت شيئاً قط أحسن منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(١)</sup>.

وقال علي رضي الله عنه: «لم أر قبله ولا بعده مثله»<sup>(٢)</sup>.

وما أحسن قول حسان رضي الله عنه في مدحه:

وأحسن منك لم تر قط عيني

وأجمل منك لم تلدي النساء

خَلَقْتَ مُبَرَّأً مِنْ كُلِّ عِيْبٍ

كأنك قد خلقت كما تشاء

(١) رواه مسلم (٦٢١٠).

(٢) رواه الترمذى (٣٦٣٧) وصححه الألبانى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «كان خلقُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصُورَتُه من أكمل الصُّور وأتمَّها وأجمعها للمحاسن الدالة على كماله»<sup>(١)</sup>.

وقال رَحْمَةُ اللَّهِ: «وقد نقلَ النَّاسُ صفاتِه الظَّاهِرَةُ الدَّالِّةُ على كماله»<sup>(٢)</sup>.

## ﴿ فَصِل ﴾

قال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس بالطَّويُّل البَيْان، ولا بالقَصِير، ولا بالأَبِيْض الأَمْهَق، وليس بالآدِمِ، وليس بالجَعْدِ القَطْطِ، ولا بالسَّبِيْطِ<sup>(٣)</sup>.


### ﴿ الشرح ﴾:

قوله: «ليس بالطَّويُّل البَيْان»:

(١) الجواب الصحيح (٤٣٨/٥).

(٢) الجواب الصحيح (٤٤٩/٥).

(٣) متفق عليه.



في رواية للبخاري: «كان رَبْعَةً من القوم ليس بالطويل، ولا بالقصير».

وجاء في الصحيحين عن البراء رضي الله عنه: «كان مربوعاً».

قال ابن حجر رحمه الله: «المراد بالطويل البائن: المفرط في الطول مع اضطراب القامة»<sup>(١)</sup>.

قوله: «ولا بالأبيض الأمهق ولا بالأدم»:

الآدم: الأسمر.

وجاء في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه: «كان أزهراً اللون».

قال ابن حجر رحمه الله: «المراد: أنه ليس بالأبيض شديد البياض، ولا بالأدم شديد الأدمة، وإنما يُخالط بياضه الحمرة»<sup>(٢)</sup>.

وقال النووي رحمه الله: «وهو أحسن الألوان»<sup>(٣)</sup>.

(١) فتح الباري (٢٠٦/٨).

(٢) فتح الباري (٢٠٧/٨).

(٣) شرح صحيح مسلم (٤٢/٨).

قوله: «وليس بالجعد القلط ولا بالسبط»:

قال ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «والشعر الجعد: هو الذي يتजَعَّدُ كشُعور السُّودان، والسبط: هو الذي يسترسل فلا يتكسر منه شيء، كشُعور الهنود، والقطط: البالغ في الجعودة بحيث يتفلفل»<sup>(١)</sup>.

## ﴿ فصل ﴾

روى البخاري (٣٥٥٢) عن أبي إسحاق، قال: سئل البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أكان وجه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل السيف؟ قال: لا، بل مثل القمر.

الشرح:

قال ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «كأن السائل أراد أنه مثل السيف في الطول، فرد عليه البراء فقال: «بل مثل القمر» أي: في التدوير.

---

(١) فتح الباري (٤٢٣ / ١٣).

ويحتمل أن يكون أراد مثل السيف في اللمعان، فقال: «بل فوق ذلك»، وعدل إلى القمر لجمعِهِ الصفتين من التدوير واللمعان»<sup>(١)</sup>.

وفي مسلم (٦٢٣٠) أن رجلاً قال لجابر بن سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وجُهُهُ مثل السيف؟ قال: لا، بل مثل الشمس والقمر، وكان مستديراً.

قال ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «وإنما قال: «مستديراً» للتبني على أنه جَمَعَ الصفتين، لأن قوله: «مثل السيف» يحتمل: أنه يريد به الطول أو اللمعان، فرَدَّهُ المسؤول رداً بليغاً، ولما جرى التعارف في أن التشبيه بالشمس إنما يراد به غالباً الإشراق، والتشبيه بالقمر إنما يراد به الملاحة دون غيرها، أتى بقوله: «وكان مستديراً» إشارة إلى أنه أراد التشبيه بالصفتين معاً: الْحُسْنُ وَالْإِسْتِدَارَةُ<sup>(٢)</sup>.

(١) فتح الباري (٦/٥٧٣).

(٢) فتح الباري (٦/٥٧٣).

## ﴿ فَصْل﴾

روى مسلم (٦٢١٦) عن شعبة عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ ضليعاً الفم، أشكلاً العين، منهوساً العقب.

قال شعبة: قلت لسماك: ما ضليعاً الفم؟ قال: عظيم الفم.

قال: قلت: ما أشكل العين؟ قال: طويلاً شق العين.

قال: قلت: ما منهوس العقب؟ قال: قليلاً لحم العقب.

### ﴿الشرح﴾

قوله: «ضليعاً الفم»:

أي: عظيم الفم، كما قال سماك رحمة الله، وهو راوي الحديث.

والعرب تتمدح بسعة الفم، وتكره صغره.

قال ابن الجوزي رَحْمَةُ اللَّهِ: «لأجل التمكّن من الكلام»<sup>(١)</sup>.

وقال مُلاً علي القاري رَحْمَةُ اللَّهِ: «وفي إيماءٍ إلى قوّة فصاحتـه، وسـعـة بلاغـتـه»<sup>(٢)</sup>.

قولـه: «أشـكـلـ العـيـنـ»:

قال سمـاكـ: أي طـويـلـ شـقـ العـيـنـ.

قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: «قال القاضي: هذا وهم من سمـاكـ باتفاقـ الـعـلـمـاءـ، وـغـلـطـ ظـاهـرـ، وـصـوـابـهـ ما اتفـقـ عـلـيـهـ الـعـلـمـاءـ، وـنـقـلـهـ أـبـوـ عـبـيدـ وـجـمـيعـ أـصـحـابـ الغـرـيبـ: أـنـ الشـكـلـةـ حـمـرـةـ فيـ بـيـاضـ الـعـيـنـينـ، وـهـوـ مـحـمـودـ»<sup>(٣)</sup>.

قولـه: «منـهـوـسـ العـقـبـ»:

أـيـ: قـلـيلـ لـحـمـ العـقـبـ، كـمـاـ قـالـ سـمـاكـ رَحْمَةُ اللَّهِ.

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/٣٠٠).

(٢) جمع الوسائل في شرح الشمائل (٤٦).

(٣) شرح صحيح مسلم (٨/٥٣).

## ﴿ فَصْل ﴾

روى البخاري (٥٩٠٧) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخْمَ اليدين والقدمين. وفي رواية (٥٩١٠): شُثُنَ القدمين والكفين. وفي رواية (٣٥٦١): ما مَسَّتُ حريرا، ولا ديباجا ألين من كف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

### الشرح:

قوله: شثن القدمين والكفين:

قال ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «أي غليظ الأصابع والرّاحة»<sup>(١)</sup>. وقال ابن بطال رَحْمَةُ اللَّهِ: «كانت كفُّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممتلئة لحما، ويبين ذلك قول أنس: كان ضخماً اليدين

(١) فتح الباري (١٠/٣٥٩).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٢).

(١) شرح البخاري لابن بطال (١٥٦/٩).

(٢) فتح الباري (٥٧٦/٦).

والقدمين، غير أن كفه مع ضخامتها كانت لينة»<sup>(١)</sup>.

قلت:

أشار رَحْمَةُ اللَّهِ بقوله: «غير أن كفه مع ضخامتها كانت لينة» إلى الجمع بين روایة: «كان ضخم اليدين»، وروایة: «ما مسست حريرا ولا ديباجا ألين من كف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وقال ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «والجمع بينهما: أن المراد اللين في الجلد، والغلظ في العظام، فيجتمع له نعومة البدن وقوته، أو حيث وُصف باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيئا، وحيث وُصف بالغلظ والخشونة فهو بالنسبة إلى امتهانهما بالعمل؛ فإنه كان يتعاطى كثيرا من أمره بنفسه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٢)</sup>.

## ﴿ فَصْل ﴾

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعيداً ما بين المَنْكِبَيْنِ<sup>(١)</sup>.

### الشرح:

قال ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «أي: عريض أعلى الظهر»<sup>(٢)</sup>.  
وقال مُلاً علي القاري رَحْمَةُ اللَّهِ: «هي علامة النِّجابة»<sup>(٣)</sup>.

## ﴿ فَصْل ﴾

روى الترمذى (٣٦٣٧) عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ضَخْمَ الرأس، ضخم الكِراديَّس، طويلاً المسْرُبة<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه.

(٢) فتح الباري (٥٧٢ / ٦).

(٣) جمع الوسائل في شرح الشمائى (٢١).

(٤) صححه الألبانى رَحْمَةُ اللَّهِ.



## الشرح:

قوله: «ضخم الرأس»:

في رواية: «ضخم الهامة».

قال ملا علي القاري رَحْمَةُ اللَّهِ: «وهو دالٌ على كمال  
القوى الدماغية، وبكمالها يتميز الإنسان عن غيره».


قوله: «ضخم الكراديس» أي: رؤوس العظام نحو  
المنكبين، والركبتين، والوركين، أراد أنه جسم الأعضاء،  
وهو مع ما قبله يدل على نجابة صاحبه».

قوله: «طويل المسربة» أي: ما دقٌ من شعر الصدر  
سائلًا إلى السرة<sup>(١)</sup>.

## فصل

روى مسلم (٦٢٣٠) عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

(١) انظر: جمع الوسائل في شرح الشمائل (٢٧).



كان رسول الله ﷺ كثير شعر اللحية.

وروى النسائي (٥٢٣٢) عن البراء رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ كث اللحية <sup>(١)</sup>.

وفي صحيح البخاري (٧٦٠) عن أبي معمر، قال: سأله خباباً: أكان النبي ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: نعم.

قلنا: بأي شيء كنتم تعرفون؟

قال: باضطراب لحيته.

## الشرح:

قوله: «باضطراب لحيته»:

قال ابن رجب رحمه الله: «يعني: بحركة شعر لحيته» <sup>(٢)</sup>.

(١) صححه الألباني رحمه الله.

(٢) فتح الباري لابن رجب (٤٢١/٤).

## ﴿ فصل ﴾

قال أنس رضي الله عنه في وصف شيب النبي ﷺ:

توفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء<sup>(١)</sup>.

وقال رضي الله عنه: إنما كان البياض في عنفقته، وفي الصدغين،  
وفي الرأس نبذ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية (٦٢٢٥): أنه سُئل عن شيب النبي ﷺ؟

فقال: ما شأنه الله بيضاء.

### الشرح:

قوله: «عنفقته»: العنفة: الشعر الواقع بين الذقن والشفة السفلية.

قوله: «الصدغين»: الصدغُ ما بين الأذن والعين، ويقال

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم (٦٢٢٣).

ذلك للشعر المُتدلي من الرأس في ذلك المكان<sup>(١)</sup>.

قوله: «في الرأس نبذ» أي: شعرات بيض متفرقات<sup>(٢)</sup>.

قوله: «ما شانه الله ببيضاء»:

هذا محمول على أن تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شيء من حُسْنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قاله ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>.

## ﴿ فَصْل ﴾

روى مسلم (٦٢١٨) عن الجُرَيْري عن أبي الطَّفَيْل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: رأيتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما على وجه الأرض رجلٌ رآه غيري.

قال الجُرَيْري: فقلت له: فكيف رأيته؟

(١) فتح الباري (٨/٢٠٥ و ٢١٠).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٥/٩٦).

(٣) فتح الباري (٦/٥٧٢).

قال: كان أبيض مليحاً مُقصداً.

### الشرح:

قوله: «وما على وجه الأرض رجلٌ رأه غيري»:  
 إنما قال ذلك لأنه حدث بهذا الحديث بعد موت عامة  
 الصحابة رضي الله عنهم، وكان أبو الطفيل رضي الله عنه آخر من مات  
 من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جزم به مسلم في  
 صحيحه.

قوله: «مُقصداً»:  
 قال النووي رحمه الله: «أي: ليس بجسيم ولا نحيف، ولا  
 طويل ولا قصير»<sup>(١)</sup>.

هذا آخر ما تيسر لي تقييده، ومن أحب الاستزاده؛  
 فلينظر:

---

(١) شرح صحيح مسلم (١٥/٩٤).

تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣/٨٧)، والجواب  
الصحيح لابن تيمية (٥/٤٤٩)، والفصل في سيرة الرسول  
لابن كثير (١١٤).

والحمد لله أولاً وآخرًا، وباطناً وظاهراً.

وصلوات ربى وسلامه وبركاته على نبينا محمد، وعلى  
آله وصحبه أجمعين.



# الأَجْوَةُ الْحَمِيدَةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَبِّدَةِ

تأليف

العلامة الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع

رحمه الله تعالى

عنابة

أبي الحسن الروقي العتيبى

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الْأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله  
وصحبه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد:

فهذه رسالة (**الأجوبة الحميده عن الأسئله المفيده**)، وهي رسالة جليلة القدر، أجاب فيها الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع (ت ١٣٨٥هـ) رحمه الله عن أسئلة في بيان حقيقة التوحيد كتبها الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الإمام محمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٨٥هـ) رحمه الله، وقد طبعت قديماً في المكتب الإسلامي بدمشق سنة ١٣٨٣هـ، ولا أعلم لها -بحسب علمي القاصر- طبعةً سواها، فأحببت أن أعتني بها، وإن كنت لستُ من يتصدى لهذا الشأن، وأرجو الله تعالى أن ينفع بها، وأن يجزي السائل والمجيب خيراً، وأن يرحمهما برحمته الواسعة. آمين.

الْأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

الحمد لله المُتَفَرِّدُ بِصَفَاتِ الْكَمَالِ، الْمَنْعُوتُ بِنُوُوتِ الْعَظَمَةِ  
وَالْجَلَالِ، الَّذِي عَلَا فَوْقَ مَخْلُوقَاتِهِ، وَتَنَزَّهَ عَنِ سِمَاتِ الْمُحْدَثَاتِ،  
فَلَا تُشَبِّهُ ذَاتُ بَذَاتِهِ.

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي عُرْجَ بِهِ إِلَى رَبِّهِ، فَنَالَ  
الْكَمَالَ بِدُنُونِهِ مِنَ اللَّهِ وَقُرْبِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الطَّاهِرِينَ الَّذِينَ  
أَيَّدَ اللَّهُ بِنَصْرِهِمْ قَوَاعِدَ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ كَلِمَاتٌ مُختَصَّةٌ، تَسْتَغْلِيلُ عَلَى حَلِّ الْأَسْئَلَةِ الَّتِي أَوْرَدَهَا  
الإِمَامُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ -قَدَّسَ اللَّهُ سِرَّهُ<sup>(١)</sup>- فِي بَعْضِ

(١) قال الشيخ بكر أبو زيد رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «(قَدَّسَ اللَّهُ سِرَّهُ): هذه من أدعية المتصوفة والروافض، وقد سرت إلى بعض أهل السنة، ولو قيل: (قَدَّسَ اللَّهُ رُوحُهُ)، فلا بأس». معجم المناهي اللفظية ص (٤٣٨).

قال مقيده -عفا الله عنه-: قد وقعت هذه الجملة (قدس الله سره) في كلام

## الأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

مؤلفاته المفيدة، جزاه الله عن الإسلام وال المسلمين أحسن الجزاء، طلبها مني بعض الإخوان العارفين، ولعلمي بحسن نيتها، ومحبته للعلم، والفقه في الدين، كتبت هذه الكلمات التي سميت بها: «الأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ»، ومن الله وحده أستمد التوفيق والسداد، إذ عليه التوكُل والاعتماد.



وَقَبْلَ الْأَخْذِ فِي الْجَوابِ، نَذْكُرُ عَبَارَةَ الْمُصَنَّفِ مُجْمَلَةً ثُمَّ نَعُودُ إِلَى حَلَّهَا تَفصِيلًا.

قال عليه الرحمة: «ما معنى كلمة الإخلاص «لا إله إلا الله»؟ وما الإلهية المنفية بـ «لا» النافية للجنس؟ وما خبرها؟ وما معنى

السَّفَارِينِي رَحْمَةُ اللَّهِ كَمَا فِي «لَوَامِعُ الْأَنْوَارِ» (١/٥٥١)، وَفِي كَلَامِ بَعْضِ أَئِمَّةِ الدِّعَوَةِ رَحْمَةُ اللَّهِ كَمَا فِي «مَجْمُوعَةِ الرِّسَائِلِ وَالْمَسَائِلِ النَّجِيدِيَّةِ» (٥/٦١)، وَمَرَادِهِمْ بِهَا: (قَدَّسَ اللَّهُ رُوْحَهُ) أَيْ: طَهَّرَهَا، وَعَدُولَهَا عَنْهَا أَوْلَى، وَأَمَّا الْقَبُورِيُّونَ، فَيُطْلَقُونَهَا عَلَى مَنْ يَعْتَقِدُونَ فِيهِ «الْقَدْرَةُ عَلَى النَّفْعِ وَالضَّرِّ، وَكُونُهُ يَصْلُحُ أَنْ يُدْعَى وَيُرْجَى وَيُخَافَ وَيُتَوَكَّلُ عَلَيْهِ». مَوْلَفَاتُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ (٦/٧٦). وَكُونُهُ «يَعْلَمُ مَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَيَقْدِرُ عَلَى مَا يَقْدِرُ اللَّهُ عَلَيْهِ». تِيسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ (١/٥٥٩). وَهَذَا شُرُكٌ وَضَلَالٌ.

## الأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

الإلهية التي ثبتت الله وحده، دون ما سواه؟ وما أنواع التوحيد؟ وألقابه؟ وأركانه؟ وما معنى الإخلاص، الذي أمر الله به عباده، وأخبر أنه له وحده؟ وما تعریف العبادة التي خلقوا بها؟ وما أقسام العلم النافع، الذي لا يسع أحداً جهله؟ وما معنى اسم الله تعالى، الذي لا يسمى بهذا الاسم غيره؟، وما صفة اشتقاقه من المصدر الذي هو معناه؟». انتهى كلامه رحمه الله تعالى.<sup>(١)</sup>



**فَأَمَا قَوْلُهُ:** «ما معنى كلمة الإخلاص «لا إله إلا الله»؟ **فَأَقُولُ:** إنَّ كَلْمَةَ الإِخْلَاصِ «لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» هِيَ كَلْمَةُ التَّقْوِيَّةِ، وَهِيَ الْعَرْوَةُ الْوُثْقَى، وَهِيَ فِي الدُّنْيَا لِمَنْ قَالَهَا مِنَ السَّيْفِ جُنَاحٌ، وَفِي الْآخِرَةِ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ.

(١) الدرر السننية في الأجبة النجدية (٣/٢٢١)، وقال رَحْمَةُ اللَّهِ فِي أَوْلَاهَا مِبْيَنًا أَهْمِيَّتِهَا: «لَا يَسْعُ مُسْلِمًا أَنْ يَجْهَلَهَا، لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَتَوَقَّفُ عَلَى مَعْرِفَتِهَا»، وقال في آخرها: «فَالْجَوابُ عَنْ هَذَا مَطْلُوبٌ».

قال مقيده - عفا الله عنه - : للشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحْمَةُ اللَّهِ أَسْئَلَةُ أُخْرَى تَتَمَّ بِهَا فَائِدَةُ هَذِهِ الْأَسْئَلَةِ، وَقَدْ أَجَابَ عَنْهَا الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبَا بَطِينِ رَحْمَةُ اللَّهِ. انظرها في: مجموع فتاواه ص (٧٩٤-٨٠٦).

## الأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

وفي «مسند البزار» عن عياض الأنباري، عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلْمَةٌ عَلَى اللَّهِ كَرِيمَةٌ، لَهَا عِنْدَ اللَّهِ مَكَانٌ، وَهِيَ كَلْمَةٌ مِنْ قَالَهَا صَادِقًا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بَهَا الْجَنَّةَ، وَمَنْ قَالَهَا كَاذِبًا حَقَّنَتْ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَلَقِيَ اللَّهَ غَدَّاً فَحَاسِبَهُ». <sup>(١)</sup>

**قال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ:** «اتفقت الأمة على أنَّ أصلَ الإسلام، وأوَّلَ ما يُؤْمِرُ به الْخَلْقُ، شهادةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، فبذلك يَصِيرُ الْكَافِرُ مُسْلِمًا، وَالْعَدُوُّ وَلِيًّا، وَالْمَبَاحُ دَمُهُ وَمَالُهُ مَعْصُومٌ الدَّمُ وَالْمَالُ، ثُمَّ إِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِهِ، فَقَدْ دَخَلَ فِي الإِيمَانِ، وَإِنْ قَالَ بِلِسَانِهِ، فَهُوَ فِي ظَاهِرِ الإِسْلَامِ دُونَ بَاطِنِ الإِيمَانِ». انتهى. <sup>(٢)</sup>

وهذه الكلمة الطيبة دالةً بمنطوقها و موضوعها على نفي استحقاق الإلهية عن غيره تعالى، والبراءة من كل معبود سواه،

(١) رواه البزار كما في (كشف الأستار ٤٩)، وضعفه الألباني في تخریج (كلمة الإخلاص) لابن رجب (٥٠)، والأحاديث الصحيحة في «فضائل لا إله إلا الله» كثيرة بحمد الله. انظر: «المجموع المفيد في تفسير كلمة التوحيد».

(٢) نقلًا عن الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ في «تيسير العزيز الحميد» (٢٦٢/١)، ولشيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ كلام بمعناه في «درء التعارض» (٤/١٠٧).

## الأَجْوَهُ الْحَمِيدَةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

وإثبات استحقاق الإلهية على وجه الكمال لله تعالى، فالنفي يُستفاد من «لا» واسمها وخبرها المقدّر، والإثبات يُستفاد من الاستثناء؛ لأنَّ الإثبات بعد النفي المتقدّم أبلغ من الإثبات بدونه، وهذه طريقة القرآن، يقرنُ بين النفي والإثبات غالباً، كما في هذا الموضع؛ لأنَّ المقصود لا يحصل إلا بهما. قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّاهِرَاتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرُوهَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِ﴾ <sup>(١)</sup> ٢٥٦، وقال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ <sup>(٢)</sup>.

قال ابن القيم رحمه الله: «وَطَرِيقَةُ الْقُرْآنِ فِي مِثْلِ هَذَا: أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ النَّفِيِّ وَالْإِثْبَاتِ، فَيَنْفَيِ عِبَادَةَ مَا سُوِّيَ اللَّهُ، وَيُثْبِتِ عِبَادَتَهُ، وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ، وَالنَّفِيُّ الْمَحْضُ لَيْسَ بِتَوْحِيدٍ، وَكَذَلِكَ الْإِثْبَاتُ بِدُونِ النَّفِيِّ، فَلَا يَكُونُ التَّوْحِيدُ إِلَّا مُتَضَمِّنًا لِلنَّفِيِّ وَالْإِثْبَاتِ، وَهَذَا حَقِيقَةُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

<sup>(٣)</sup>

(١) سورة البقرة: آية ٢٥٦.

(٢) سورة الإسراء: آية ٢٣.

(٣) بدائع الفوائد (١٤١/١). وانظر: تيسير العزيز الحميد (١٤٣/١).

## الأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

إذا تَقَرَّرَ هذا، فمعنى «لا إله إلا الله» أي: لا معبود حَقٌّ إلا الله، فتضَمَّنت نفي استحقاق الإلهية عَمَّا سوى الله، وإثباتها له جَلَّ وَعَلَا، و«لا» نافية للجنس، و«إله» اسمُها مَبْنِي على الفتح في مَحَلٍّ نَصْبٌ، وخبرُها مُقدَّرٌ، تقديرُه: حَقٌّ، وهو مرفوع بالضمة الظاهرة، و«إلا» حرُفُ استثناءً، والاسمُ الْكَرِيمُ مُسْتَشْنِي، وهو مرفوع بالضمة الظاهرة، لأنَّه بَدَلٌّ من الخبر عند البصريين، وعطَفَ نَسْقٌ عند الكوفيين.<sup>(١)</sup>

و«لا إله إلا الله» لها شروطٌ سبعةٌ، ذكرها السائلُ في «شرح التوحيد»<sup>(٢)</sup>:

\* أَحَدُهَا: الْعِلْمُ الْمُنَافِي لِلْجَهَلِ.

(١) انظر: (مبحث إعراب لا إله إلا الله) من كتاب (شهادة أن لا إله إلا الله) للشيخ صالح السندي حفظه الله (٤٥-٣٧).

قال مقيده -عفا الله عنه-: قول المُجِيب رَحْمَةُ اللَّهِ: «وطَافَ نَسْقٌ عند الكوفيين» لأن «إلا» عندهم من حروف العطف في باب الاستثناء خاصة. انظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (٢١١/١).

(٢) أراد بالسائل: الشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحْمَةُ اللَّهِ، وبشرح التوحيد: كتاب «فتح المجيد» (٢٤٥/١).

الأَجْوَهُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

- \* الثاني: [اليقين]<sup>(١)</sup> المنافي للشك.
- \* الثالث: القبول المنافي للرَّدِّ.
- \* الرابع: الانقياد المنافي للترَكِ.
- \* الخامس: الإخلاصُ المنافي للشرك.
- \* السادس: الصدقُ المنافي للكذب.
- \* السابع: المحبةُ المنافية لضِدِّها.<sup>(٢)</sup>



**﴿ وَأَمَا قَوْلُهُ مَا إِلَهٌ مِّنْ نَافِيَةٍ بِـ «لَا» النَّافِيَةُ لِلْجَنْسِ؟ ﴾**

**فَأَقُولُ :** هي العبادة بحقٍّ، فَمَنْ صَرَفَ شيئاً من أنواع العبادة لغير الله، فقد اتَّخَذَهُ إِلَهًا، وَعَبَدَهُ مِنْ دون الله، والمخلوقُ لا يَسْتَحِقُ شيئاً من ذلك، كما قال تعالى: **﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَمَدُ لِرَحْمَةِ رَحِيمٍ ﴾**<sup>(٣)</sup>.

(١) زيادة سقطت من طبعة المكتب الإسلامي.

(٢) انظر: معارج القبول للشيخ حافظ الحكمي رَحْمَهُ اللَّهُ (٥٢٨-٥١٨/٢)، فيه شرح واف لهذه الشروط.

(٣) سورة البقرة: آية ١٦٣.

الْأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ يَأْتِيَ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَكْدُعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾<sup>(١)</sup>.

فَتَضَمَّنَ هَذَا نَفِيَ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْعِبَادَةُ بِحَقِّ عَمَّا سُوِّى  
اللَّهُ، وَإِثْبَاتَهَا لِمُسْتَحْقَقِهَا وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَظَاهَرَ بُطْلَانُ عِبَادَةِ  
الْأَمْوَاتِ، وَالْأَشْجَارِ، وَالْأَحْجَارِ، وَالْاسْتِغْاثَةِ بِغَيْرِ اللَّهِ الَّذِي لَا  
يَمْلِكُ الْضُّرَّ وَالنَّفْعَ أَحَدٌ سُواهُ.



**وَأَمَّا قَوْلُهُ: وَمَا خَبَرُهَا؟**

**فَأَقُولُ:** قد سَبَقَ مِنَّا تَقْدِيرُهُ بِقُولُنَا: حَقٌّ، لَا كَمَا قَدَرَهُ الْجَاهِلُونَ  
بِمَعْنَى "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" بِقُولِهِمْ: مُمْكِنٌ، أَوْ مَوْجُودٌ، فَإِنَّ هَذَا غَلْطًا  
فَاحِشًا؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَوْجُدُ وَلَا يُمْكِنُ وَجُودُ إِلَيْهِ آخَرَ، وَهَذَا  
جَهَلٌ عَظِيمٌ بِمَعْنَى هَذِهِ الْكَلْمَةِ الطَّيِّبَةِ، فَالنِّزَاعُ بَيْنَ الرَّسُلِ وَقَوْمِهِمْ  
فِي كُوْنِ آلِهَتِهِمْ حَقًا أَوْ بَاطِلًا كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدْبِرُ الْقُرْآنَ.



(١) سُورَةُ الْحُجَّةِ: آيَةُ ٦٢.

الأجوبةُ الحَمِيَّةُ  
عن الأسئلةِ المُفْيِدَةِ

**وَأَمَا قَوْلُهُ:** وَمَا مَعْنَى الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي ثَبَّتَ لِلَّهِ وَحْدَهُ دُونَ سُواهُ؟

**فَأَقُولُ:** قَدْ عَلِمَ مَا قَدَّمْنَا جَوَابُ هَذَا السُّؤَالِ، فَإِنَّ مَعْنَى  
الْإِلَهِيَّةِ: الْعِبَادَةُ، وَلَا يَسْتَحْقُهَا إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا  
نَبِيٌّ مُرْسَلٌ.

وَرَحْمَ اللَّهِ الْإِمَامَ ابْنَ الْقَيْمِ حَيْثُ قَالَ<sup>(١)</sup>:  
وَهُوَ إِلَهُ الْحَقُّ لَا مَعْبُودٌ إِلَّا وَجْهُهُ الْأَعْلَى الْعَظِيمُ الشَّانِ  
بِلْ كُلُّ مَعْبُودٍ سُواهُ فَبَاطِلٌ مِنْ عَرْشِهِ حَتَّى الْحَضِيْضِ الدَّانِي



**وَأَمَا قَوْلُهُ:** وَمَا أَنْوَاعُ التَّوْحِيدِ؟

**فَأَقُولُ:** أَمَا التَّوْحِيدُ، فَهُوَ إِفْرَادُ الْمَعْبُودِ بِالْعِبَادَةِ، مَعَ اعْتِقَادِ  
وَحْدَتِهِ ذَاتًا، وَصَفَاتٍ، وَأَفْعَالًا، فَلَا تَقْبِلُ ذَاتُهُ الْانْقِسَامَ بِوَجْهِهِ،  
وَلَا تُشَبِّهُ صَفَاتُهُ الصَّفَاتِ، وَلَا تَنْفَكُ عنِ الذَّاتِ، وَلَا تَدْخُلُ أَفْعَالَهُ  
الاشْتِراكَ، فَهُوَ الْخَالِقُ دُونَ مَنْ سُواهُ.

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرق الناجية (١٧٩/١)، وهما البيتان (٥١٢) و(٥١٣).

الأَجْوَهُ الْحَمِيَّةُ  
عَنِ الْأَسْلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

**﴿ وَمَا أَنْوَاعُهُ، فَنَوْعَانٌ: ﴾**

\* توحيد في المعرفة والإثبات.

\* وتوحيد في الطلب والقصد.<sup>(١)</sup>

**فالاول:** توحيد الربوبية، وهو إثبات حقيقة ذات الله، وصفاته، وأسمائه، وأفعاله، وتكلّمه بكتبه، وتکلیمه لمن شاء من عباده.

**واما الثاني،** فهو توحيد الإلهية والعبادة، وقد أرسَلَ الله الرسُلَ، وأنزلَ الكتبَ، لتقريرِ النوع الأول، ودعوةِ المشركين إلى النوع الثاني.



**واما قوله: وألقابه؟** 

**فأقول: ألقاب التوحيد ثلاثة:**

\* **أحدُها: توحيد الإلهية.**

---

(١) انظر: مدارج السالكين (٤٤٩ / ٤).

الْأَجْوَهُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

\* **وَثَانِيَهَا:** تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ.

\* **وَثَالِثَهَا:** تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ.

**فَتَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ:** إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ، وَتَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ: اعْتِقَادُ أَنْ لَا خَالقَ، وَلَا رَازِقَ، وَلَا نَافِعَ، وَلَا ضَارَّ، وَلَا مُدَبِّرٌ لِأَمْرِ مِنَ الْأَمْوَارِ إِلَّا اللَّهُ. وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ: أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفِيَا وَإِثْبَاتَا.



وَأَمَّا قَوْلُهُ: وَأَرْكَانُهُ؟

**فَأَقُولُ:** أَرْكَانُ التَّوْحِيدِ اثْنَانُ، وَهُمَا الصَّدْقُ، وَالْإِخْلَاصُ.

**وَحْقِيقَةُ الصَّدْقِ:** بَذْلُ الْجَدِّ وَالاجْتِهادُ فِي تَجْرِيدِ التَّوْحِيدِ، وَالْمُتَابَعةُ لِمَا وَرَدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ، وَمَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَيَجْتَهِدُ الْمُرِيدُ نَجَاتَهُ فِي تَصْحِيحِ الْأَعْمَالِ، وَالْأَقْوَالِ، وَالاعْتِقَادَاتِ، وَأَنْ تَكُونَ مُوَافِقَةً لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَتَعَبَّدُ بِالْبَدْعِ وَالضَّلَالَاتِ، وَمَا تَهْوَاهُ نَفْسُهُ، كَحَالِ مَنْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَبَدُوا الْأَمْوَاتَ،

الْأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

وأنكروا الصفات، وحرّفوا كتاب الله أشدّ مِنْ تَحْرِيفِ الْيَهُودِ  
والنصارى للتوراة والإنجيل.

وما أحسنَ ما قاله بعضُ الأئمَّة<sup>(١)</sup>: «أَصْلُ دِينِ الْإِسْلَامِ  
وَقَاعِدُتُهُ أَمْرَانِ»:

**\* أَحَدُهُمَا: عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ.**

**\* وَالثَّانِي: أَنْ لَا يُعْبَدَ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.**

وَلَمَّا ذَكَرَ العَالَمُ ابْنُ الْقِيمِ فِي «النُّونِيَّةِ» التَّوْحِيدَ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ  
لأجلِهِ عبادَهُ: الَّذِي هُوَ مَدْلُولٌ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَ مُبِينًا لِرُكْنِيهِ<sup>(٢)</sup>:  
**وَالصَّدْقُ وَالْإِخْلَاصُ رُكْنَا ذَلِكَ التَّوْحِيدُ كَالرُّكْنَيْنِ لِلْبُنْيَانِ**

ثُمَّ عَرَّفَ رَحْمَةُ اللَّهِ الرُّكْنَيْنِ بِقُولِهِ:

**وَحْقِيقَةُ الْإِخْلَاصِ تَوْحِيدُ الْمُرَا  
دِ فَلَا يُزَاحِمُهُ مُرَادُ ثَانِ  
وَالصَّدْقُ تَوْحِيدُ الإِرَادَةِ وَهُوَ بَذْ  
لُ الْجُهْدِ لَا كَسِلاً وَلَا مُتَوَانِي**

فَتَبَيَّنَ مِنْ هَذَا مَعْنَى الصَّدْقِ.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١/٨٠).

(٢) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (٣/٧٤٩)، وهي الآيات (٣٤٧٤)، (٣٤٧٥)، (٣٤٨٠).

الأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

وَأَمَا الْإِخْلَاصُ فَيَتَضَرُّ مَا يَأْتِي بَعْدَ هَذَا.



﴿ وَأَمَّا قَوْلُهُ: مَا مَعْنَى الْإِخْلَاصِ الَّذِي أَمْرَ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ،  
وَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَهُ وَحْدَهُ؟ ﴾

فَأَقُولُ: الْإِخْلَاصُ عِبَارَةٌ عَنِ النِّيَّةِ الْخَالِصَةِ، وَتَجْرِيْدُهَا عَنِ  
شَوَّائِبِ الرِّيَاءِ، فَيَأْتِي الْعَامِلُ بِأَعْمَالِ الطَّاعَةِ لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى مُخْلِصًا  
لَهُ، وَلَا يَرِيدُ بِذَلِكِ رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً، وَأَنْ يَقْصِدَ بِقَلْبِهِ رِضَى اللَّهِ جَلَّ  
جَلَالُهُ بِالْعِبَادَةِ.

وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلِكُنْ  
يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ»<sup>(١)</sup>، وَلَهُذَا قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ: «إِنَّمَا تَتَفَاضِلُونَ  
بِالْإِرَادَاتِ، وَلَمْ تَتَفَاضِلُوا بِالصُّومِ وَالصَّلَاةِ».<sup>(٢)</sup>

وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ يَجْتَهِدُونَ فِي إِصْلَاحِ النِّيَّةِ وَالْإِرَادَةِ، حَتَّى

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٢٥٦٤).

(٢) جَامِعُ الْعِلُومِ وَالْحِكَمِ (٣٠).

## الأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

قال سفيان الثوري: «ما عالجت شيئاً أشدّ علىَّ من نيتِي، لأنها تتكلّبُ علىَّ».<sup>(١)</sup>

وقال غيره: «تعلّمُوا النيةَ فإنها أبلغُ من العمل»<sup>(٢)</sup>، وذلك لأنَّ قيامَ الدِّينِ إنما هو بالنية الصادقة، والعمل بالسُّنَّة الثابتة، فإذا انتفى أحدُهُما، فالعبادةُ باطلةٌ لانتفاءِ الإخلاصِ الذي أمرَ اللهُ به عباده، وأخبرَ أنه له وحده، كما قال جَلَّ وعَالَهُ: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقد نبذَ عبادُ الأمواتِ كتابَ الله وراءَ ظهورِهم، فأشركوا في عبادة الله من لا يستحقُ العبادةَ من الأشجار، والأحجار، والغائبين، والأموات، فدعوهُم من دون الله، ومع الله، وأثبتو لهم التَّصرُّفَ بعد الممات كحال الحياة، بل اعتقادوا أنَّ آلهتهم بعد الممات أكملُ حالاً منهم قبله، وهذا هو الشركُ العظيمُ الذي ينافي

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٥/٧) ولفظه: «ما عالجت شيئاً قطُّ أشدَّ علىَّ من نفسي، مرَّةً علىَّ ومرَّةً لي». وانظر: جامع العلوم والحكمة (٢٩).

(٢) هو يحيى بن أبي كثير. رواه عنه أبو نعيم في «الحلية» (٣/٧٠)، وانظر: جامع العلوم والحكم (٢٨).

(٣) سورة البينة: آية ٥.

الْأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

التوحيد والإخلاص، وقد عَمَّ في غالب الأقطار، فإننا لله وإنما إليه  
راجعون.

وَمَا أَحَسَنَ قَوْلَ الْإِمَامِ ابْنِ الْقِيمِ فِي «نُونِيَّتِهِ»<sup>(١)</sup>:  
 فَقِيَامُ دِينِ اللَّهِ بِالْإِخْلَاصِ وَالْإِحْسَانِ إِنَّهُمَا لُهُ أَصْلَانِ  
 لَمْ يَنْجُ مِنْ غَضَبِ الْإِلَهِ وَنَارِهِ إِلَّا الَّذِي قَامَتْ بِهِ الْأَصْلَانِ  
 وَالنَّاسُ بَعْدُ فَمَشَرِّكُ بِإِلَهِهِ أَوْ ذُو ابْتِدَاعٍ أَوْ لَهُ الْوَصْفَانِ  
 وَاللَّهُ لَا يَرْضَى بِكَثْرَةِ فِعْلِنَا لَكُنْ بِأَحْسَنِهِ مَعَ الإِيمَانِ  
 فَالْعَارِفُونَ مُرَادُهُمْ إِحْسَانُهُ وَالْجَاهِلُونَ عَمُّوا عَنِ الْإِحْسَانِ



**وَأَمَّا قَوْلُهُ: وَمَا تَعْرِيفُ الْعِبَادَةِ التِّي خَلِقُوا لَهَا؟**

**فَأَقُولُ: الْعِبَادَةُ لِغَةً: الْأَنْقِيَادُ، وَالْخُضُوعُ، وَالتَّذَلُّلُ، وَأَمَّا شَرْعًا:**  
 فَعُرِّفَتْ بِتَعْرِيفِ لَا يَنْافِي بَعْضُهَا بَعْضًا، كَقَوْلِهِمْ: الْعِبَادَةُ مَا أُمِرَّ بِهِ  
 شَرِعًا مِنْ غَيْرِ اطْرَادٍ عُرْفِيٍّ، وَلَا اقْتِضَاءٍ عَقْلِيٍّ.<sup>(٢)</sup>

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقـة الناجية (١/١٨٠)، وهي الآيات (٥٢٠-٥١٧).

(٢) انظر: لِوَامِعِ الْأَنْوَارِ (٤٠٨/٢)، وَفِي حَاشِيَةِ الرُّوضِ الْمُرْبِعِ (٤٢/١) شَرْحُ لِهَذَا التَّعْرِيفِ.

الْأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

**وَعَرَّفَهَا جَمَاعَةُ**: بِأَنَّهَا كَمَالُ الْحُبُّ وَالخُضُوعُ الْمُتَضَمِّنُ كَمَالَ الطاعة.

وقال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ (١): «العبادة: اسْمُ جامِعٍ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيُرِضُاهُ، مِنِ الْأَقْوَالِ، وَالْأَعْمَالِ، الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، مِثْلِ الصُّومِ، وَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَبَرِّ الْوَالِدِينِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ»، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَرِّ وَالطَّاعَةِ الَّتِي أَمْرَ اللَّهُ بِهَا، فَعِبَادَةُ اللَّهِ: طَاعَتُهُ بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ، وَتَرَكَ الْمَحْظُورِ، وَذَلِكَ هُوَ حَقِيقَةُ دِينِ الإِسْلَامِ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ الْعَبَادَ لِأَجْلِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَا إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ (٢).

وقد عَكَسَ عُبَادُ الْأَمْوَاتِ الْقَضِيَّةَ، فَأَسْلَمُوا وجوهَهُمْ لغير الله، وصرفووا العبادة لمن لا يستحقها من الأوثان، وتقربيوا إلى الله بما يكون سبباً لمقتدهم وبغضهم وطردهم من رحمة الله.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٤٩/١٠).

(٢) سورة الذاريات: آية ٥٦.

الْأَجْوَهُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَوْنَاهُ  
النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ <sup>(١)</sup> .



**﴿ وَمَا قَوْلُهُ : وَمَا أَقْسَامُ الْعِلْمِ النَّافِعِ الَّذِي لَا يَسْعُ أَحَدًا  
جَهْلُهُ؟ ﴾**

**فَأَقُولُ :** إِنَّ الْعِلْمَ النَّافِعَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: هُوَ عِلْمُ الْكِتَابِ  
وَالسُّنْنَةِ، وَمَا سُواهُ: فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلِمًا، فَلَا يَكُونُ نَافِعًا، وَإِمَّا أَنْ لَا  
يَكُونَ عَلِمًا، وَإِنْ سُميَّ بِهِ، وَلَئِنْ كَانَ عَلِمًا نَافِعًا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِي  
مِيرَاثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُغْنِي عَنْهُ مَا هُوَ مُثْلُهُ، أَوْ خَيْرٌ مِنْهُ <sup>(٢)</sup>.

**وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَاتِلِ حِيثُ يَقُولُ :**

**الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ  
مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلخَلَافِ جَهَالَةً  
قَالَ الصَّحَابَةُ لِيْسَ خُلْفُ فِيهِ  
بَيْنَ النَّصْوَصِ وَبَيْنَ رَأْيِ فَقِيهٍ**

(١) سورة المائدة: آية ٧٢.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/٦٦٤)، وبيان فضل علم السلف لابن رجب  
رَحْمَةُ اللَّهُ.

الأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

كلا ولا رد النصوص تعمداً حذرا من التجسيم والتشبيه  
حاشا النصوص من الذي منيت به من فرقه التعطيل والتمويه<sup>(١)</sup>

ولبعض العلماء رحمهم الله تعالى:

وَمَنْ لَا يُرَبِّيهِ الرَّسُولُ وَيَسِّهِ لِيَانًا لَهُ قَدْ دَرَّ مِنْ ثَدْيِ قُدْسِهِ  
فَذَاكَ لَقِيطُ مَالَهُ نَسَبُ الْوَلَا وَلَا يَتَعَدَّ طَوْرَ أَبْنَاءِ جِنْسِهِ<sup>(٢)</sup>

**فالعلم النافع:** هو ما جاء في كتاب الله، وما صح في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك يتضمن معرفة الله تعالى بصفاته، وما أمر به عباده، وما نهاهم عنه، وما يترتب على ذلك من الجزاء في الدار الآخرة، وهذه هي أقسام العلم النافع، كما قال ابن القيم في «النونية»<sup>(٣)</sup>:

والعلم أقسام ثلاثة ما لها من رابع والحق ذو تبيان  
علم بأوصاف الإله وفعله وكذلك الأسماء للرحمٍ

(١) انظر: إعلام الموقعين (١/١٧٢) فقد ذكر هذه الآيات وفيها اختلاف يسير.

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (١/١٨٠).

(٣) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (٣/٨٣٩)، وهي الآيات (٤٢٥٣ - ٤٢٥٧).

الْأَجْوَهُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ      وَجْزَاؤُهُ يَوْمُ الْمَعَادِ الثَّانِي  
 جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ      وَالْكُلُّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنِ الَّتِي  
 بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَدَىٰ يَأْمُرُ مُتَحَدِّلٌ      وَاللَّهُ مَا قَالَ امْرُؤٌ مُتَحَدِّلٌ

فَيَجُبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ وَجُوبًا عَيْنِيَا إِيمَانُ بِجَمِيعِ كُتبِ اللَّهِ،  
 فَيُعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ، أَحَدٌ، فَرْدٌ، صَمَدٌ، وَأَنَّهُ الْمُسْتَحْقُ لِلْعِبَادَةِ  
 دُونَ مِنْ سُواهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>،  
 وَأَنَّهُ الْمُتَّصِفُ بِجَمِيعِ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسُهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا وَصَفَهُ بِهِ  
 رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلُ الْكَلَامِ بِصَوْتٍ وَحَرْفٍ يَلِيقَانِ بِعَظَمَتِهِ  
 تَعَالَى، وَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِمُشَيَّتِهِ وَإِرَادَتِهِ، يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ بَعْدِ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ  
 مُسْتَوٌ عَلَى عَرْشِهِ، بِائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَأَنَّ لَهُ وِجْهًا، وَيَدَيْنِ، وَعَيْنَيْنِ،  
 وَقَدْمَيْنِ، وَساقَيْنِ، وَصُورَةً، وَسَمِعًا، وَبَصَرًا، وَعِلْمًا، وَإِرَادَةً، وَقُدْرَةً،  
 وَمُشَيَّةً، وَأَنَّهُ يَنْزُلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيلِ  
 الْآخِرِ، وَأَنَّ ذَاتَهُ لَا تُشَبِّهُ الذَّوَافَاتِ، وَصَفَاتُهُ لَا تُشَبِّهُ الصَّفَاتِ، كَمَا  
 قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة محمد: آية ١٩.

(٢) سورة الشورى: آية ١١.

## الأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

وكذلك يجب على كل مكلف الإيمان بملائكة الله، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره، حلوه ومره من الله.

وكذا يجب على المكلف امتحال ما أمر الله به في كتابه، وما أمر به رسوله ﷺ، من الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وغير ذلك مما هو مفصل في كتب أهل السنة والجماعة بأدلة الشرعية.

**وقال في «شرح الإقناع»<sup>(١)</sup>:** «قال الإمام أحمد رحمه الله: ويجب أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه. قيل له: فكل العلم يقوم به الدين؟ قال: الفرض الذي عليه في نفسه لا بد له من طلبها. قيل له: مثل أي شيء؟ قال: الذي لا يسعه جهله: صلاته، وصيامه، ونحو ذلك».

وكذلك يجب على المكلف اجتناب ما نهى الله عنه على لسان رسوله صلوات الله وسلامه عليه، وهذا هو العلم النافع الذي لا يسع أحداً جهله.

---

(١) كشاف القناع عن متن الإقناع (٢٣٧/٣)، وانظر: مفتاح دار السعادة (٤٤٢/١) ففيه بيان العلم المفروض تعلمه.

الأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

والعلم سُتُّ مَرَاتِبٍ ذَكَرَهَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «مَفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ»<sup>(١)</sup>:

- \* أولها: حُسْنُ السُّؤَالِ.
- \* الثاني: حُسْنُ الْإِنْصَاتِ وَالاسْتِمْاعِ.
- \* الثالث: حُسْنُ الْفَهْمِ.
- \* الرابع: الْحَفْظُ.
- \* الخامس: التَّعْلِيمُ.
- \* السادس: ثُمُرْتُهُ، وَهِيَ الْعَمَلُ بِهِ وَمُرَاعَاةُ حُدُودِهِ



وَأَمَّا قَوْلُهُ: مَا مَعْنَى اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي لَا يُسَمِّي بِهِذَا  
الْاسْمِ غَيْرُهُ؟

**فَأَقُولُ:** معناهُ: ذُو الْأَلْوَهِيَّةِ وَالْعَبُودِيَّةِ عَلَى خَلْقِهِ أَجْمَعِينَ، كَمَا  
نَقَلَهُ الْمُفَسِّرُونَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٢)</sup>، وَأَصْلُهُ: إِلَهٌ، حُذِفَتْ الْهِمْزَةُ

---

(١) مَفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ (٤٨١ / ١).

(٢) رواه الطبرى في «جامع البيان في تأويل القرآن» (٢٢ / ١).

## الأَجْوَبُ الْحَمِيدَةُ عَنِ الْأَسْلَئِ الْمُفَيَّدَةِ

وأَدْغَمَتِ اللَّامُ فِي الْلَّامِ، فَصَارَتِ لَامًا وَاحِدَةً مُشَدَّدَةً مُفْخَمَةً، كَمَا قَالَهُ عُلَمَاءُ الْلُّغَةِ.

**وَالْإِلَهُ:** وُضِعَ لِكُلِّ مَعْبُودٍ حَقًا كَانَ أَوْ بَاطِلًا، لَأَنَّهُ مُشْتَقٌ مِّنِ الْإِلَهَةِ، بِمَعْنَى الْعِبَادَةِ.

قال في «القاموس»<sup>(١)</sup>: أَلَّهَ يَأْلَهُ إِلَاهٌ وَأَلْوَهِيَّةُ: عَبْدٌ يَعْبُدُ عِبَادَةً، وَكُلُّ مَنْ عَبَدَ شَيْئًا فَقَدْ اتَّخَذَهُ إِلَهًا. انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup>: «الإله» هو الذي تَأْلُهُهُ الْقُلُوبُ مَحْبَةً، وَذُلَّةً، وَإِنَابَةً، وَتَعْظِيمًا، وَتَوْكِلاً، وَخُوفًا، وَرَجَاءً، وَكَذَا قَالَ ابن القيم<sup>(٣)</sup>، والحافظ ابن رَجَب<sup>(٤)</sup>، وَغَيْرُهُمَا مِّنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.<sup>(٥)</sup>

وَبَعْدَ التَّعرِيفِ وَالتَّفْخِيمِ صَارَ عَلَمًا عَلَى رَبِّنَا جَلَّ وَعَلَا.

(١) انظر: القاموس المحيط (١٦٠٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١/٨٨ و ١٣٦ و ٣٦٥).

(٣) انظر: إغاثة اللهفان (٤١/١).

(٤) انظر: مجموع رسائل الحافظ ابن رجب (٢/٣٦٥): رسالة: «كلمة الإخلاص وتحقيق معناها».

(٥) انظر: رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله للملجمي رَحْمَةُ اللَّهِ (١/٣٨٧) وما بعدها.

الْأَجْوَهُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

قال سيبويه<sup>(١)</sup>: هو أَعْرَفُ الْمَعَارِفِ . قال تعالى مُتَمَدِّ حَاجَ بِذَلِكَ :  
 ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيَاً ﴾<sup>(٢)</sup> .

فقد تَبَيَّنَ معنى الإله، وأنه المَأْلوهُ المَعبودُ، فما بال عُبادِ  
 الأموات لا يَتَعْظَمُونَ وَيَعْتَبِرُونَ وَيُخُصُّونَ العبادةَ بالحَيِّ الْقَيُّومِ؟!  
 فَوَاللهِ ما عَرَفُوا اللهَ، وَلَا عَلِمُوا معنى اسْمِ اللهِ إِلَّا مَنْ عَانَدَ مِنْهُمْ،  
 وَالْحَدَّ، وَأَكْثُرُهُمْ قَدْ تَمَسَّكَ بِمَا عَلَيْهِ أَسْلَافُهُمُ القائلون: ﴿ مَا عَبَدُوهُمْ  
 إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾<sup>(٣)</sup> ، وَهُؤُلَاءِ نُوَابُ إِبْلِيسَ فِي الْأَرْضِ الَّتِي  
 أَضَلُّوا عِبَادَ اللهِ، فَأَفْسَدُوا فَطَرُّهُمْ، وَحَمَلُوهُمْ عَلَى أَنْ عَبْدُوا غَيْرَ  
 اللهِ، وَكَذَّبُوا كِتَابَهُ، وَرَسُولَهُ، فَانْكَرُوا الصَّفَاتِ، وَعَبَدُوا الْأَمْوَاتَ،  
 وَارْتَكَبُوا الْمُوبِقاتِ . قال تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ أَنْخَذُوا الشَّيْطَنَ أَوْلِيَاءَ مِنْ  
 دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> .



(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (١١٢/١).

(٢) سورة مريم: آية ٦٥.

(٣) سورة الزمر: آية ٣.

(٤) سورة الأعراف: آية ٣٠.

الأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

وَأَمَا قَوْلُهُ: وَمَا صِفَةُ اشْتِقَاقِهِ مِنَ الْمُصْدَرِ الَّذِي هُوَ  
مَعْنَاهُ؟

**فَأَقُولُ:** اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا الْإِسْمِ الْعَظِيمِ: هُلْ هُوَ مُشْتَقٌ،  
أَوْ مُرْتَجَلٌ لِلْحَقِّ جَلَ جَلَالَهُ؟ وَالَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّهُ مُشْتَقٌ،  
وَاخْتَارَهُ الْإِمَامُ أَبُنُ الْقِيمِ.

قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ قَالُوا بِاشْتِقَاقِهِ إِنَّمَا أَرَادُوا أَنَّهُ  
دَالٌّ عَلَى صِفَةٍ لِهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْإِلَهِيَّةُ كُسَائِرُ أَسْمَاءِ الْحَسَنِيِّ،  
كَالْعَلِيمِ، وَالْقَدِيرِ، وَالسَّمِيعِ، وَالبَصِيرِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَإِنْ هَذِهِ  
الْأَسْمَاءُ مُشْتَقَةٌ مِنْ مُصَادِرِهَا بِلَا رَيْبٍ، وَنَحْنُ لَا نَعْنِي بِالاشْتِقَاقِ  
إِلَّا أَنَّهَا مُلَاقِيَّةٌ لِمُصَادِرِهَا فِي الْلُّفْظِ وَالْمَعْنَى، لَا أَنَّهَا مُتَوَلِّدَةٌ مِنْهَا  
تَوَلَّدَ الفَرْعَعِ مِنَ الْأَصْلِ. وَتَسْمِيَّةُ النُّحَّا لِلْمُصَدَّرِ وَالْمُشْتَقِ مِنْهُ  
أَصْلًا وَفَرْعًا، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ أَحَدَهُمَا مُتَوَلِّدٌ مِنَ الْآخَرِ، وَإِنَّمَا هُوَ  
بِاعتِبَارِ أَنَّ أَحَدَهُمَا يَتَضَمَّنُ الْآخَرَ وَزِيَادَةً».  
<sup>(١)</sup> اَنْتَهَى

(١) انظر: بدائع الفوائد (٢٦/١).

الأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

فَصِفَةُ اشْتِقَاقِهِ مِنَ الْمُصْدَرِ، دِلَالُهُ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنَ الصَّفَةِ  
الثابتة لِللهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْحَمْدُ لِللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَقَدْ تَمَّ جَوَابُ هَذَا الْمُفِيدِ  
عَلَى يَدِ مُؤْلِفِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَانِعِ  
فِي ضَحْوَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ  
الْمُوَافِقُ سَتَةِ عَشَرَ مِنْ جُمَادَى الثَّانِيَةِ سَنَةِ ١٣٣٦ هـ

وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



## كشاف بعض المراجع

١. إعلام الموقعين، لابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار عالم الفوائد، ط ١٤٣٧ هـ.
٢. إغاثة اللهفان، لابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار عالم الفوائد، ط ١.
٣. تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار الصميحي، ط ١.
٤. جامع العلوم والحكم، لابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار ابن الجوزي، ط ٨.
٥. الدرر السنية في الأَجْوَبَةِ النَّجْدِيَّةِ، لابن قاسم رَحْمَةُ اللَّهِ، ط ٨.
٦. رفع الاشتباہ عن معنی العبادة والإله، للمعلمی رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار عالم الفوائد، ط ١.
٧. شهادة أن لا إله إلا الله، لصالح السندي حفظه الله، ط مشروع طباعة الكتب السلفية.
٨. فتح المجيد، لعبد الرحمن بن حسن رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار إمام الهجرة، ط ١.

الأَجْوَبَةُ الْحَمِيدَةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

٩. الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، لابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار عالم الفوائد، ط ٣.
١٠. لوامع الأنوار البهية، للسفاريني رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار التوحيد للنشر، ط ١.
١١. مدارج السالكين، لابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار عالم الفوائد، ط ١.
١٢. مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ، ط جامعة الإمام.
١٣. المجموع المفيد في تفسير كلمة التوحيد، ط دار الميراث النبوى.
١٤. مجموع فتاوى ورسائل الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار المنهاج، ط ١.
١٥. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ، ط ورثة ابن قاسم، ط ١.
١٦. مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي رَحْمَةُ اللَّهِ، ط مكتبة أولاد الشيخ.

الْأَجْوَبَةُ الْحَمِيَّةُ  
عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْمُفَيَّدَةِ

١٧. مجموعه الرسائل والمسائل النجدية، ط دار أحد، ط ١٩٨٣.
١٨. معراج القبول بشرح سلم الوصول، لحافظ الحكمي رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار ابن الجوزي، ط ٢.
١٩. معجم المناهي лингвистическая، لبكر أبو زيد رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار العاصمة، ط ٣.
٢٠. مفتاح دار السعادة، لابن القييم رَحْمَةُ اللَّهِ، ط دار عالم الفوائد، ط ١.





# تُحْفَةُ الْأَخْيَارِ فِي أَحْكَامِ الْأَمْطَارِ

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ / هـ ١٤٤١ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## تُحْفَةُ الْأَخِيَّارِ فِي أَحْكَامِ الْأَمَطَارِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد تتعلق بأحكام المطر، أسأل الله برحمته وفضله أن ينفع بها. أمين

### الفائدة الأولى

كانت العرب في الجاهلية تُنَسِّبُ المطر إلى الأنواء، وهي منازل القمر، فيقولون: مُطِرُنَا بِنَوَءٍ كذا وكذا، وهذا ينافي التوحيد الذي حقيقته الاعتراف لله بتفرده بالنعم ودفع النقم.

قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا فَنَطَوْا وَيَشْرُرُ رَحْمَتَهُ. وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ (٢٨).

قال ابن سعدي رحمه الله: «والواجب إضافة المطر وغيره من النعم إلى الله، فإنه الذي تفضل بها على عباده، ثم الأنواء ليست من الأسباب لنزول المطر بوجه من الوجوه، وإنما السبب عنانة المولى ورحمته، وحاجة العباد وسؤالهم لربهم بلسان الحال ولسان المقال، فـيُنَزِّلُ عليهم الغيث بحكمته ورحمته بالوقت

(١) [سورة الشورى: آية ٢٨].

## ٤ تُحْفَةُ الْأَخِيَارِ فِي أَحْكَامِ الْأَمَطَارِ

المناسب ل حاجتهم و ضرورتهم<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثانية

قال الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾ لِنُنْجِيَ بِهِ بَلَدَةً مَيَّتَةً وَنُسْقِيهُ دِمَّا خَلَقْنَا آنَعَمًا وَأَنَاسِيَ كَثِيرًا ﴿٤٩﴾ وَلَقَدْ صَرَفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكِّرُوا فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله: ﴿وَلَقَدْ صَرَفْنَاهُ بَيْنَهُمْ﴾: «أي: أمطرنا هذه الأرض دون هذه»<sup>(٣)</sup>.

وقال البغوي رحمه الله في تفسير قوله: ﴿فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾<sup>(٤)</sup>: «كفرانهم هو أنهم إذا مطرروا قالوا: مطرنا بنوء كذا».

وهذا التفسير مجمع عليه.

قال النحاس رحمه الله: «لا نعلم بين أهل التفسير اختلافاً أن الكفر هاهنا قولهم: مطرنا بنوء كذا وكذا»<sup>(٥)</sup>.

(١) القول السديد (١٩٨).

(٢) [سورة الفرقان: الآيات ٤٨-٥٠].

(٣) تفسيره (٦/١١٥).

(٤) تفسير البغوي (٦/٨٩).

(٥) إعراب القرآن للنحاس (٣/١٦٣).

## الفائدة الثالثة

قال زيد بن خالد الجهمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صلى لنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة الصبح بالحدبية على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف؛ أقبل على الناس، فقال: «هل تدرؤن ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي، كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب»<sup>(١)</sup>.

الحدبية: موضع قريب من مكة.

على إثر سماء: أي بعد مطر كان من الليل.

انصرف: أي سَلَّمَ من صلاته.

## الفائدة الرابعة

روى البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَحَطُوا -أي: احتبس عنهم المطر - استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَسْقِي إِلَيْكَ بَنْبِينَا، فَتَسْقِينَا، وَإِنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعِمَّ نَبِينَا، فَاسْقِنَا» فَيُسْقَوْنَ».

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

## ١٢٣ تُحْفَةُ الْأَخِيَّارِ فِي أَحْكَامِ الْأَمْطَارِ

**بيان معناه:**

قال شيخنا صالح الفوزان - حفظه الله تعالى -: «هذا الحديث فيه أن عمر رضي الله عنه لما أجدبوا عام الرّماد، استسقى بالعباس عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومعنى ذلك: أنه طلب منه أن يدعوه الله لهم بالسقيا، لأنه عم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن أهل البيت، فهو حَرِيُّ أن يستجاب له، لقرباته من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال: "اللهم إنا كنا نتوسل إليك ببنينا"، يعني: قبل وفاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نتوسل به، يعني: نطلب منه الدعاء، فيدعوه الله لهم، فيغيثهم.

فهذا عندما كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قيد الحياة، فلما توفي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان الاستسقاء به غير ممكن؛ لأن الميت لا يقدر على الدعاء، ولا على أي شيء، ولا يجوز طلب الدعاء من الميت، وهذا يعتبر من الشرك، أما في حال الحياة؛ فإنك تطلب من الحي الذي يقدر على الدعاء أن يدعوه الله لك، فهذا مشروع، وهو من التوسل المشروع.

فهذا معنى قول عمر، وهذا من فقه عمر رضي الله عنه، فكون عمر رضي الله عنه عَدَلًا عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع أن قبره قريب منه، وليس بينه وبينه إلا أمتار، ومع ذلك عدل عنه، ولا شك بأنه أفضل من العباس، بل وأفضل من كل مخلوق، وفضله عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ باقٍ حياً وميتاً، لكن كونه عدل عنه لأنه ميت إلى العباس وهو مفضول -، هذا دليل على أنه لا يجوز التوسل بالأموات، وإنما التوسل إلى الله بدعاة الأحياء»<sup>(١)</sup>.

(١) شرح البلوغ (٢/٦١٩-٦٢٠).

## تُحْفَةُ الْأَخِيَّارِ فِي أَحْكَامِ الْأَمَطَارِ

### الفائدة الخامسة

روى البخاري رَحْمَةُ اللهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللهُ».

قال شيخنا صالح الفوزان - حفظه الله تعالى -: «لَا أَحَدٌ يُسْتَطِعُ أَنْ يَنْزِلَ الْغَيْثَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا اللهُ جَلَّ وَعَلَّا، وَلَا أَحَدٌ يَدْرِي مَتَى يَنْزِلُ الْغَيْثَ، فَهُوَ مِنْ اِخْتِصَاصِ الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَمَّا مَا يُذَكَّرُ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ كَالْإِذَاعَةِ وَالتَّلْفَازِ مِنْ تَوْقُعَاتِ حَوْلِ هَبَوبِ الرِّياحِ وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ؛ فَهُوَ لَيْسُ مِنْ بَابِ الْجُزْمِ، إِنَّمَا هُوَ مِنَ التَّوْقُعَاتِ الْمُبَيِّنَةِ عَلَى ظَواهِرِ جَوِيهَةِ، وَالَّتِي مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ تُصَبِّبَ وَأَنْ تُخْطِئَ»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة السادسة

سُئِلَ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنُ بازَ رَحْمَةُ اللهِ: فَقَالَ السَّائِلُ: فِي بَعْضِ الْقَرَى يَذْبِحُونَ فِي رُؤُسِ الْجَبَالِ لِلْجِنِّ مِنْ أَجْلِ نَزْوَلِ الْمَطَرِ؟ فَأَجَابَ رَحْمَةُ اللهِ: «هَذَا مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ، الذِّبْحُ لِلْجِنِّ، أَوْ لِلْأَصْنَامِ، أَوْ لِلْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ، أَوْ لِلْمَيِّتِ الْفَلَانِيِّ، هَذَا هُوَ دِينُ الْجَاهِلِيَّةِ، نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَّةَ».

فَقِيلَ لِلشَّيْخِ: ذَبَحُوهُ فِجَاءُهُمُ الْمَطَرُ!

(١) شَرْحُ أَصْوَلِ الإِيمَانِ (٦٧).

# تُحْفَةُ الْأَخِيَّارِ فِي أَحْكَامِ الْأَمْطَارِ

فقال رَحْمَةُ اللَّهِ: «ولو، قد يكون ابتلاءً وامتحاناً، هذا مما يبتلي به الناس، نسأل الله العافية»<sup>(١)</sup>.

## الفائدة السابعة

ما يقال إذا نزل المطر

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا رأى المطر قال: اللهم صَبِّيْنا نافعاً»<sup>(٢)</sup>.

والصَّبِيبُ النافعُ: المطر الذي لا ضرر فيه.

ولأبي داود في "سننه": «اللهم صبِّيْنا هنيئاً».

وفي "المسند": «اللهم اجعله صبِّيْنا هنيئاً».

وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كان يوم الريح والغيم، عُرِفَ ذلك في وجهه، وأقبل وأدبر، فإذا مَطَرَتْ سُرَّبَهُ، وذهب عنه ذلك. قالت: فسألته، فقال: «إني خشيتُ أن يكون عذاباً سُلْطَةً على أمتي».

ويقول إذا رأى المطر: «رحمة»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: «وفي هذه الأحاديث كلها: الدعاء بأن يكون النازل من السماء نافعاً، وذلك سقياً الرحمة، دون العذاب»<sup>(٤)</sup>.

(١) شرحه لكتاب التوحيد (٢٨٦).

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم.

(٤) فتح الباري لابن رجب (٦ / ٢٤١).

قال الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَلِّيْقَا عَلَى قَوْلِهِ: «إِنِّي خَشِّيَتْ أَنْ يَكُونَ عَذَاباً سُلْطَنَةُ عَلَى أَمْتِي»: «وَفِي أَيَّامِ الشَّتَاءِ تَغْيِيمُ السَّمَاءِ كَثِيرًا، فَيَخْرُجُ بَعْضُ النَّاسِ، وَيَتَمَشِّي، وَلَا يَتَأْثِرُ بِهَذَا الْغَيْمِ، وَلَا شَكُّ أَنَّ هَذَا مِنْ قَسْوَةِ الْقُلُوبِ، يَعْنِي الْآنَ الرِّيَاحُ تَعَصُّفُ، وَالرَّعْدُ تَقْصُفُ، وَالْغَيْومُ تَتَكَاثُفُ وَتَسُودُ، وَالْقَلْبُ قَاسٍ، بَلْ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَنْسَبُ هَذَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ: هَذَا مِنَ الْعِوَالَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَهَذِهِ كَوَارِثُ طَبِيعِيَّةٍ، وَمَا أَشَبَهُ ذَلِكَ!»<sup>(١)</sup>

## الفائدة الثامنة

### الدعاء وقت نزول المطر مظنة الإجابة

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اطلبوا إجابة الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول المطر»<sup>(٢)</sup>.

وقال عطاء رَحْمَةُ اللَّهِ: «ثَلَاثٌ خَلَالٌ تُفْتَحُ فِيهِنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَاغْتَنِمُوا الدُّعَاءَ فِيهِنَّ: عَنْدَ نَزْوَلِ الْمَطَرِ، وَعَنْدَ التَّقَاءِ الزَّحْفَيْنِ، وَعَنْدَ الْأَذَانِ»<sup>(٣)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَالدُّعَاءُ مُسْتَجَابٌ عَنْدَ نَزْوَلِ الْمَطَرِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) التعليق على صحيح مسلم (٤ / ٦١٦).

(٢) رواه الشافعي وله شواهد، وحسنه الألباني في "الصحيحه" (٢ / ٤٥٤).

(٣) رواه سعيد بن منصور وغيره بسنده جيد.

(٤) الفتاوى (٢٧ / ١٢٩).

## ﴿ الفائدة التاسعة ﴾

## التبrik بالمطر

قال الإمام البخاري رَحْمَةُ اللهِ بِهِ: بَابُ مِنْ تَمَطَّرٍ فِي المَطَرِ حَتَّى يَتَحَادَّرَ عَلَى لَحِيَتِهِ، ثُمَّ رُوِيَ بِسَنْدِهِ حَدِيثُ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْطِبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ جُمُعَةٍ، قَامَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْكَ الْمَالُ، وَجَاءَ الْعِيَالُ، فَادَعْتُ اللهَ لَنَا أَنْ يُسْقِينَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدِيهِ وَمَا فِي السَّمَاءِ فَزَعَةً، قَالَ: فَثَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنِ الْمِنْبَرِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَّرُ عَلَى لَحِيَتِهِ "الْحَدِيثُ".

قال ابن حجر رَحْمَةُ اللهِ: «تَمَطَّرٌ: بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ، أَيْ: تَعرَّضُ لِوُقُوعِ المَطَرِ، وَكَانَ الْمُصَنَّفُ -إِيمَانُ الْبَخَارِيِّ- أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ تَحَادُرَ الْمَطَرِ عَلَى لَحِيَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ اِتْفَاقاً، وَإِنَّمَا كَانَ قَصْداً، فَلِذَلِكَ تَرْجِمَ بِقَوْلِهِ: «مِنْ تَمَطَّرٍ» أَيْ: قَصْدِ نَزْولِ الْمَطَرِ عَلَيْهِ، لَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِاختِيَارِهِ لَنْزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ أَوْلَى مَا وَكَفَ السَّقْفُ، لَكِنَّهُ تَمَادَى فِي خُطْبَتِهِ حَتَّى كَثُرَ نَزُولُهِ بِحِيثِ تَحَادُرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ.

(١) فتح الباري (٢/٥٢٠)، وانظر: شرح البخاري لابن رجب الحنبلي (٩/٢٣٦).

قال: فَحَسِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُوبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ.

فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ صَنَعْتَ هَذَا؟

قَالَ: «لَأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْقَرْطَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَهَذَا مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَرُّكٌ بِالْمَطَرِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَهَذِهِ سُنْنَةٌ فَعْلَيْهِ، يَنْبَغِي لِلنَّاسِ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ أَنْ يَكْشِفَ عَنْ ثُوبِهِ، أَوْ عَنْ غُطْرَتِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْ جَسَدِهِ حَتَّى يَصِيبَهُ مِنَ الْمَطَرِ، اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَى الْبَخَارِيُّ فِي "الْأَدْبَرِ الْمُفَرْدِ" عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ، يَقُولُ: يَا جَارِيَةُ، أَخْرَجِي سَرْجِيَّ، وَأَخْرَجِي ثِيَابِيَّ، وَيَقُولُ: ﴿وَنَزَّلَنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَرَّكًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وَسِنْدُهُ صَحِيحٌ.

وَبَوْبَ عَلَيْهِ: بَابُ التَّيْمُونِ بِالْمَطَرِ.

أَيْ: التَّبَرُّكُ بِهِ.

(١) انظر: الرد على الجهمية للدارمي (٥٣).

(٢) المفہم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥٤٦ / ٢).

(٣) الشرح المختصر على بلوغ المرام (١٥٠ / ٢).

(٤) [سورة ق: آية ٩].

## الفائدة العاشرة

يُشَعِّ لِلْمُؤْذِنِ أَنْ يَنْادِي فِي الْيَوْمِ الْمَطِيرِ: «صَلُوا فِي الرِّحَالِ»، أَوْ: «صَلُوا فِي رِحَالِكُمْ».

أَيْ: فِي أَمَانَكُمُ الَّتِي أَنْتُمْ فِيهَا.

وَدَلِيلُ ذَلِكَ:

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِمُؤْذِنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ: «إِذَا قُلْتَ: (أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ)، فَلَا تَقُلْ: حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ». قَالَ: صَلُوا فِي بَيْوَتِكُمْ».

فَكَانَ النَّاسُ اسْتَنْكِرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْيَ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ: «يَعْنِي: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ": أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ، فَقَالَ فِي آخِرِ نَدَائِهِ: «أَلَا صَلُوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلَا صَلُوا فِي الرِّحَالِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤْذِنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ بَارِدَةً، أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ، فِي السَّفَرِ، أَنْ يَقُولَ: أَلَا صَلُوا فِي الرِّحَالِ».

قَالَ النَّوْوَيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ فِي نَفْسِ الْأَذَانِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِ نَدَائِهِ، وَالْأَمْرَانِ جَاثِزَانِ، نَصَّ عَلَيْهِمَا

(١) رواه الشیخان.

الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي "الْأَمْ" فِي "كِتَابِ الْأَذَانِ"، وَتَابِعُهُ جَمِيعُهُ أَصْحَابُنَا فِي ذَلِكَ، فَيُجُوزُ بَعْدَ الْأَذَانِ وَفِي أَثْنَائِهِ، لِتَبُوتِ السَّنَةِ فِيهِمَا<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الحادية عشرة

«لَا حرجٌ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَلَا بَيْنَ الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ فِي أَصْحَاحِ قَوْلِيِ الْعُلَمَاءِ لِلْمَطَرِ الَّذِي يَشْقَى مَعَهُ الْخُرُوجُ إِلَى الْمَسَاجِدِ».

قالهُ الشِّيخُ ابْنُ باز رَحْمَةُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

### وَدَلِيلُ ذَلِكَ:

ما روى مسلم في "صحيحه" عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ».

فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لَمْ فَعَلْ ذَلِكَ؟

فَقَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أَمْمَهُ».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله: «وبهذا استدل أَحْمَدُ عَلَى الْجَمْعِ لِهَذِهِ الْأَمْورِ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى، فَإِنْ هَذَا الْكَلَامُ يَدْلِيُ عَلَى أَنَّ الْجَمْعَ لِهَذِهِ الْأَمْورِ أَوْلَى، وَهَذَا مِنْ بَابِ التَّنبِيَّهِ بِالْفَعْلِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا جَمَعَ لِيُرْفَعَ الْحَرْجُ الْحَاصِلُ بِدُونِ الْخَوْفِ

(١) شرح صحيح مسلم (٢١٣ / ٣).

(٢) مجموع فتاواه (١٢ / ٢٩١).

## تُحْفَةُ الْأَخِيَّارِ فِي أَحْكَامِ الْأَمَطَارِ

والمطر والسفر، فالحرج الحاصل بهذه الأمور أولى أن يرفع، والجمع لها أولى من الجمع لغيرها».

وقال رَحْمَةُ اللهِ: «ابن عباس كان قصده بيان جواز الجمع بالمدينة في الجملة، ليس مقصوده تعين سبب واحد».

وقال رَحْمَةُ اللهِ بعد أن ساق جملة من الآثار: «فهذه الآثار تدل على أن الجمع للمطر من الأمر القديم المعمول به بالمدينة زمن الصحابة والتابعين، مع أنه لم ينقل أن أحداً من الصحابة والتابعين أنكر ذلك»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثانية عشرة

اختلاف أهل العلم في مسألة الجمع بين الجمعة والعصر بعد المطر، وأكثر أهل العلم على المنع من ذلك.

وقد سئل سماحة الشيخ ابن باز رَحْمَةُ اللهِ عن هذه المسألة، فكان جوابه: «لا يجوز الجمع بين صلاتي العصر والجمعة في مطر ولا غيره؛ لأن ذلك لم ينقل عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا عن أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فيما نعلم، ولأن الجمعة لا تُقاس على الظاهر؛ بل هي عبادة مستقلة، والعبادات توقيقية لا يجوز إحداث شيء فيها بمجرد الرأي»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٤ / ٨٤-٧٢) فقد أطال -رحمه الله تعالى- في بيان فقه الحديث، وانظر للفائدة: شرح مسلم للنووي (٣ / ٢٢٤)، وفتح الباري (٢ / ٣٠٨).

(٢) مجموع فتاواه (١٢ / ٣٠٢).


وسائل عنها الشيخ ابن عثيمين رَحْمَهُ اللَّهُ، فكان جوابه: «لا تجمع العصر إلى الجمعة لعدم ورود ذلك في السنة، ولا يصح قياس ذلك على جمعها إلى الظهر؛ للفروق الكثيرة بين الجمعة والظهر، والأصل وجوب كل صلاة في وقتها إلا بدليل يُجيز جَمَعَهَا إِلَى الْأُخْرَى»<sup>(١)</sup>.

هذا آخر ما تم تقييده من الفوائد، وبالله التوفيق، وصلوات ربى وسلامه وبركاته على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.




---

(١) فتاوى الصلاة (٣٢٣).



# إمتاع ذوي العرفان بجملة من أحكام الأذان

إعداد  
أبي الحسن الروقي العتيبي  
غفر الله له ولوالديه ولشريكه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ / هـ ١٤٤١ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. أما بعد:  
فهذه سلسلة فوائد تتعلق بأحكام الأذان، أرجو الله أن يجعلها خالصة لوجهه،  
نافعة لعباده.

### الفائدة الأولى

الأذان من شعائر الإسلام الظاهرة، وقد شُرِع في السنة الأولى من الهجرة،  
على رأس تسعه أشهر من مقدم النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، المدينة.

### الفائدة الثانية

الأحاديث التي فيها أن الأذان شُرِع في مكة قبل الهجرة، قال عنها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثالثة

من الأحاديث الدالة على فضل الأذان: قول نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفَّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَا يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) فتح الباري (٣ / ٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٥) واللفظ له، ومسلم (٤٣٧).



وقوله ﷺ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

#### الفائدة الرابعة

قال أبو زكريا النووي رحمه الله تعالى: «ذكر العلماء في حكمة الأذان أربعة أشياء: إظهار شعائر الإسلام، وكلمة التوحيد، والإعلام بدخول وقت الصلاة ومكانها، والدعاة إلى الجماعة»<sup>(٢)</sup>.

#### الفائدة الخامسة

قال أبو العباس القرطبي رحمه الله تعالى: «الأذان على قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة، وذلك أنه بدأ بالأكابرية، وهي تتضمن وجود الله وكماله، ثم ثنى بالتوحيد، ثم ثلث برسالة رسوله، ثم ناداهم لما أراد من طاعته، ثم ضمن ذلك بالفلاح، وهو البقاء الدائم، فأشعر أن ثم جزاء، ثم أعاد ما أعاد توكيدا»<sup>(٣)</sup>.

#### الفائدة السادسة

الصحيح - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:-: أن الأذان فرض على الكفاية على كل جماعة، في الحضر والسفر إذا كانوا في مكان لم يسمعوا فيه أذانا<sup>(٤)</sup>.

وذلك؛ لقول النبي، ﷺ، لمالك بن الحويرث، رضي الله عنه: «وإذا حضرتِ

(١) صحيح مسلم (٣٨٧).

(٢) شرح مسلم للنووي (٤ / ١٨٩).

(٣) المفهم (٢ / ١٤).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢ / ٦٤ و ٦٥).

الصَّلَاةُ، فَلِيُؤْذَنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ»<sup>(١)</sup>.

### ﴿ الفائدة السابعة ﴾

يستحب للمنفرد في حضر أو سفر إذا كان في موضع لم يؤذن فيه؛ لأن يؤذن. وذلك؛ لقول أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، لابن أبي صعصعة المازني: «إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك، أو باديتك، فأذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء، فإنه: لا يسمع مدى صوت المؤذن، جن ولا إنس ولا شيء، إلا شهد له يوم القيمة»<sup>(٢)</sup>. قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

### ﴿ الفائدة الثامنة ﴾

الأذان مشروع للصلوات الخمس دون غيرها، فلا يشرع لصلاة العيد، ولا لصلاة الاستسقاء، ولا لصلاة الجنائز، ولا لصلاة الكسوف، ولا لصلاة التراويف، وذلك؛ لأن النبي، صلى الله عليه وسلم، كان يصلي هذه الصلوات بلا أذان. «ولا خلاف بين فقهاء الأمصار في ذلك».

أفاده ابن عبد البر رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

نعم؛ يشرع في صلاة الكسوف أن ينادى لها: "الصلاة جامعة"، لثبت ذلك في صحيح مسلم.

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٨) واللفظ له، ومسلم (٦٧٤).

(٢) صحيح البخاري (٦٠٩).

(٣) انظر: الاستذكار (٧/١٢)، والإبداع في مضار الابتداع (٥٩١ و ٥٩٥).



## الفائدة التاسعة

### مسألتان من مسائل الاتفاق.

#### ■ المسألة الأولى:

قال ابن المنذر رحمه الله تعالى: «أجمع أهل العلم على أن من السنة ان تستقبل القبلة بالأذان»<sup>(١)</sup>.

#### ■ المسألة الثانية

قال ابن المنذر رحمه الله تعالى: «لم يختلف أهل العلم في أن من السنة أن يؤذن المؤذن وهو قائم إلا من علة؛ فإن كانت به علة؛ فله أن يؤذن جالسا»<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «لم ينقل عن أحد من السلف الأذان قاعدا لغير عذر»<sup>(٣)</sup>.

## الفائدة العاشرة

قال أهل العلم: ينبغي أن يكون المؤذن رجلا صالحاً أميناً؛ لأن المؤذن مؤتمن على أوقات الصلاة، ومؤتمن على عورات الناس في بيوتهم إذا كان يؤذن في مكان مرتفع كسطح المسجد والمنارة ونحوهما<sup>(٤)</sup>.

وقد قال النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والمؤذنُ مؤتمنٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) الأوسط /٣ /١٦٢.

(٢) الأوسط /٣ /١٨٢.

(٣) الاختيارات بتعليق ابن عثيمين /٦٩.

(٤) انظر: شرح العمدة /١ /١٦٩.

(٥) أخرجه الترمذى في السنن.



### الفائدة الحادية عشرة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «وأما ترتيب الفاسق مؤذنا؛ فلا ينبغي أن يجوز قوله واحداً»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثانية عشرة

اتفق العلماء على استحباب أن يكون المؤذن جهوري الصوت، وحسنَه، حكى الاتفاق النووي رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة الثالثة عشرة

يحرم على المؤذن التطريب في الأذان، أي: أن يؤذن بطريقة مُطربة تشبه الغناء. وقد سمع عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى مؤذناً يُطرب في أذانه، فقال له: "أذن أذاناً سَمْحاً، وإلا فاعتزلنا". ذكره البخاري معلقاً مجزوماً به.

### الفائدة الرابعة عشرة

قد حكم أئمة السنة رحمهم الله تعالى بأن التطريب في الأذان بدعة. قال ابن رجب رحمه الله تعالى: «قال أَحْمَدُ فِي التَّطْرِيبِ فِي الْأَذَانِ: «هُوَ مَحْدُثٌ». يعنى: لم يكن على عهد النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكرهه مالك والشافعي أيضاً، وقال إسحاق: هو بدعة»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الاختيارات (٦٩).

(٢) شرح صحيح مسلم (٤ / ٧٧).

(٣) شرح البخاري لابن رجب (٣ / ٣٢٨).



### ﴿ الفائدة الخامسة عشرة ﴾

"التشويب في أذان الفجر": عن أنس رضي الله عنه قال: «من السنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر: حي على الفلاح قال: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم...»<sup>(١)</sup>.

### ﴿ الفائدة السادسة عشرة ﴾

الصحيح من قولي أهل العلم أن المستمع للمؤذن عند التشويب - وهو قول المؤذن: الصلاة خير من النوم - أنه يقول كما يقول المؤذن؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا سمعتم المؤذن، فقولوا مثل ما يقول»<sup>(٢)</sup>.

### ﴿ الفائدة السابعة عشرة ﴾

المشروع للمؤذن:

- ١) أن يترسل في الأذان، أي: أن يتأنى حال الأذان ولا يعجل.
- ٢) ويحدّر الإقامة، أي: يسرع فيها، والإسراع: أن يصل كلمات الإقامة بعضها بعض.

وهذا الحكم - وهو الترسل في الأذان والحدّر في الإقامة - لا نزاع فيه.

قال عبد الرحمن بن محمد ابن قدامة: «وهو من آداب الأذان ومستحباته، وهذا مذهب ابن عمر، وبه قال الثوري، والشافعي، وإسحاق، وأبو ثور، وأبو حنيفة، و أصحابه، وابن المنذر، ولا نعلم عن غيرهم حلافهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٤٢٣/١) إسناده صحيح.

(٢) صحيح مسلم (٣٨٤).

(٣) الشرح الكبير (٣/٧٢).



## ﴿ الفائدة الثامنة عشرة ﴾

لا يجب على النساء أذان ولا إقامة.

سئل أنس، رضي الله عنه: «هل على النساء وإقامة؟ فقال: لا»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن المنذر رحمه الله تعالى: «وممن قال: «ليس على النساء أذان ولا إقامة» سعيد بن المسيب، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، والنخعي، والزهري، والثورى، ومالك، والشافعى، وأحمد، والنعمان، ويعقوب، ومحمد»<sup>(٢)</sup>.

## ﴿ الفائدة التاسعة عشرة ﴾

الأذان الأول يوم الجمعة، وهو الذي يكون قبل مجيء الخطيب زاده عثمان، رضي الله عنه، لما اتسعت المدينة في خلافته.

قال السائب بن يزيد، رضي الله عنه: «كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، فلما كان عثمان رضي الله عنه، وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزفراء»<sup>(٣)</sup>. فثبت الأمر على ذلك.

وقال ابن حجر رحمه الله تعالى: «والذي يظهر أن الناس أخذوا بفعل عثمان في جميع البلاد إذ ذاك لكونه خليفة مطاع الأمر» انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبة بسنده صحيح.

(٢) الأوست (١٩١ / ٣).

(٣) صحيح البخاري (٩١٢).

(٤) فتح الباري (٣ / ١٨٥). وانظر: فتاوى ابن باز (١٢ / ٣٤٧).



وقال ابن رجب رحمه الله تعالى: «أذان الجمعة الأولى زاده عثمان لحاجة الناس إليه، وأقرَّه عليٌّ، واستمر عمل المسلمين عليه، وروي عن ابن عمر أنه قال: هو بدعة، ولعله أراد أبوه في قيام رمضان»<sup>(١)</sup>.

قلت: أراد ابن عمر رضي الله عنه: أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها، ومنها: أن النبي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين، وهذا قد صار من سنة الخلفاء الراشدين؛ فإن الناس قد اجتمعوا عليه في عهد عثمان رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

## الفائدة العشرون

### الأحاديث الواردة في أذن المولود لا يصح منها شيء. وهي :

\* حديث أبي رافع، رضي الله عنه، قال: «رأيت النبي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة»<sup>(٣)</sup>.

\* وحديث ابن عباس، رضي الله عنهما، «أن النبي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أذن في أذن الحسن بن علي يوم ولد»<sup>(٤)</sup>.

\* وحديث الحسين بن علي، رضي الله عنهما، أن النبي؛ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من ولد له مولود؛ فأذن في أذنه اليمنى ..» الحديث<sup>(٥)</sup>.

(١) جامع العلوم والحكم (٥٠٢).

(٢) انظر: جامع العلوم والحكم (٥٠١).

(٣) رواه أبو داود بإسناد ضعيف. انظر: السلسلة الضعيفة للألباني (١ / ٤٩٣).

(٤) رواه البيهقي في "الشعب". قال الألباني: «موضوع»! انظر: السلسلة الضعيفة (١٣ / ٢٧١).

(٥) رواه أبو يعلى في "المسند". قال الألباني: «موضوع»! انظر: السلسلة الضعيفة (١ / ٤٩١).

## ﴿ الفائدة الحادية والعشرون ﴾

متابعة المؤذن إذا أقام الصلاة:

قال ابن رجب رحمه الله تعالى: «وقوله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن" يدخل فيه الأذان والإقامة؛ لأن كلاًّ منهما نداء إلى الصلاة، صَدَرَ من المؤذن».

قال: «وهو قول القاضي أبي يعلى وأكثر أصحابنا، وهو ظاهر مذهب الشافعي»<sup>(١)</sup>.

قلت: وهو قول الشيخ ابن باز، رحمه الله تعالى، وقول شيخنا صالح الفوزان حفظه الله تعالى.

## ﴿ الفائدة الثانية والعشرون ﴾

قول بعض الناس: «أقامها الله وأدامها» إذا سمع قول المؤذن: «قد قامت الصلاة» قول لا دليل عليه، والحديث الوارد فيه ليس بثابت، ضعفه النووي، وابن كثير، وابن حجر رحمهم الله تعالى.

## ﴿ الفائدة الثالثة والعشرون ﴾

الأصل أن من أذن فهو يقيم؛ لأن بلا لا، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وغيره من مؤذني النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كانوا يؤذنون ويقيمون. ولو أقام غيره؛ فلا بأس.

قال الحازمي رحمه الله تعالى: «اتفق أهل العلم في الرجل يؤذن ويقيم غيره

(١) شرح البخاري لابن رجب (٣٤٩ / ٣).



على أن ذلك جائز<sup>(١)</sup>. وأما حديث "من أذن فهو يقيم" فليس ثابت<sup>(٢)</sup>.

#### ﴿ الفائدة الرابعة والعشرون ﴾

من أسباب ظفرك بشفاعة النبي ﷺ، يوم القيمة أن تقول بعد الأذان: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الْوَسِيلَةَ وَالْفَضْيَلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتُهُ»<sup>(٣)</sup>.

#### ﴿ الفائدة الخامسة والعشرون ﴾

##### تنبيه :

زيادة "إنك لا تخلف الميعاد" زيادة شاذة لا ثبت، تفرد بها محمد بن عوف الطائي، وخالف فيها عشرة من الرواة، كما حررها العلامة الوادعي رحمه الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

وبهذه الفائدة تم المقصود، والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات.

كتبه

أبوالحسن الروقي العتيبي.

أصلح الله حاله، وجعل الجنة مستقره ومآلـه.


آمين.

(١) الاعتبار للحازمي (٦٦).

(٢) رواه أبو داود في "السنن" بسنـد ضعيف.

(٣) صحيح البخاري (٤٧١٩).

(٤) كتاب الشفاعة، ص ٢٥٠ ..



# النَّبِيُّ من أحكام العقيقة

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولشريكه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ / هـ ١٤٤١

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد تتعلق بأحكام العقيقة، جمعتها من كلام أهل العلم رَجَهُمُ اللَّهُ، وسميتها: "النُّخب الأنِيَّة من أحكام العِقْيَّة"، وأرجو الله التوفيق للصواب، والنفع في الدارين بالكتاب. أمين.

### الفائدة الأولى

#### في بيان معنى العقيقة

**العقيقة:** هي الذبيحة التي تُذبح عن المولود يوم سابعه، سواء كان ذكراً أم أنثى، شكر الله تعالى على نعمة الولد<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثانية

#### في بيان أسماء العقيقة

تسمى (عقيقة)، وهذا الاسم قد صحّ عن النبي ﷺ من وجوه ثابتة، منها: قوله ﷺ: "مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الاذى"<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: تحفة المودود (٦٣-٦٦)، والشرح الممتع (٧ / ٤٩٠)، ومنحة العلام (٩ / ٣٠٤).

(٢) رواه البخاري.

## النُّخَبُ الْأَنِيَّةُ مِنْ أَحْكَامِ الْعَقِيقَةِ

وتسمى (نسيكة)، وهذا الاسم مأخوذ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة؟ فقال: "لا يحب الله العقوق"، كأنه كره الاسم، وقال: "من ولد له ولد فأحباب أن ينسوك عنه فلينسوك، عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة".<sup>(١)</sup>

قال ابن عبد البر رحمه الله: "كان الواجب بظاهر هذا الخبر أن يقال للذبيحة عن المولود: (نسيكة)، ولا يقال: (عقيقة)، لكنني لا أعلم أحداً من العلماء ما إلى ذلك ولا قال به، وأظنهم - والله أعلم - تركوا العمل بهذا المعنى المدلول عليه من هذا الحديث لما صاح عندهم في غيره من لفظ (العقيقة)".<sup>(٢)</sup>

وذهب ابن القيم رحمه الله إلى أن المكره إنما هو هجر الاسم الشرعي، وهو (النسيكة)، والاستبدال به اسم (العقيقة)، فأما إذا كان الاسم المستعمل هو الشرعي، ولم يهجر، وأطلق الاسم الآخر أحياناً؛ فلا بأس.<sup>(٣)</sup>

**وتسمى عند العوام في نجد (تميمة)!**

قال الشيخ عبد الله الفوزان - حفظه الله تعالى -: "ولا أعلم لهذا الاسم أصلاً في الشرع، وقد يكون قصدتهم تمام ما يتعلق بالمولود".<sup>(٤)</sup>

(١) رواه أبو داود، وهو حديث حسن.

(٢) التمهيد (٤ / ٣٠٦).

(٣) تحفة المودود (٧٣)، وانظر: معجم المناهي اللغوية (٣٩٥).

(٤) منحة العلام (٧ / ٤٣٠)، وانظر: الشرح الممتع (٧ / ٤٩٠).

## النُّجُبُ الْأَنِيَّةُ مِنْ أَحْكَامِ الْعَقِيقَةِ

### الفائدة الثالثة

في بيان مشروعية العقيقة

قال الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ: "الْعَقِيقَةُ سُنَّةٌ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: "وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَاطِبَةٍ" (١).

### الفائدة الرابعة

في بيان جملة من الأحاديث الدالة على مشروعية العقيقة

روى البخاري عن سلمان بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "مع الغلام عقيقة، فأهربوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى".

وروى أهل السنن عن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "كُلُّ غلام رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذَبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحَلَّقُ، وَيُسَمَّى".

وروى الترمذى عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرهم عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة" (٢).

(١) تحفة المودود (٤٩ و ٦٠)، وانظر: السلسلة الضعيفة للألباني (٣٠٥ / ٢) وفيها رد على من أنكر مشروعية العقيقة.

(٢) انظر: تحفة المودود (٤٩ - ٥٣).

## النُّجُبُ الْأَنِيَّةُ مِنْ أَحْكَامِ الْعَقِيقَةِ

### الفائدة الخامسة

#### في بيان حكم العقيقة

اختلف أهل العلم **رَحْمَهُ اللَّهُ** في حكم العقيقة على أقوال، أقربها -والله تعالى أعلم- أنها سنة مؤكدة، وليس بواجبة، وهو قول جمهور أهل العلم، لحديث عبد الله بن عمرو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: سئل رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عن العقيقة؟ فقال: "لا يحب الله العقوق"، كأنه كره الاسم، وقال: "من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فليننسك: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة"<sup>(١)</sup>.

#### ووجه الاستدلال:

أن قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فليننسك" يدل على تعليق النسิกة بمحبة فاعلها، والواجب لا يقال فيه: من أحب فليفعل.

قال الإمام مالك **رَحْمَهُ اللَّهُ**: "ليست العقيقة بواجبة، ولكنها يستحب العمل بها، وهي من الأمر الذي لم يزل عليه الناس عندنا"<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عبد البر **رَحْمَهُ اللَّهُ**: "والآثار كثيرة مرفوعة عن الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين في استحباب العمل بها، وتأكيد سنتها"<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود، وهو حديث حسن.

(٢) الموطأ (٥٠١ / ٢).

(٣) التمهيد (٤ / ٣١٣).

 الفائدة السادسة

في بيان فوائد العقيقة

ذكر ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ مِنْ فَوَادِدِ الْعَقِيقَةِ:

- ١ - أنها إحياء لسنة من سنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واتباع لما جاء به.
- ٢ - ومن فوائدها: أنها قربان يُتَقَرَّبُ بها عن المولود في أول أوقات خروجه إلى الدنيا، والمولود يتتفع بذلك غاية الانتفاع.
- ٣ - ومن فوائدها: أنها تُفْكُرُ رِهان المولود؛ فإنَّه مُرْتَهَنٌ بعقيقته.
- ٤ - أنها فِدِيَّةٌ يُفْدِي بها عن المولود، كما فدى الله - سبحانه - إسماعيل الذبيح بالكبش، وغير مستبعد في حكمه الله في شرعه وقدره أن تكون -أي: العقيقة- سبباً في حسن إنبات الولد، ودوام سلامته، وطول حياته، وحفظه من ضرر الشيطان، حتى يكون كل عضو منها فداء كل عضو منه <sup>(١)</sup>.

 الفائدة السابعة

في بيان معنى الارتهان المذكور في قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ"

اختلف العلماء رَحْمَهُمُ اللَّهُ في معناه:

---

(١) تحفة المودود (٩٨-٩٩) باختصار.

## النَّحْبُ الْأَنِيْقَةُ مِنْ أَحْكَامِ الْعَقِيقَةِ

فقال عطاء الخراساني والإمام أحمد: هذا في الشفاعة، والمعنى: أنه إذا لم يُعَقَّ عنه، فمات طفلاً، فإنه محبوس عن الشفاعة لوالديه<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ ابن باز رَحْمَةُ اللَّهِ: الله أعلم بالمراد بهذا الارتهان، لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يفسره، ولا يجوز القول على الله بغير علم، والمقصود الحث على العقيقة<sup>(٢)</sup>.

ورجح ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ أن معناه: أن العقيقة سبب لفک رهان المولود من الشيطان؛ لأن الشيطان ينخسه عند ولادته، ويحرص على أن يكون من جنده وأتباعه، ورهينة له، فإذا عق والداه عنه؛ كان ذلك فداء له، وتخليصا له من الشيطان، ولا يستنكر أن تكون العقيقة حرزاً للمولود من ضرر الشيطان بعد ولادته، كما كان ذكر اسم الله عند وضعه في الرحم حرزاً له من ضرر الشيطان، ولهذا قلل من يترك أبواه العقيقة عنه إلا وهو في تخبيط من الشيطان<sup>(٣)</sup>.

وقوله رَحْمَةُ اللَّهِ: "لأن الشيطان ينخسه عند ولادته" يشير به إلى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كل بني آدم يطعنُ الشيطان في جنبيه حين يولد، غير عيسى ابن مريم .." الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) تحفة المودود (٥٥٩٦ و ٥٥١٠).

(٢) منحة العلام (٩ / ٣١٧).

(٣) تحفة المودود (٥١٠)، وانظر: الشرح الممتع (٧ / ٤٩٠)، وتسهيل الفقه (٩ / ٢٤٨)، ومنحة العلام (٩ / ٣١٧).

(٤) رواه البخاري.

﴿ الفائدة الثامنة ﴾

في بيان أن العقيقة أفضل من التصدق بثمنها.

قال الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ: "العقية أحب إلى من أن يتصدق بثمنها".

قال ابن المنذر رَحْمَةُ اللَّهِ: "صدق أحمد، اتباع السنن أفضل" <sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: "الذبح في موضعه أفضل من الصدقة بثمنه، ولو زاد، كالهدايا والأضاحي؛ فإن نفس الذبح وإراقة الدم مقصود؛ فإنه عبادة مقرونة بالصلاوة، كما قال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ <sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِقَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ <sup>(٣)(٤)</sup>.

﴿ الفائدة التاسعة ﴾

في بيان مقدار العقيقة

السُّنَّةُ أَنْ يُعَقَّ عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، لحديث أم كُرْزِ الكعبية رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عن الغلام شاتان مِثْلَان، وعن الجارية شاة" <sup>(٥)</sup>.

(١) الإشراف على مذاهب العلماء (٣ / ٤٢١).

(٢) سورة الكوثر، الآية ٢.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٦٢.

(٤) تحفة المودود (٩٢).

(٥) رواه أبو داود، وهو حديث صحيح.



## النُّجُبُ الْأَنِيَّةُ مِنْ أَحْكَامِ الْعَقِيقَةِ



والشاة: تطلق على الذكر والأئمّة من الصّوّان والمعز، والمثلان: المتقاربتان في السّن والسّمّان<sup>(١)</sup>.

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ فِي بِيَانِ الْحِكْمَةِ فِي تَفْضِيلِ الذِّكْرِ عَلَى الْأَنْشَى فِي الْعَقِيقَةِ: "وَأَمَّا الْعَقِيقَةُ فَأَمْرُ التَّفْضِيلِ فِيهَا تَابِعٌ لِشَرْفِ الذِّكْرِ، وَمَا مَيَّزَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الْأَنْشَى، وَلَمَّا كَانَتِ النِّعْمَةُ بِهِ عَلَى الْوَالِدِ أَتَمَّ، وَالسُّرُورُ وَالْفَرَحَةُ بِهِ أَكْمَلُ، كَانَ الشُّكْرَانُ عَلَيْهِ أَكْثَرٌ؛ فَإِنَّهُ كُلَّمَا كَثُرَتِ النِّعْمَةُ، كَانَ شُكْرُهَا أَكْثَرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"<sup>(٢)</sup>.

### ﴿الفائدة العاشرة﴾

في بيان حكم الاقتصار على شاة واحدة عن الغلام

قال الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ: "إِنْ لَمْ يَجِدِ الْإِنْسَانُ إِلَّا شَاهَةً وَاحِدَةً أَجْزَاتٍ، وَحَصَلَ بِهَا الْمَقْصُودُ، لَكِنْ إِذَا كَانَ اللَّهُ قَدْ أَغْنَاهُ فَالْأَنْتَانُ أَفْضَلُ"<sup>(٣)</sup>.

### ﴿الفائدة الحادية عشرة﴾

في بيان حكم الزيادة على مقدار العقيقة

أفتى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ بِأَنَّ الْزِيَادَةَ لَيْسَ مَشْرُوعَةً، وَأَنَّهَا نَوْعٌ مِنَ الإِسْرَافِ، إِلَّا إِذَا كَانَ ذَلِكَ بِسَبِبِ كُثْرَةِ الْمَدْعَوِينَ، فَلَا بَأْسَ بِالْزِيَادَةِ<sup>(٤)</sup>.

(١) منحة العلام (٩/٣١٢-٣١١).

(٢) إعلام الموقعين (٢/١١٥)، وانظر: تحفة المودود (٩٦-٩٧ و ١٠١)، وزاد المعاد (٢/٢٩٩).

(٣) الشرح الممتع (٧/٤٩٢)، وانظر: منحة العلام (٩/٣٠٩).

(٤) مجموع فتاواه (٦/١٥٨).

## ﴿ الفائدة الثانية عشرة ﴾

في بيان مقدار العقيقة عن التوأمين

قال الليث بن سعد رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْمَرْأَةِ تَلَدَ وَلَدَيْنِ فِي بَطْنِ وَاحِدٍ: "إِنَّهُ يُعَقُّ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا".  
وهذا لا خلاف فيه.

قال ابن عبد البر رَحْمَةُ اللَّهِ: ما أعلم عن أحد من فقهاء الأمصار خلافاً في ذلك،  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(١)</sup>.

## ﴿ الفائدة الثالثة عشرة ﴾

في بيان شروط العقيقة

قال الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ: "قال أهل العلم: لا يجزئ في العقيقة من الشاة إلا ما يجزئ  
في الأضحية"<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ: "حكم العقيقة حكم الأضحية في أكثر الأحكام،  
ومنها:

- \* أولاً: أنه لابد أن تكون من بهيمة الأنعام.
- \* ثانياً: أنه لابد أن تبلغ السن المعتبرة.
- \* ثالثاً: أن تكون سليمة من العيوب المانعة من الإجزاء<sup>(٣)</sup>.

(١) التمهيد (٤/٣١٣).

(٢) سنن الترمذى (٤/١٠١).

(٣) الشرح الممتع (٧/٥٩٩-٤٩٩) باختصار.


 الفائدة الرابعة عشرة

في بيان حكم الاقتراض من أجل شراء العقيقة

قال الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ: إن لم يكن عنده ما يَعْتَقُ فاستقرض رجوت أن يُخْلِفَ الله عليه، أحيا سنة<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ عبد الله الفوزان - حفظه الله تعالى -: "ولعل المراد بقوله: "فاستقرض" من يرجو وفاءً في المستقبل، أما الذي لا يرجو وفاء في المستقبل، ولا يتضرر مالاً من مُرَتَّبٍ أو غيره، فلا ينبغي أن يفترض<sup>(٢)</sup>".


 الفائدة الخامسة عشرة

في بيان وقت ذبح العقيقة

روى أهل السنن عن سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في العقيقة: "تُعَقَّ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ".

قال الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ: "العمل على هذا عند أهل العلم: يستحبون أن يُذبح عن الغلام العقيقة يوم السابع، فإن لم يتهيأ يوم السابع في يوم الرابع عشر، فإن لم يتهيأ عَقَّ عنه يوم حادِّ وعشرين"<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: "وهذا قول عامة أهل العلم، والظاهر أن التقيد بذلك

(١) الشرح الكبير (٥٨٦ / ٣).

(٢) منحة العلام (٣٠٨ / ٩)، وانظر: الشرح الممتع (٤٩١ / ٧).

(٣) سنن الترمذى (١٠١ / ٣).

استحباب، وإنما ذبح عنده في الرابع أو الثامن أو العاشر أو ما بعده أجزاءً<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "إذا ولد في يوم السبت فتنذبح يوم الجمعة، وإذا ولد يوم الخميس فهي يوم الأربعاء، وهلم جرا"<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة السادسة عشرة

في بيان مصرفها

الأمر في هذا واسع.

قال ابن سيرين رحمه الله: "اصنع بلحمة كيف شئت".

وقال ابن قدامة رحمه الله: "وسائل أحمد عنها، فحكي قول ابن سيرين، وهذا يدل على أنه ذهب إليه"<sup>(٣)</sup>.

وعليه؛ فلا بأس أن يطبخها، ويدعوا إخوانه إليها.

قال ابن قدامة رحمه الله: "وإن طبخها، ودعا إخوانه فأكلوها، فحسن"<sup>(٤)</sup>.

وقالت اللجنة الدائمة للإفتاء: "إذا صنع من ولد له المولود طعاماً، ودعى إخوانه المسلمين إليه، وجعل مع هذا الطعام شيئاً من لحمها، فليس في ذلك شيء؛ بل هو من الإحسان"<sup>(٥)</sup>.

(١) تحفة المودود (٨٩٨٧).

(٢) الشرح الممتع (٧ / ٤٩٣).

(٣) المعنى (٩ / ٤٦٣).

(٤) المعنى (٩ / ٤٦٣).

(٥) فتاوى اللجنة (١١ / ٤٣٦).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ: "طبخها أفضل من توزيعها نية؛ لأن ذلك أسهل لمن أطعمت له"<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا مأثور عن السلف رَحْمَةُ اللَّهِ.

روى البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ في "الأدب المفرد" عن معاوية بن قرّة، قال: لما ولد لي إياسُ، دعوتُ نفراً من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأطعمنتهم. وسنده صحيح.

وبهذه الفائدة تم المقصود، فما كان فيه من صواب؛ فهو من فضل الكريمين الوهاب، وما كان من خطأ؛ فإني راجع عنه، وأستغفر الله منه.

والحمد لله رب العالمين.

كتبه

أبوالحسن الروقي العتيبي

عفا الله عنه

---

(١) الشرح الممتع (٧/٥٠٠).

# إتحاف المحبين

## بأحكام صلاة الأوابين



إعداد  
أبي الحسن الروقي العتيبي  
غفر الله له ولوالديه ولشياخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ هـ ١٤٤١ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه فوائد نافعة إن شاء الله تعالى تتعلق بصلوة الضحى، أرجو الله أن يتقبلها بقبول حسن، وأن يبارك فيها. آمين.

### الفائدة الأولى

يقال لها صلاة الضحى من باب إضافة الشيء إلى وقت؛ لأنها تشرع في وقت الضحى<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثانية

الأظهر من أقوال أهل العلم أن صلاة الضحى سنة مطلقاً، أي: في كل يوم، لقول النبي ﷺ: «يُصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرية صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: الشرح الممتع (٤ / ٨١).

(٢) رواه مسلم.

انظر: نيل الأوطار الشوكاني (٣ / ٧١)، ومجموع فتاوى ابن باز (١١ / ٣٩٩).

إتحاف المحبين  
بأحكام صلاة الأوابين

٤

{ الفائدة الثالثة }

أوصى النبي ﷺ ثلاثة من أصحابه رضي الله عنهم بصلاة الضحى، وهم أبو هريرة، وأبو الدرداء، وأبو ذر رضي الله عنهم.

\* فأما أبو هريرة رضي الله عنه؛ فحديثه في الصحيحين، ولفظ البخاري: «أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى الموت: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر».

\* وأما أبو الدرداء رضي الله عنه؛ فحديثه في صحيح مسلم، ولفظه: «أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لن أدعهن ما عشت: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، وبأن لا أنام حتى أوتر».

\* وأما أبو ذر رضي الله عنه؛ فحديثه في سنن النسائي، ولفظه: «أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لا أدعهن إن شاء الله تعالى أبدا: أوصاني بصلوة الضحى، وبالوتر قبل النوم، وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر».

{ الفائدة الرابعة }

صلاة الضحى أقلّها ركعتان، لقول النبي ﷺ: «ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم.

## إتحاف المحبين بأحكام صلاة الأوابين

وقول أبي هريرة رضي الله عنه: «أوصاني خليلي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى ..» الحديث <sup>(١)</sup>.

### الفائدة الخامسة

صلاة الضحى لا حدّ لأكثرها على الصحيح، لقول عائشة رضي الله عنها: «كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي الضحى أربعاً، ويزيد ما شاء الله» <sup>(٢)</sup>. فأطلقت الزيادة ولم تقيدها بعدد.

ولقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمرو بن عَبْسَة رضي الله عنه: «صل صلاة الصبح، ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع .. ثم صل؛ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح» <sup>(٣)</sup>.

فأمره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يصلي بعد ارتفاع الشمس إلى أن تقف الشمس، ولم يحدد له عدد ركعات معينة <sup>(٤)</sup>. والله تعالى أعلم.

### الفائدة السادسة

يبدأ وقت صلاة الضحى من خروج وقت النهبي بمضيٍّ ربع ساعة تقريباً من طلوع الشمس، ويمتد إلى قبيل زوال الشمس وسط النهار بنحو عشر دقائق.

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) انظر: الشرح الممتع (٤ / ٨٥)، ومنحة العلام (٣ / ٣٥٠).

### الفائدة السابعة

فعل صلاة الضحى في آخر وقتها أفضل، لقول النبي ﷺ: «صلاة الأوابين حين تَرْمِضُ الْفِصَال»<sup>(١)</sup>.

والفضال: جمع فَصَيل، وهو الصغير من ولد الناقة.

والمعنى: أن وقت صلاة الأوابين إذا بدأ حُر الشّمس بعد طلوعها، وتزايد بحيث ينتهي إلى أن تحرق معه أخلفاف الفصال، لأن أخلفافها رقيقة فتتأثر بالحر في تلك الساعة.

ومعنى «صلاة الأوابين»: الصلاة التي تميزوا بها، وسمّوا بسببها: أوابين<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة الثامنة

سئل الشيخ ابن باز رحمه الله ما الفرق بين صلاة الإشراق وصلاة الضحى؟

فأجاب: «صلاة الإشراق هي صلاة الضحى في أول وقتها»<sup>(٣)</sup>.

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن صلاة الإشراق: هل هي الضحى؟

فأجاب: «صلاة الإشراق: هي التي تصلى بعد أن ترتفع الشمس قيداً رمح، ومقدار ذلك بالساعة أن يمضي على طلوع الشمس ربع ساعة أو نحو ذلك، وهي

(١) رواه مسلم.

(٢) انظر: حاشية العنقرى على الزاد (١ / ٥١٥).

(٣) مجموع فتاواه (١١ / ٣٨٩).

صلاة الضحى أيضاً؛ لأن صلاة الضحى من حين أن ترتفع الشمس قيد رمح إلى قبيل الزوال<sup>(١)</sup>.

### الفائدة التاسعة

مما ورد في فضل صلاة الضحى حديث نعيم بن همار رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يقول الله عزوجل: يا ابن آدم! لا تعجزني من أربع ركعات في أول نهارك أكفك آخره»<sup>(٢)</sup>.

فقد تتابع الأئمة رحمهم الله على ذكر هذا الحديث في أبواب صلاة الضحى مستدلين به على فضلها، كأبي داود، والترمذى، وابن حبان، والبيهقى، في آخرين.

قال في «عون المعبد» (٤ / ١٦٨): «وعليه عمل الناس».

تمت الفوائد المنتقاة.

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

**وكتب:**

**أبوالحسن الروقي العتيبي.**

**غفر الله له ولوالديه ولشايشه وللمسلمين**

(١) فتاوى الصلاة (١١٦٥).

(٢) رواه أبو داود.

# الْفُصْنُ الرَّطِيبُ مِنْ أَحْكَامِ الطِّيبِ

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولشayخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

مر ٢٠١٩ هـ / ١٤٤١



الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه الطيبين. أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد نافعة تتعلق بالطِّيب، أرجو الله تبارك وتعالى أن يبارك فيها. آمين.

### الفائدة الأولى

#### في بيان محبة النبي ﷺ للطِّيب

روى النسائي رَحْمَةُ اللَّهِ في سننه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرْآنُ عِينِي فِي الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: «هذا لفظ الحديث، ومن رواه: (حب إلى من دنياكم ثلاث) فقد وهم، ولم يقل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ثلاث)، والصلوة ليست من أمور الدنيا التي تضاف إليها، وكان النساء والطِّيب أحب شيء إليه»<sup>(٢)</sup>.

وقال الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ: «اشتهر على الألسنة زيادة لفظ: (ثلاث)، وقد نبه العلماء على أنها مفسدة للمعنى؛ لأن الصلاة ليست من أمور الدنيا كما هو الشأن في الطِّيب والنساء»<sup>(٣)</sup>.

(١) وهو حديث صحيح.

(٢) زاد المعاد (١/١٥١-١٥٢).

(٣) السلسلة الضعيفة (١٤/١٠٢٦).

## الغُصن الرَّطِيب من أحكام الطَّيْب

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ فِي بِيَانِ مَعْنَى الْحَدِيثِ: «أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حُبِّبَ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئًا: النِّسَاءُ وَالطَّيْبُ، ثُمَّ قَالَ: «وَجُعِلَتْ قَرْةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، وَقَرْةُ الْعَيْنِ فَوْقُ الْمُحَبَّةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلَّ مُحَبُّ تَقْرُّ بِهِ الْعَيْنُ، وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ مَا تَقْرُّ بِهِ الْعَيْنُ أَعْلَى مِنْ مَجْرِدِ مَا يُحِبُّهُ، فَالصَّلَاةُ قَرْةُ عَيْنِ الْمُحَبِّينَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لِمَا فِيهَا مِنْ مَنَاجَاةٍ مِنْ لَا تَقْرُّ بِالْعَيْنِ وَلَا تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ وَلَا تَسْكُنُ النُّفُوسُ إِلَّا إِلَيْهِ، وَالْتَّنَعُّمُ بِذِكْرِهِ، وَالتَّذَلُّلُ وَالخُضُوعُ لَهُ، وَالْقَرْبُ مِنْهُ وَلَا سِيمَا فِي حَالِ السُّجُودِ، وَتَلْكَ الْحَالُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ فِيهَا»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْثُرُ التَّطْيُّبُ، وَتَشَتَّتُ عَلَيْهِ الرَّائِحةُ الْكَرِيْهَةُ، وَتَشَقُّ عَلَيْهِ، وَالطَّيْبُ غَذَاءُ الْرُّوحِ الَّتِي هِيَ مَطِيَّةُ الْقُوَىِ، وَالْقُوَىِ تَتَضَاعِفُ وَتَزِيدُ بِالطَّيْبِ كَمَا تَزِيدُ بِالْغَذَاءِ وَالشَّرَابِ، وَالدَّعَةُ وَالسُّرُورُ، وَمَعَاشرَ الْأَحْبَةِ، وَحَدَوْثُ الْأَمْوَالِ الْمُحَبَّوْةِ، وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ الطَّيْبَ كَانَ مِنْ أَحَبِّ الْأَشْيَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَهُ تَأْثِيرٌ فِي حَفْظِ الصَّحَّةِ، وَدُفِعَ كَثِيرٌ مِنَ الْآلَامِ وَأَسْبَابِهَا»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَالنِّسَاءُ وَالطَّيْبُ فِيهِمَا قُوَّةُ الرُّوحِ، بِخَلَافِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ؛ فَإِنَّ الْإِكْثَارَ مِنْهُمَا يَقْسِيُ الْقَلْبَ وَيَفْسِدُهُ، وَرَبِّمَا أَفْسَدَ الْبَدْنَ أَيْضًا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرَابًا مِنْ بَطْنِهِ، إِنْ كَانَ لَابْدَ فَاعِلًا، فَثَلَاثُ طَعَامٍ، وَثَلَاثُ شَرَابٍ، وَثَلَاثُ نَفْسٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه (٣٥-٣٧) باختصار.

(٢) زاد المعد (٤/٤٩٦-٤٩٧) باختصار.

(٣) مجموع رسائله (٤/١٠١-١٠٢).

### الفائدة الثانية

#### في بيان أن المسك أطيب الطيب

روى مسلم رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «المسك أطيب الطيب».

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: «المسك: مَلِكُ أَنْوَاعِ الطِّيبِ، وَأَشْرَفُهَا، وَأَطْيَبُهَا. وَهُوَ الَّذِي تُضْرِبُ بِهِ الْأَمْثَالُ، وَيُشَبَّهُ بِهِ غَيْرُهُ، وَلَا يُشَبَّهُ بِغَيْرِهِ، وَمَنَافِعُهُ كَثِيرَةٌ جَدًا»<sup>(١)</sup>.

قلت:

قد وقع تشبيه دم الشهيد بالمسك، وذلك في الحديث الصحيح:

قال الإمام البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ في صحيحه: باب المسك.

ثم أسنَدَ حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَى، الْلَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ مَسْكٍ».

ثم أسنَدَ حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَثُلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكَيْرِ ..» الحديث.

وفيه تشبيه الجليس الصالح بحامل المسك.

وقال رَحْمَةُ اللَّهِ في صحيحه: باب ما يُذَكَّرُ في المسك.

(١) زاد المعاد (٤ / ٥٨٧) باختصار.

## الغُصن الرَّطِيب من أحكام الطِّيب

ثم أنسد حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه: «ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»<sup>(١)</sup>.

وكل هذه الأحاديث دالة على أن المسك أطيب الطيب، لأنه لو كان في الطيب فوق المسك لضرِب به المثل، وكان ذكره أولى؛ لأن السياق سياق مدح وتشريف.

### الفائدة الثالثة

في بيان أن الطيب لا يرد

قال ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ.

قال ثُمَامَةُ: وَزَعْمَ أَنْسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ<sup>(٢)</sup>.

وقوله: «وزعم» أي: قال، والزعم يطلق على القول كثيراً. قاله ابن حجر رحمه الله<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد النهي عن رد الطيب مقتضياً ببيان الحكمة في ذلك في حديث صحيح، رواه أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من عرض عليه طيب فلا يرده؛ فإنه طيب الريح، خفيف المحمَل».

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/١٦٥).

(٢) رواه البخاري.

(٣) فتح الباري (٦/٤٣٣-٤٣٤).

## الغُصن الرَّطِيب من أحكام الطِّيب

### الفائدة الرابعة

في بيان استحباب أن يمسَّ من الطيب يوم الجمعة

روى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «غُسل يوم الجمعة على كل مُحتلم، وسواك، ويمسَّ من الطيب ما قدر عليه».

وروى الإمام مالك رحمة الله في "الموطأ" عن نافع: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان لا يروح إلى الجمعة إلا ادهنَ، وتطيَّبَ، إلا أن يكون حراماً.

وقوله: «إلا أن يكون حراماً» أي: إلا أن يكون محرماً بحج أو عمرة، لأن الطيب من محظورات الإحرام.

### الفائدة الخامسة

في بيان كيف يستجمر الجمعة

روى مسلم رحمة الله في "صحيحه" عن نافع، قال: كان ابن عمر إذا استجمر استجمر بالألوَّة غير مطراة، وبكافور يطرحه مع الألوة، ثم قال: «هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وقوله: «استجمر»: أي: تَبَخَّر، مأنوذ من المِجْمَر، وهو البخور.  
والألوَّة: العود الذي يُتَبَخَّرُ به.

## الغُصن الرَّطِيب من أحكام الطِّيب

وغير مُطْرَأة: أي: غير مخلوطة بغيرها من الطيب.

أي: تارة كان يتبحر بالعود الخالص، وأخرى مخلوطاً بالكافور.

قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: «في هذا الحديث استحباب الطيب للرجال، ويتأكد استحبابه يوم الجمعة، والعيد عند حضور مجامع المسلمين، ومجالس الذكر والعلم، ونحو ذلك»<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني رَحْمَةُ اللَّهِ: «والحديث يدل على استحباب التبحر بالعود، وهو نوع من أنواع الطيب المندوب إليه على العموم»<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة السادسة

في بيان استحباب الطيب عند الإحرام بحج أو عمرة

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كنت أطِيبُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحرِمُ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «كنت أطيب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أجد وَبِيَصَ الطيب في رأسه ولحيته»<sup>(٤)</sup>.

والوبيص: المعان.

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٥ / ١١) باختصار.

(٢) نيل الأوطار (١ / ٢٠٦).

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه.

## الغُصن الرَّطِيب من أحكام الطَّيْب

ولا بأس في استدامة الطيب بعد الإحرام.

واستدامة الطيب: بقاوته.

قالت عائشة رضي الله عنها: كأني أنظر إلى وبيصِ الطَّيْب في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم وهو مُحرِم<sup>(١)</sup>.

وأما ابتداء الطيب بعد الإحرام، فهو من محظورات الإحرام، لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي وقصته ناقته فمات وهو مُحرِم: «لا تمسوه بطيب». ومعنى "وقصته" أي: قتلتنه.

وهذا الحكم لا خلاف فيه.

قال ابن قدامة رحمه الله: «أجمع أهل العلم على أن المُحرِم ممنوع من الطيب»<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة السابعة

#### في بيان الأمر بتطييب المساجد

قالت عائشة رضي الله عنها: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور، وأن تنظف وتُطَيَّب»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن رجب رحمه الله: «قال أكثر المتقدمين: المراد بالدور هنا: القبائل،

(١) متفق عليه.

(٢) المعنى (٢٩٣ / ٣).

(٣) رواه أهل السنن إلا النسائي.



## الغُصْن الرَّطِيب من أحكام الطِّيب



وبهذا فسر الحديث سفيان الثوري ووكيع وغيرهما<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «وكانَتْ الْمَدِينَةُ كَبِيرَةً وَلَا سُورًا لَهَا، وَإِنَّمَا هِيَ أَماكنٌ مُتَفَرِّقةٌ، كُلُّ قَبْيلَةٍ لَهَا حَدَائِقٌ، وَمَسَاجِدٌ، وَمَقَبْرَةٌ، وَمَسَاكِنٌ يَتَمَيَّزُونَ بِهَا عَنِ الْقَبْيلَةِ الْأُخْرَى، وَاسْمُ الْمَدِينَةِ يَتَنَاهُولُ ذَلِكَ كُلُّهُ، لَا يَخْرُجُ عَنْهَا إِلَّا أَعْرَابٌ أَهْلُ الْعُمُودِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنْ أَلْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾<sup>(٢)</sup>، وَيُسَمِّي مَسْكِنَ الْقَبْيلَةِ دَارًا، وَيَرَادُ بِلِفَظِ الدَّارِ: الْقَبْيلَةُ نَفْسُهَا»<sup>(٣)</sup>.

### ﴿وَمِنْ مُلْحِ الْعِلْمِ﴾

قول الذهبي رَحْمَةُ اللَّهِ في ترجمة "نعيم بن عبد الله المُجْمِر": «كَانَ يُبَخِّرُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٤)</sup>. أي: لُقْبٌ بالْمُجْمِرِ من أجل ذلك.

### ﴿الْفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ﴾

في بيان النهي عن التَّرَعُّفِ للرِّجَالِ

قال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَعَّفَ الرَّجُلُ»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «أَيْ: فِي الْجَسَدِ».

(١) فتح الباري (٣ / ١٧٤).

(٢) سورة التوبة: آية ١٠١.

(٣) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان، وعبادات أهل الشرك والتفاق (٣٣).

(٤) سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٢٧).

(٥) متفق عليه.

ويوضّحه: قول ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَأَمَا نَهِيَهُ أَنْ يَتَزَعَّفُ الرَّجُلُ، فَالْمَرْادُ بِهِ: أَنْ يُخَلِّقَ بَدْنَهُ بِالْزَّعْفَرَانِ؛ إِنَّ طِيبَ الرَّجُلِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ، وَخَفِيَ لَوْنُهُ»<sup>(١)</sup>.

يُخَلِّقُ: أَيْ يُطِيبُ.

قال البعوي رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَأَمَا النِّسَاءُ؛ فَمِبَاحٌ لَهُنَّ التَّرْزَعُورُ»<sup>(٢)</sup>.

قلت: ☈

في مسنـد البـزار عن أنس رَضِيَ اللـهـ عـنـهـ أـنـ النـبـيـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قال: «إـنـ طـيـبـ الرـجـالـ ما ظـهـرـ رـيـحـهـ وـخـفـيـ لـوـنـهـ، وـطـيـبـ النـسـاءـ ما ظـهـرـ لـوـنـهـ وـخـفـيـ رـيـحـهـ»<sup>(٣)</sup>.

وهـذا إـذـا أـرـادـتـ الـخـروـجـ، فـأـمـاـ إـذـا كـانـتـ عـنـدـ زـوـجـهـاـ فـلـتـطـيـبـ بـمـاـ شـاءـتـ<sup>(٤)</sup>.

#### ﴿الفائدة التاسعة﴾

في بيان نهي المرأة أن تخرج من بيتها متعرّضة بحيث يشم الرجال الأجانب عطرها.

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاهُنَّ الْمَسْجَدَ فَلَا تَمَسَّ طَيْبًا»<sup>(٥)</sup>.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَمْنَعُ إِمَامَ اللَّهِ مَساجِدَ اللَّهِ، وَلْيَخْرُجْ جَنَّ وَهَنَّ تَفِلاتٍ»<sup>(٦)</sup>.

(١) شرح العمدة (٣٨٣).

(٢) شرح السنـة (١٢ / ٨٠).

(٣) صحـحـهـ الـأـلـانـيـ وـالـوـادـعـيـ.

(٤) شـرـحـ السـنـةـ لـلـبـاعـوـيـ (١٢ / ٨١).

(٥) روـاهـ مـسـلـمـ.

(٦) روـاهـ أـبـوـ دـاـوـدـ.



الْغُصْنُ الرَّطِيبُ مِنْ أَحْكَامِ الطَّيْبِ



وتفلات: يعني: غير متطييات.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٌ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجْدُوا مِنْ رِيحَهَا؛ فَهِيَ زَانِيَةٌ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن دقيق العيد رَحْمَةُ اللَّهِ: «فَإِنَّ الطَّيْبَ إِنْمَا مُنْعَنُّ مِنْهُ لِمَا فِيهِ مِنْ تَحْرِيكٍ دَاعِيَةِ الرَّجُالِ وَشَهْوَتِهِمْ، وَرَبِّمَا يَكُونُ سَبِيلًا لِتَحْرِيكِ شَهْوَةِ الْمَرْأَةِ أَيْضًا، فَمَا أَوْجَبَ هَذَا الْمَعْنَى التَّحْقِيقُ بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

يعني: أن كل ما أوجب تحريك داعية الشهوة؛ فله حكم الطيب.

قال ابن قاسم رَحْمَةُ اللَّهِ: «كَحُسْنِ الْمَلْبُسِ، وَالْتَّحْلِيِّ، وَنَحْوُ ذَلِكِ؛ فَإِنَّ رَائِحَتَهَا وَزَيْنَتَهَا وَصُورَتَهَا وَإِبْدَاءَ مَحَاسِنِهَا تَدْعُوا إِلَى مَيْلِ الرَّجُالِ وَتَشْوِفُهُمْ إِلَيْهَا، فَنَهَيْتَ عَنْ ذَلِكَ سَدًا لِلذِّرِيعَةِ، وَحِمَايَةً عَنِ الْمُفْسِدَةِ»<sup>(٣)</sup>.



الفائدة العاشرة



الطَّيْبُ فِي الْمَنَامِ

❖ وهي فائدة لطيفة ❖

قال ابن عَنَّانَ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: «إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهَا قَدْ تَطَبَّتْ؛ فَإِنَّهَا

(١) رواه النسائي.

(٢) إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ (١٩٧ / ١).

(٣) حاشية الروض (٢٩٣ / ٢).

دخلت في عمل صالح، وإن كانت خالية من بعل؛ فإنها تتزوج، وكذلك الطيب للرجال ثناءً حسن، وذكر جميل، واللصُّ والخَدَاعُ إذا طيب؛ إما أنه يتوب أو يُمسِك؛ لأن الرائحة الحسنة تتم على صاحبها أو حاملها»<sup>(١)</sup>.

### تنبيه:

قال ابن سعدي رحمة الله في جملة الفوائد المستنبطة من سورة يوسف: ومنها أن علم التعبير من العلوم الشرعية، وأن تعبير المرائي داخلاً في الفتوى، لقوله للفتيين: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْنِيَاتٍ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال الملك: ﴿أَفْتُنِي فِي رُؤْيَايَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال الفتى ليوسف: ﴿أَفْتَنَاهُ فِي سَبْعَ بَقَرَاتٍ﴾<sup>(٤)</sup> الآيات، فلا يجوز الإقدام على تعبير الرؤيا من غير علم<sup>(٥)</sup>.

وبهذه الفائدة تم المقصود.

والحمد لله أولاً وأخراً، وباطناً وظاهراً.



(١) المعلم على حروف المعجم في تعبير الأحلام (٥١٠).

(٢) سورة يوسف: آية ٤١.

(٣) سورة يوسف: آية ٤٣.

(٤) سورة يوسف: آية ٤٦.

(٥) تفسيره (٢/٨١٦).

# العقود الدرية

## من أحكام النزهة البرية



إعداد  
أبي الحسن الروقي العتيبي  
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ / هـ ١٤٤١ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه جملة من الأحكام المتعلقة بآداب النـُّزـَهـة في البر، كتبتها تبصرة لنفسي، وتذكرة لـإخواني، وأرجو الله أن ينفع بها. آمين.

### الفائدة الأولى

النـُّزـَهـة في البر فيه إجماع للنـُّفـَوسـ في بعض الأوقـَاتـ، وقد يكون مع القصد الحسن عملاً صالحـاً كـسـائـرـ المـبـاحـاتـ التي تصـيـرـ بالـنـيـةـ طـاعـاتـ<sup>(١)</sup>.

وقد قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «أحتسب نومتي كما أحتسب قومتي»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن رجب رحمه الله: «يعني: أنه ينوي بنومه التقوى على القيام في آخر الليل، فيحتسب ثواب نومه كما يحتسب ثواب قيامه»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حجر رحمه الله: «معناه: أنه يطلب الثواب في الراحة كما يطلب في التعب، لأن الراحة إذا قـُصـدـ بها الإـعـانـةـ عـلـىـ العـبـادـةـ، حـصـلـتـ الثـوابـ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٣ / ١٨٧)، والفروسية لـتلميذه ابن القـيم (١٧٢).

(٢) رواه البخاري.

(٣) جامع العلوم والحكم (٢ / ١٩٢).

(٤) فتح الباري (٨ / ٦٣).

## العقود الذرية من أحكام النزهة البرية

### الفائدة الثانية

قال ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: «الخروج إلى البدية أحياناً للتترى ونحوه في أوقات الربيع وما أشبهه: قد ورد فيه رخصة، ففي «سنن أبي داود» عن المقدام بن شريح، عن أبيه، أنه سُئل عائشة: هل كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْدُو؟ فقالت: نعم، إلى هذه التّلّاع»<sup>(١)</sup>.

«يَبْدُو» أي: يخرج إلى البدو أحياناً. و«التلّاع»: جمع تلّعة، وهي ما ارتفع من الأرض وغَلُظُ، وكان ما سَفُلُ منها مسِيلاً للماء<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة الثالثة

قال ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: «وقد كان السلف كثير منهم يخرج إلى البدية أيام الشمر واللبن»<sup>(٣)</sup>.

### الفائدة الرابعة

يُشَرِّع لمن نزل منزلة -ولو في البر- أن يقول: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»، لما روى مسلم عن خولة بنت حكيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من نزل منزلة، ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات

(١) فتح الباري لابن رجب (١/١١٦).

(٢) انظر: معالم السنن للخطابي (٢/٢٣٤).

(٣) فتح الباري (١/١١٨)، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة (٦/٤٦٤) فيه آثار في هذا الباب.

من شر ما خلق، لم يضره شيء، حتى يرتحل من منزله ذلك».

قال القرطبي رحمة الله: «هذا خبر صحيح، وقول صادق، علمنا صدقه دليلاً وتجربة، فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه، فلم يضرني شيء، إلى أن تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلاً!»<sup>(١)</sup>.

### ﴿ الفائدة الخامسة ﴾

يُشرع لمن أراد قضاء الحاجة -إن لم يكن ثمَّ مكانٌ مُعدٌ لهذا الغرض من خيمة صغيرة أو نحوها- يشرع له أن يتوارى عن أعين الناس، تأسياً بالنبي صلى الله عليه وسلم.

ففي السنن عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا ذهب المذهب أبعد<sup>(٢)</sup>.

وفي سنن البيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة تناهى، ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض<sup>(٣)</sup>.

قال الخطابي رحمة الله: «وفيه من الأدب: استحباب التباعد عند الحاجة عن حضرة الناس إذا كان في براح من الأرض»<sup>(٤)</sup>.

(١) المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم (٧ / ٣٦).

(٢) وهو حديث صحيح.

(٣) وهو حديث صحيح.

(٤) معالم السنن (١ / ٩).

## العقود الذرية من أحكام النزهة البرية

### الفائدة السادسة

لا يجوز لمن خرج إلى البر أن يتخلّى في طريق الناس الذي يمرون عليه، أو في ظلّهم الذي يستظلون به؛ لأن ذلك يؤذيهما، وأذية المؤمنين محرمة.

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكَتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا مُؤْمِنًا وَإِشَامًا مِّنْهَا﴾ (٥٨).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اتقوا اللعانيين»، قالوا: وما اللعانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلّى في طريق الناس، أو في ظلّهم».

قال النووي رحمه الله: «معناه -والله أعلم-: اتقوا فعل اللعانيين؛ أي: صاحبي اللعن، وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة».

### الفائدة السابعة


**يحرّم استقبال القبلة أو استدبارها حال قضاء الحاجة.**

والدليل: حديث أبي أيوب الأنباري رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أتيتم الغاط فلاتستقبلوا القبلة بغاطة ولا بول ولا تستدبروها».

(١) سورة الأحزاب، الآية ٥٨.

(٢) شرح صحيح مسلم (١٦٢ / ٣).

(٣) متفق عليه.



## الفــائــدــةـ الثــامــنــةـ

اتفق الفقهاء على كراهة أن يبول في الجُحر، وهو الفتحة في الأرض.

حــكــىـ الــاـتــفــاقـ الــنــوــوــيـ رــحــمــةـ اللــهــ (١ــ).

قال الشيخ ابن عثيمين رــحــمــةـ اللــهــ في بيان علة الكراهة: «يُخــشــىـ أـنــ يــكــونــ فــيــ هــذــاـ الجــحــرــ شــيــءــ ســاـكــنــ فــيــهــ فــتــفــســدــ عــلــيــهــ مــســكــنــهــ،ــ أـوــ يــخــرــجــ وــأـنــتــ عــلــىــ بــولــكــ فــيــؤــذــيــكــ،ــ وــرــبــمــاـ تــقــوــمــ بــســرــعــةــ فــلــاـ تــســلــمــ مــنــ رــشــاشــ الــبــولــ» (٢ــ).

## الفــائــدــةـ التــاســعــةـ

الاستجمار بالحجارة لا يجزئ بأقل من ثلاثة أحجار.

قال سلمان رــضــيــلــهــ عــنــهــ:ــ نــهــاـنــاـ يــعــنــيــ:ــ النــبــيــ صــلــيــلــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ أـنــ نــســتــنــجــيــ بــأـقــلــ مــنــ ثــلــاثــةــ أـحــجــارــ» (٣ــ).

وقالت عائشة رــضــيــلــهــ عــنــهــ:ــ قــالــ رــســوــلــ اللــهــ صــلــيــلــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ:ــ إــذــاـ ذــهــبــ أــحــدــكــمــ إــلــىــ الــغــائــطــ،ــ فــلــيــذــهــ بــمــعــهــ بــثــلــاثــةــ أـحــجــارــ يــســتــطــيــبــ بــهــنــ،ــ فــإــنــهــ تــُـجــزــئــ عــنــهــ» (٤ــ).

(١ــ) المــجــمــوــعــ شــرــحــ الــمــهــذــبــ (٢ــ /ــ ٨ــ٦ــ).

(٢ــ) الشــرــحــ الــمــمــتــعــ (١ــ /ــ ١ــ٢ــ٠ــ).

(٣ــ) روــاهــ مــســلــمــ.

(٤ــ) روــاهــ أــبــوــ دــاـوــدــ وــهــوــ حــدــيــثــ صــحــيــحــ.

## العقود الـٰدرـية من أحكـام النـزهـة البرـية

### الفائدة العاشرة

لا يجوز الاستجمار بالرـوث ولا بالعـظم.

لما روى مسلم عن سلمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك.

وفي سنن الدارقطني عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يستنجى بروث أو عظم، وقال: «إنما لا يُطهـرـان».

### الفائدة الحادية عشرة

يشرع الأذان في البر إذا حضرت الصلاة، فمتى خرج جماعة إلى البر، وحضرت الصلاة، أذن لهم أحدهم.

ودليل ذلك: قول النبي صلى الله عليه وسلم لمالك بن الحويرث وأصحابه رضي الله عنهم لما أرادوا السفر: «إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثانية عشرة

يشرع الأذان من خرج إلى البر وحده، وقد يكون مقیماً في البر كرعاة الإبل والغنم.

ودليل ذلك: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يعجب ربكم من راعي غنم في رأس شظـية بـجـلـ، يـؤـذـنـ بـالـصـلـاـةـ وـيـصـلـيـ، فـيـقـولـ اللـهـ عـزـوـجـلـ: اـنـظـرـوـاـ إـلـىـ عـبـدـيـ هـذـاـ، يـؤـذـنـ وـيـقـيمـ الصـلـاـةـ، يـخـافـ مـنـيـ، فـقـدـ غـفـرـتـ لـعـبـدـيـ، وـأـدـخـلـتـهـ الجـنـةـ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود وهو حديث صحيح.

### الفائدة الثالثة عشرة

تجوز الصلاة في مرابض الغنم، ولا تجوز في مبارك الإبل.

والمراد: المواقع التي تأوي إليها<sup>(١)</sup>.

#### والأحاديث في هذا الباب كثيرة، منها:

\* حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه: أن رجلاً سأله النبي صلى الله عليه وسلم: أصلح في مرابض الغنم؟ قال: «نعم»، قال: أصلح في مبارك الإبل؟ قال: «لا»<sup>(٢)</sup>.

\* وحديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الإبل؟ فقال: «لا تصلوا في مبارك الإبل، فإنها من الشياطين»، وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم؟ فقال: «صلوا فيها، فإنها بركة»<sup>(٣)</sup>.

\* وحديث أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى في مرابض الغنم، قبل أن يُبني المسجد»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: فتح الباري لابن رجب (٣/٢٢٥).

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أبو داود وهو حديث صحيح.

(٤) متفق عليه.

### ﴿ الفائدة الرابعة عشرة ﴾

ربما يقع من بعض المتنزهين في البر تفريط في تحري القبلة إذا قام إلى الصلاة، واستقبلها شرط من شروط صحة الصلاة.

قال الله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وُجُوهُكُمْ شَطَرَه﴾<sup>(١)</sup>.

وقال النبي ﷺ للنبيء في صلاته: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة»<sup>(٢)</sup>.

### ﴿ الفائدة الخامسة عشرة ﴾

#### الصلوة بالנעلين

سئل أنس رضي الله عنه: أكان رسول الله ﷺ يصلى بنعليه؟ قال: نعم<sup>(٣)</sup>.

وعن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم، ولا خفافهم»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٤.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه أبو داود وهو حديث صحيح.

قال إسحاق بن راهويه: «الصلوة في النعال والخفاف سُنّة إذا لم يكن عليهمما  
أقدار»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: «ومما لا تطيب به نفوس الموسوين: الصلاة في  
النعال، وهي سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعلا منه وأمرا»<sup>(٢)</sup>.

قلت:

والعمل بهذه السُّنّة - ولو في البر - فيه إحياء لها، وتذكير بها

### الفائدة السادسة عشرة

#### السترة في الصلاة

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا صلی أحدكم فليصل إلى سترة، ولیدن منها»<sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن خزيمة من حديث سهل بن أبي حثمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظه: «إذا صلی  
أحدكم فليصل إلى سترة، ولیدن منها، لا يقطع الشيطان عليه صلاته»<sup>(٤)</sup>.

فينبغي للمصلي - ولو كان في البر - أن يحرص على اتخاذ السترة، وهذا  
الحكم يستوي فيه الرجال والنساء.

(١) مسائل الإمام أحمد وإسحاق (٢/٨٣٧)، وانظر: فتح الباري لابن رجب (٤٢/٣) فقد حكى الاتفاق  
على جواز الصلاة بالنعال.

(٢) إغاثة اللهفان (١١/١٤٧).

(٣) رواه أبو داود، وهو حديث صحيح.

(٤) وهو حديث صحيح.

## ﴿ الفائدة السابعة عشرة ﴾

### استقبال النار أثناء الصلاة

كره ابن سيرين رَحْمَةُ اللَّهِ وَالإِمَامُ أَحْمَدُ رَحْمَةُ اللَّهِ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ اسْتِقبَالُ النَّارِ أَثْنَاءَ الصَّلَاةِ، وَعَلَلُ الْفَقَهَاءِ ذَلِكَ: بِأَنَّ فِيهِ تَشْبِهَا بِالْمَجْوُسِ فِي عِبَادَتِهِمْ لِلنَّيْرَانِ، وَالْتَّشْبِهُ بِهِمْ لَا يَجُوزُ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَشْبِهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ».

قال بعض أهل العلم: «المقصود بالنار هنا: ما كان لها لهب، وأما النار التي أطفئت، أو التي لم يبق منها إلا الجمر، فلا حرج في استقبالها»<sup>(١)</sup>.

## ﴿ الفائدة الثامنة عشرة ﴾

### فضل إتمام الصلاة في الفلاة

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ خَمْسَاً وَعَشْرِينَ درجة، وإن صلاتها بأرض فلاة، فأتم وضوئها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة»<sup>(٢)</sup>.

قالت اللجنة الدائمة للإفتاء في بيان معناه: «الحديث المذكور هو في حق من كان في فلاة بعيدة عن المساجد، وأما من كان قريباً من المساجد، ويسمع الأذان؛ فإنه يجب عليه الصلاة في المسجد مع المسلمين»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المسائل الفقهية لأصحاب الرحلات البرية (٤٩).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف، وهو حديث صحيح.

(٣) فتاوى اللجنة (٦/١٨٥).



### الفائدة التاسعة عشرة

#### مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة

عن معيقib رضي الله عنه أنهم سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسح في الصلاة؟ فقال: «واحدة»<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ: «إن كنت فاعلا فواحدة».

عن المسح في الصلاة: أي: عن مسح الحصى وتسوية التراب حيث يسجد.

### الفائدة العشرون

قد يعلق شيء من التراب في جبهة المصلي، فإن حصل ذلك؛ فالمستحب أن لا يمسحه حتى يفرغ من صلاته، لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة ليلة مطيرة، وعلق بجبهة طين وماء، فلم يمسحه حتى فرغ من صلاته<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة الحادية والعشرون

يستحب لمن كان في البر تأخير صلاة العشاء بشرط ألا يتجاوز نصف الليل؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستحب أن يؤخر من العشاء<sup>(٣)</sup>.


(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه البخاري ومسلم.



## العقود الذرية من أحكام النزهة البرية



وقال ﷺ حين أخر العشاء ذات ليلة: «إنه لوقتها لولا أن أشق على الناس»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثانية والعشرون

#### النهي عن ترك النار في الخيمة ونحوها عند النوم

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تナمون»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل، فَحُدِّثَ بِشأنِهِمُ النبِيُّ ﷺ فقال: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الجوزي رحمه الله: «هذا تأديب يتضمن التحذير مما يمكن وقوعه، فإنه ربما هبت الريح بشوب أو غيره إلى النار، وربما وقع على النار شيء فاشتعل واشتعل به البيت»<sup>(٤)</sup>.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٠١ / ٢).

# أوْجَزُ الْكَلَامِ فِيمَا وَرَدَ فِي شَهْرِ رَجَبِ الْحِرَامِ

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولشريكه وللمسلمين

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

أو جز الكلام فيما ورد  
في شهر رجب الحرام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد،  
وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذا جزء لطيف سميته: ”أو جز الكلام فيما ورد في شهر رجب الحرام“، وقد جعلته فصولاً جامعة، وضميتها نقولاً نافعة، فما كان من صواب فهو من فضل الله، والله ذو الفضل العظيم، وما كان من غلط، فالله يغفر لي، وهو الغفور الرحيم.

كتبه :

**أبو الحسن الروقي العتيبي**  
**غفر الله له ولوالديه ولشايشه وللمسلمين**



أوْجَزَ الْكَلَامَ فِيمَا وَرَدَ  
فِي شَهْرِ رَجَبِ الْحَرَامِ

### ﴿ فَصْلٌ ﴾

شهر رجب هو الشهر السابع من شهور السنة الهجرية، ويسمى رجباً، ورجب مضر، ورجب الفرد، ورجب الأصم، وغير ذلك.<sup>(١)</sup> فأما تسميته «رجباً» فقيل: لتعظيمهم إياه في الجاهلية عن القتال فيه، والترجيب: التعظيم.

وقيل: «لأنه في وسط السنة، مشتق من الرواجب، وهي ما بين عقد الأصابع من داخل». <sup>(٢)</sup>

وأما تسميته بـ«رجب مضر» فقيل: لأن مضر كانت تزيد في تعظيمه واحترامه، فنسب إليهم لذلك، وقيل: بل كانت ربعة

(١) نقل الحافظ ابن كثير رَحْمَةُ اللَّهِ عَنِ الشِّيخِ عَلِمِ الدِّينِ السَّخَاوِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّهُ أَلْفَ كَتَاباً سَمَاهُ: «الْمَشْهُورُ فِي أَسْمَاءِ الْأَيَّامِ وَالشَّهُورِ» ذُكْرٌ فِيهِ نَحْوُ هَذَا الْمَعْنَى. «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» (٤ / ١٤٧). ونقل الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ لِشَهْرِ رَجَبِ أَرْبَعَةِ عَشَرِ اسْمًا. «الْطَّائِفُ الْمَعَارِفُ» (١٧١).

ونقل الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ دَحِيَّةِ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ لِشَهْرِ رَجَبِ ثَمَانِيَّةِ عَشَرِ اسْمًا. «تَبَيْنُ الْعَجْبِ بِمَا وَرَدَ فِي فَضْلِ رَجَبٍ» (٩).

(٢) حَكْمُ صُومِ رَجَبٍ وَشَعْبَانَ لَابْنِ الْعَطَّارِ رَحْمَةُ اللَّهِ (١١).

## أو جز الكلام فيما ورد في شهر رجب الحرام

تحرم رمضان، وتحرم مضر رجبا، فلذلك سماه: «رجب مضر».<sup>(١)</sup>

وأما تسميتها بـ«رجب الفرد»، و«رجب الأصم» فقيل: «رجب الفرد»؛ لأنه شهر حرام فرد بين أشهر حلال.

وقالت العرب: «رجب الأصم»؛ لأنه لا تسمع فيه قعقة السلاح للقتال».<sup>(٢)</sup>




---

(١) لطائف المعارف (١٧١)، ومضر وربيعة قبيلتان من قبائل العرب.

(٢) معجم المناهي اللفظية (٢٨١).

## فصل

### ﴿ شهر رجب من الأشهر الحرم ﴾

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُمَاتٍ ذَلِكَ الْدِينُ الْقِيمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ﴾<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: «أخبر سبحانه أنه منذ خلق السماوات والأرض، وخلق الليل والنهار يدوران في الفلك، وخلق ما في السماء من الشمس والقمر والنجوم، وجعل الشمس والقمر يسبحان في الفلك، تنشأاً منهما ظلمة الليل وبياض النهار، فمن حيئذ جعل السنة اثنى عشر شهراً بحسب الهلال، فالسنة في الشرع مقدرة بسير القمر وطلوعه، لا بسير الشمس وانتقالها كما يفعله أهل الكتاب».<sup>(٢)</sup>

(١) سورة التوبة: ٣٦

(٢) لطائف المعارف (١٦٥).

## أوجز الكلام فيما ورد في شهر رجب الحرام

وجعل من هذه الأشهر أربعة حرما، وقد فسرها النبي ﷺ في حديث أبي بكرة رضي الله عنه فقال: «السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ثلاث متواлиات: ذو القعدة، ذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان».<sup>(١)</sup>

قال القاضي أبو يعلى رحمه الله: «إنما سماها حرم لمعنىين: أحدهما: تحريم القتال فيها، وقد كان أهل الجاهلية يعتقدون ذلك أيضا.

والثاني: لتعظيم انتهاك المحارم فيها أشد من تعظيمه في غيرها، وكذلك تعظيم الطاعات فيها».<sup>(٢)</sup>

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: «وقيل: إن سبب تحريم هذه الأربعة أشهر بين العرب؛ لأجل التمكّن من الحج والعمرة،

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) نقله عنه ابن الجوزي رحمه الله في «زاد المسير» (٣/١٧٣)، وانظر: حكم القتال في الأشهر الحرم في «زاد المعاد» لابن القيم رحمه الله (٣/٤٠٨)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير رحمه الله (٤/١٤٩)، و«لطائف المعارف» (١٧٠)، و«الأدب في رجب» لعلي القاري رحمه الله (٢٦).

أوجز الكلام فيما ورد  
في شهر رجب الحرام

وحرم شهر ذي الحجة لوقوع الحج فيه، وحرم معه شهر ذي القعدة للسير فيه إلى الحج، وشهر المحرم للرجوع فيه من الحج حتى يأمن الحاج على نفسه من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع إليه، وحرم شهر رجب للاعتمار فيه في وسط السنة، فيعتمر فيه

من كان قريباً من مكة»<sup>(١)</sup>.




---

(١) لطائف المعارف (١٦٨).

## ﴿ فصل ﴾

اختلفوا في مرجع الضمير في قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُم﴾<sup>(١)</sup> فقيل: «إن المراد في الأشهر الحرم، وقيل: بل في جميع شهور السنة».<sup>(٢)</sup>

قال ابن سعدي رَحْمَةُ اللَّهِ: «يحتمل: أن الضمير يعود إلى الاثني عشر شهراً، وأن اللَّهَ تعالى بين أنه جعلها مقادير للعباد، وأن عمر بطاعته، ويشكر اللَّهَ تعالى على منته بها، وتقييضها لمصالح العباد، فلتتحذروا من ظلم أنفسكم فيها.

ويحتمل: أن الضمير يعود إلى الأربعة الحرم، وأن هذا نهي لهم عن الظلم فيها، خصوصاً مع النهي عن الظلم كل وقت، لزيادة تحريمها، وكون الظلم فيها أشد منه في غيرها».<sup>(٣)</sup>

(١) سورة التوبة: ٣٦

(٢) لطائف المعارف (١٦٩).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٢/٦٥١).

أوْجَزَ الْكَلَامَ فِيمَا وَرَدَ  
فِي شَهْرِ رَجَبِ الْحِرَامِ

قلت: أكثر أهل التأویل على القول الثاني. أفاده القرطبي

رَحْمَةُ اللَّهِ. (١)



---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٢٠٠ / ١٠).

## فصل

**﴿ زعم بعض الشافعية أن رجب هو أفضل الأشهر الحرم، وهو مردود**

قال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: «واختلفوا في أي هذه الأشهر الحرم أفضل؟ فقيل: رجب، قاله بعض الشافعية، وضعفه النووي وغيره، وقيل: ذو الحجة، وروي عن سعيد بن جبير وغيره، وهو أظهر، والله أعلم». <sup>(١)</sup>

وقال ابن العطار رَحْمَةُ اللَّهِ: «شهر ذي الحجة والمحرم أفضل من رجب؛ لما فيها من فضل يوم عرفة، ويوم عاشوراء، ونجاة موسى من الغرق». <sup>(٢)</sup>



(١) لطائف المعارف (١٦٦).

(٢) حكم صوم رجب وشعبان (١٨)، وانظر: ص (٣٦).

## فصل

### ﴿ ما يقال عند رؤية هلال رجب ﴾

لم يثبت في هذا شيء في رجب بخصوصه، لكن روى أبو القاسم البغوي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن عبد الله بن هشام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعلمون هذا الدعاء كما يتعلمون القرآن إذا دخل الشهر أو السنة: «اللهم أدخله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، وجوار من الشيطان، ورضوان من الرحمن». <sup>(١)</sup>

وهذا الدعاء عند رؤية الهلال دعاء عام لجميع شهور السنة، ولا يختص بشهر رجب.

وأما ما رواه البيهقي وغيره عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل رجب، قال: اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا رمضان» فهو حديث ضعيف، ضعفه البيهقي، والحافظ ابن حجر، والهيثمي، والألباني.

(١) معجم الصحابة (٣/٥٤٣)، وقال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وهذا موقوف على شرط الصحيح. الإصابة (٤/٢١٨).

## فصل

﴿ هل ثبت شيء في فضل رجب؟ ﴾

لم يثبت في فضله شيء سوى أنه من الأشهر الحرم.

قال ابن العطار رَحْمَةُ اللَّهِ: «ففضل رجب لكونه من الْحُرُم لا غير، ليس له مزية على غيره سوى ذلك». <sup>(١)</sup>

وقد جزم غير واحد من الحفاظ رَحْمَةُ اللَّهِ بأنه لا يصح في فضل رجب حديث.

قال الحافظ العراقي رَحْمَةُ اللَّهِ: «لا يصح في فضل رجب حديث». <sup>(٢)</sup>

وقال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: «لم يرد في فضل شهر رجب حديث صحيح يصلح للحجّة، وقد سبقني إلى الجزم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ، رويناه عنه بإسناد صحيح، وكذلك رويناه عن غيره». <sup>(٣)</sup>

(١) حكم صوم رجب وشعبان (١٨).

(٢) فيض القدير (٤ / ٢٤).

(٣) تبيين العجب بما ورد في فضل رجب (١١).

أوْجَزَ الْكَلَامَ فِيمَا وَرَدَ  
فِي شَهْرِ رَجَبِ الْحِرَامِ

وقال رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي فَضْلِ رَجَبٍ؛ فَهِيَ عَلَى قَسْمَيْنِ: ضَعِيفَةٌ، وَمُوْضُوعَةٌ».<sup>(١)</sup>




---

(١) السابق (١١).

## فصل

**﴿ لا يجوز اتخاذ رجب موسمًا وعيديا ﴾**

قال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: «لا يشرع أن يتخذ المسلمين عيداً إلا ما جاءت الشريعة باتخاده عيضاً، وهو يوم الفطر، ويوم الأضحى، وأيام التشريق، وهي أعياد العام، ويوم الجمعة، وهو عيد الأسبوع، وما عدا ذلك فاتخاده عيضاً وموسمًا بدعة لا أصل له في الشريعة».<sup>(١)</sup>

قال ابن حزم رَحْمَةُ اللَّهِ: «ولا خلاف بين أهل الإسلام في ذلك».<sup>(٢)</sup>



(١) لطائف المعارف (١٧٣).

(٢) المحتلي (٨١ / ٥).

## فصل

﴿لَمْ يَأْتِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيفَةُ﴾

**ما يدل على أن الإسراء والمعراج كان في رجب**

قال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: «وقد روی أنه كان في رجب حوادث عظيمة، ولم يصح شيء من ذلك.

روي بإسناد لا يصح عن القاسم بن محمد: أن الإسراء بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان في سابع [و] عشرين [من] رجب، وأنكر ذلك إبراهيم الحربي وغيره<sup>(١)</sup>.

قال ابن دحية رَحْمَةُ اللَّهِ: «ذكر بعض القصاص أن الإسراء كان في رجب، وذلك عند أهل التعديل والتجریح عین الكذب».<sup>(٢)</sup>

قال العلامة الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ: «نقل هذا عن المصنف - ابن دحية - الحافظ ابن حجر في رسالته «تبیین العجب فيما ورد في فضل

(١) لطائف المعارف (١٧٧).

(٢) أداء ما وجب من بيان وضع الواضعين في رجب (٥٣)، وانظر: زاد المعاد (٥٨)، والمدخل لابن الحاج المالكي رَحْمَةُ اللَّهِ (١١ / ٢٩٤).

رجب» وأقره، ومنه يعلم أن الاحتفال بليلة الإسراء في رجب إنما هو معتمد على الكذب، بشهادة هذين الحافظين الجليلين - ابن دحية وابن حجر -، فلا يغتر أحد بما اشتهر في العصور المتأخرة أنه كان في السابع والعشرين من رجب». <sup>(١)</sup>

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحْمَةُ اللَّهِ: «وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج لم يأت في الأحاديث الصحيحة تعينها، لا في رجب ولا غيره، وكل ما ورد في تعينها؛ فهو غير ثابت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند أهل العلم بالحديث، ولو ثبت تعينها لم يجز للمسلمين أن يخصوها بشيء من العبادات، ولم يجز لهم أن يحتفلوا بها؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يحتفلوا بها، ولم يخصوها بشيء، ولو كان الاحتفال بها أمراً مشروعاً لبينه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأمة: إما بالقول وإما بالفعل، ولو وقع شيء من ذلك لعرف واشتهر، ولنقله الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلينا». <sup>(٢)</sup>

(١) من تعليقاته على «أداء من وجب» (٥٣).

(٢) مجموع فتاوى ابن باز رَحْمَةُ اللَّهِ (١٨٣/١) و(٤٢٧/١١)، وانظر: فتاوى الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم رَحْمَةُ اللَّهِ (٩٧/٣).

## فصل

### ﴿ لا يصح شيء في فضل صلاة الرغائب ﴾

وهي صلاة مبتدعة يصلحها بعض الناس<sup>(١)</sup> بين المغرب والعشاء أول ليلة جمعة من شهر رجب.

### ﴿ وصفتها غريبة! ﴾

قال علي القاري رحمه الله: «هي اثنتا عشرة ركعة بست تسليمات، يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة القدر ثلاثة، والإخلاص اثنى عشرة، وبعد الفراغ يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم سبعين مرة، ويدعو بما شاء». <sup>(٢)</sup>

قال النووي رحمه الله: «وقد صنف العلماء كتاباً في إنكارها وذمها وتسفيهها». <sup>(٣)</sup>

(١) قال العز بن عبد السلام رحمه الله: «وإنما يفعلها عوام الناس، ومن لم ترسخ قدمه في علم الشريعة». مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب (٣٠).

(٢) الأدب في رجب (٤٢).

(٣) فتاواه (٢٦)، وانظر: شرح صحيح مسلم (٤/٢٦٢)، والأدب في رجب (٤٢ و٦٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «والحديث المروي في ذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بذلك». <sup>(١)</sup>

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: «أحاديث صلاة الرغائب ليلة أول جمعة من رجب كلها كذب مختلف على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». <sup>(٢)</sup>

وقال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: «فاما الصلاة؛ فلم يصح في شهر رجب صلاة مخصوصة، والأحاديث المروية في فضل صلاة «الرغائب» في أول ليلة جمعة من شهر رجب كذب باطل لا يصح». <sup>(٣)</sup>

وقال العز بن عبد السلام رَحْمَةُ اللَّهِ: «ومما يدل على ابتداع هذه الصلاة، أن العلماء الذين هم أعلام الدين، وأئمة المسلمين، من الصحابة، والتابعين، وتابعبي التابعين، وغيرهم ممن دون الكتب في الشريعة، مع شدة حرصهم على تعليم الناس الفرائض والسنن،

(١) مجموع الفتاوى (١٤٩/١).

(٢) المنار المنيف (٨٣).

(٣) لطائف المعارف (١٧٣، ١٧٤).

أوْجَزَ الْكَلَامَ فِيمَا وَرَدَ  
فِي شَهْرِ رَجَبِ الْحَرَامِ

لم ينقل عن أحد منهم أنه ذكر هذه الصلاة، ولا دوّنها في كتابه،  
ولا تعرض لها في مجالسه، والعادة تحيل أن تكون مثل هذه سنة،  
وتغيب عن هؤلاء الذين هم أعلام الدين، وقدوة المؤمنين، وهم  
الذين إليهم الرجوع في جميع الأحكام من الفرائض والسنن،  
والحلال والحرام».<sup>(١)</sup>

﴿ قلت : ﴾

فهي حادثة بعد القرون المفضلة.

قال ابن العطار رَحْمَةُ اللَّهِ: «حدثت سنة ثمانين وأربعمائة من  
الهجرة».<sup>(٢)</sup>

وقال سماحة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل رَحْمَةُ اللَّهِ:  
«وأول ما ظهرت في القرن الخامس الهجري».<sup>(٣)</sup>

(١) مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام رَحْمَةُ اللَّهِ وابن الصلاح رَحْمَةُ اللَّهِ حول صلاة الرغائب (٩).

(٢) حكم صوم رجب وشعبان (٣٩)، وانظر: الحوادث والبدع للطريقي رَحْمَةُ اللَّهِ (١١٦)، و(الباعث على إنكار البدع والحوادث) لأبي شامة المقدسي رَحْمَةُ اللَّهِ (٣٣).

(٣) فتاوى ابن عقيل رَحْمَةُ اللَّهِ (٤٢٣ / ٢).

## فصل

### ﴿ تخصيص رجب بإخراج الزكاة فيه ﴾

لا دليل على تخصيص شهر رجب بإخراج الزكاة فيه.

قال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: «لا أصل لذلك في السنّة، ولا عُرِفَ عن أحد من السلف». <sup>(١)</sup>

وقال ابن العطار رَحْمَةُ اللَّهِ: «ما يفعله الناس في هذه الأزمان من إخراج زكاة أموالهم في رجب دون غيره من الأزمان لا أصل له، فالحكم الشرعي أنه يجب إخراج زكاة الأموال عند حولان حولها بشرطه، سواء كان رجباً أو غيره». <sup>(٢)</sup>



(١) لطائف المعارف (١٧٦).

(٢) حكم صوم رجب وشعبان (٤٣).

## فصل

### ﴿ لم يصح شيء في فضل صيام رجب بخصوصه ﴾

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: ”وأما صوم رجب بخصوصه؛ فأحاديثه كلها ضعيفة؛ بل موضوعة، لا يعتمد أهل العلم على شيء منها، وليس من الضعيف الذي يروى في الفضائل؛ بل عامتها من الموضوعات المكذوبات“.<sup>(١)</sup>

وقال تلميذه العلامة ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: ”كل حديث في ذكر صيام رجب وصلاته بعض الليالي فيه فهو كذب مفترى“.<sup>(٢)</sup>

وقال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: ”وأما الصيام؛ فلم يصح في فضل صوم رجب بخصوصه شيء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا عن أصحابه“.<sup>(٣)</sup>

(١) مجموع الفتاوى (٢٥ / ٢٩٠)، وانظر: حكم صيام رجب وشعبان (٣٠، ٢٥)، والأدب في رجب (٨٠ و ٣٠).

(٢) المنار المنير (٨٤).

(٣) لطائف المعارف (١٧٤).

وقال مجد الدين الفيروز آبادي رَحْمَةُ اللَّهِ: ”وباب صيام رجب وفضله لم يثبت فيه شيء، بل قد ورد كراهة ذلك“.<sup>(١)</sup>

وقال الطرطوسي رَحْمَةُ اللَّهِ: ” ولو كان -صيام رجب- من باب الفضائل لبينه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو فعله، ولو مرة في العمر، كما فعل في صوم عاشوراء، ولما لم يفعل؛ بطل كونه مخصوصاً بالفضيلة، ولا هو بفرض ولا سنة باتفاق، فلم يبق لتخصيصه بالصيام وجه، فكره صيامه والدوام عليه حذراً من أن يتحقق بالفرائض والسنن الراتبة عند العوام“.<sup>(٢)</sup>

وقال سماحة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل رَحْمَةُ اللَّهِ: ”ولهذا قال الفقهاء: يكره إفراد رجب بالصيام، وقالوا: لا يصومه كله، بل يفطر منه يوماً أو يومين. نص عليه الإمام أحمد“.<sup>(٣)</sup>

(١) سفر السعادة (١٤٤) وقد ختم كتابه بالإشارة إلى أبواب من العلم لم يصح فيها شيء، وقد ينazu في بعض ما قاله.

(٢) الحوادث والبدع (١٣٠).

(٣) فتاوى ابن عقيل رَحْمَةُ اللَّهِ (٤٢٣/٢).

﴿ قلت : ﴾

فالكرابة لها صورتان:

الأولى: أن يفرده بالصوم، وعلى هذا فالكرابة تزول بصوم شهر آخر، كما لو صام رجب وشعبان.

قال سماحة الشيخ ابن باز رَحْمَةُ اللَّهِ: «المكروه إفراد رجب بصوم، أما إذا صامه مع شعبان، فلا بأس».<sup>(١)</sup>

والثانية: أن يصومه كله، وقد روى عبد الرزاق في مصنفه أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ينهى عن صيامه كله.

وعلى هذا فالكرابة تزول بأن يفطر بعضه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: «فمتى أفطر بعضاً لم يكره صوم البعض».<sup>(٢)</sup>



(١) فتاوى نور على الدرب (٤٦٤ / ١٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٥ / ٢٩١)، وانظر: حكم صيام رجب وشعبان (٢٥)، وإتحاف الأفضل (٥٢).

## فصل


### ﴿العمرة في رجب﴾

اعتمر النبي ﷺ أربع عمر، كلهن في ذي القعدة، ولم يعتمر في رجب قط.


قال مجاهد: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالسٌ إلى حجرة عائشة، فقال له عروة: يا أبا عبد الرحمن! كم اعتمر رسول ﷺ؟ فقال: أربع عمر إداهن في رجب.

قال مجاهد: وسمعنا استنان عائشة في الحجرة، فقال عروة: ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن؟! قالت: وما يقول؟ قال: يقول: اعتمر النبي ﷺ أربع عمر إداهن في رجب. فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب قط. <sup>(١)</sup>

(١) رواه البخاري ومسلم.



أوجز الكلام فيما ورد  
في شهر رجب الحرام



قال ابن الجوزي رَحْمَةُ اللَّهِ: «اعلم أن سكوت ابن عمر لا يخلو من حالين: إما أن يكون قد شك، فسكت، أو أن يكون ذكر بعد النسيان، فرجع بسكته إلى قولها». <sup>(١)</sup>

وقال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: «وأما قول ابن عمر: «إن إحداهم في رجب» فقد أنكرته عائشة، وسكت ابن عمر حين أنكرته. قال العلماء: هذا يدل على أنه اشتبه عليه، أو نسي، أو شك، ولهذا سكت عن الإنكار على عائشة ومراجعتها بالكلام، فهذا الذي ذكرته هو الصواب الذي يتعين المصير إليه». <sup>(٢)</sup>

قلت: استحب بعض السلف رَجَهُمُ اللَّهُ العمرة في رجب.

قال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: « واستحب الاعتمار في رجب عمر بن الخطاب وغيره، وكانت عائشة تفعله، وابن عمر أيضا، ونقل ابن سيرين عن السلف أنهم كانوا يفعلونه». <sup>(٣)</sup>

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٢٢١/١).

(٢) شرح صحيح مسلم (٤٥٩/٤).

(٣) لطائف المعارف (١٧٧)، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة، باب في عمرة رجب، من كان يحبها ويعتمرها. (٥٧٦/٣).

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى: ”أما العمرة؛ فلا بأس بها في رجب، كان السلف يعتمرون في رجب كما ذكر ذلك الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ ”اللطائف“ عن عمر وابنه وعائشة رَضْوَانِ اللَّهِ عَنْهُمْ، ونقل عن ابن سيرين أن السلف كانوا يفعلون ذلك“.<sup>(١)</sup>

وقال سماحة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل رَحْمَةُ اللَّهِ: ”وأما الاعتمار في رجب: فكان السلف يعتمرون فيه، ويقولون: إن العمرة مستحبة في رجب، ومنهم: عمر، وابنه، وعائشة، وغيرهم“.<sup>(٢)</sup>

قلت: روى ابن أبي شيبة رَحْمَةُ اللَّهِ في «مصنفه» عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه، قال: اعتمرت مع عمر وعثمان في رجب.


وروى عن سعيد بن المسيب رَحْمَةُ اللَّهِ، قال: كانت عائشة تعتمر من المدينة في رجب.

(١) مجموع فتاواه (٤٢٩/١١).


فائدة: سئل سماحة الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ: الاعتمار في رجب هل ينكر على من فعله؟

فأجاب: لا. مسائل الإمام ابن باز لابن مانع ص (١٣٣).

(٢) فتاوى ابن عقيل رَحْمَةُ اللَّهِ (٤٢٣/٢).



أوجز الكلام فيما ورد  
في شهر رجب الحرام



وروى الخلال رَحْمَةُ اللَّهِ في «فضائل شهر رجب» عن سالم بن عبد الله بن عمر، قال: كان ابن عمر يعجبه أن يعتمر في رجب.

وروى ابن أبي شيبة عن محمد بن سوقة، قال: كان الأسود يعتمر في رجب ثم يرجع.

وروى عن أبي إسحاق، قال: أدركت أصحاب عبد الله لا يعدلون بعمره رجب، ثم يستقبلون الحج.

وعبد الله هو ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.<sup>(١)</sup>

فهذه الآثار تدل على مشروعيه العمرة في رجب.

وأما قول ابن العطار رَحْمَةُ اللَّهِ: «ومما بلغني عن أهل مكة - زادها الله شرفاً - اعتماد كثرة الاعتمار في رجب، وهذا مما لا أعلم له أصلاً».<sup>(٢)</sup>

(١) انظر: ما صح من آثار الصحابة في الفقه (٢/٧٥١)، وللشيخ الفقيه عبد القادر الجنيدي حفظه الله تعالى بحث منشور في موقعه، ساق فيه هذه الآثار وغيرها، وقد أفرد من بحثه جزءاً عن خيراً.

(٢) حكم صيام رجب وشعبان.

فهو محمول على اعتياد كثرة الاعتمار في رجب، لا على نفي  
استحباب العمرة فيه.  
والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.



## فصل

### ﴿ في حكم العتيرة ﴾

قال ابن العطار رَحْمَةُ اللَّهِ: «كانت الجاهلية تعظم رجبا تعظيمها شديدا، وتفضله على شهور السنة، فجاء الإسلام وأبقى تعظيمه<sup>(١)</sup>، لكن ليس هو مفضلا على شهور السنة، بل رمضان أفضل شهور السنة بِإجماع المسلمين».<sup>(٢)</sup>

قلت: ومن صور تعظيمهم شهر رجب أنهم يذبحون فيه العتيرة، وهي ذبيحة تذبح في العشر الأول من رجب.

قال الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ: ”والعتيرة: ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب، يعظمون شهر رجب؛ لأنَّه أول شهر من أشهر الحرم“<sup>(٣)</sup>.

وقد أَقِرَّتْ في أول الإسلام ثم نُسخت بعد ذلك، لما ثبت في الصحيحين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: ”لا فَرَعَ ولا عَتِيرَة“.

(١) أي: بِعَدِّهِ من الأشهر الحرم.

(٢) حكم صيام رجب وشعبان (٣٦).

(٣) سنن الترمذى (٤/٩٥).

وهذا قول جمهور العلماء.<sup>(١)</sup>

وهل النفي في قوله: «ولا عتيرة» للكرابة أو للتحرير؟  
خلاف.

قال الشيخ العلامة ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ: «وأما العتيرة؛ فإن  
أقل أحوالها الكراهة؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفى ذلك».<sup>(٢)</sup>  
ومال الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ إلى  
القول بالتحريم.<sup>(٣)</sup>



(١) انظر: البدع الحولية (٢٢١) فقد استقصى الأقوال في حكم العتيرة.

(٢) الشرح الممتع (٧/٥٠٣).

(٣) مجموع فتاواه (٦/١٦٥).

## فصل

### ﴿الاستغفار في رجب﴾

لا يثبت شيء في فضل الاستغفار في رجب بخصوصه.

وأما ما رواه الديلمي عن علي رضي الله عنه مرفوعاً: "أكثروا من الاستغفار في شهر رجب؛ فإن الله في كل ساعة منه عتقاء من النار"، فهو حديث موضوع<sup>(١)</sup>.

آخره

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على نبينا محمد




---

(١) الفوائد المجموعة للشوكياني رحمه الله (٤٣٩ / ١).

## ﴿ كشاف المراجع ﴾

١. إتحاف الأفضل بما في الأشهر من طاعات وفضائل، يوسف الساكت، ط مشروع طباعة الكتب السلفية.
٢. الأدب في رجب، علي القاري، ط المكتب الإسلامي، ١٤١١هـ.
٣. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ط دار الكتب العلمية.
٤. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ط دار طيبة، ١٤٣٠هـ.
٥. تيسير الكريم الرحمن، ابن سعدي، ط دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ.
٦. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ط الأوقاف القطرية، ١٤٣٤هـ.
٧. زاد المعاد، ابن القيم، ط دار عالم الفوائد، ١٤٣٩هـ.
٨. سفر السعادة، الفيروزآبادي، ط دار العصور.
٩. شرح صحيح مسلم، النووي، ط دار المعرفة، ١٤٣٣هـ.
١٠. شهر رجب، سليمان الجاسر، ط مدار الوطن، ١٤٣٤هـ.
١١. فتاوى نور على الدرب، ابن باز، ط الإفتاء، ١٤٣١هـ.
١٢. فضائل شهر رجب، الخلال، ط دار ابن حزم، ١٤١٦هـ.
١٣. لطائف المعارف، ابن رجب، ط دار الدليل الأثرية، ١٤٢٨هـ.

١٤. ماصح من آثار الصحابة في الفقه، زكرياء الباكستاني، ط دار الخراز، ١٤٢١ هـ.

١٥. مجموع الفتاوى، ابن باز، ط مؤسسة الحرمين، ١٤٢٣ هـ.

١٦. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ط ابن قاسم، ١٤٢٣ هـ.

١٧. مجموعة الشيخ العلامة عبد الله بن عقيل، ط مصرف الراجحي، ١٤٣٥ هـ.

١٨. المحتلى، ابن حزم، ط دار النوادر، ١٤٣٤ هـ.

١٩. مسائل الإمام ابن باز، عبد الله بن مانع، ط دار التدميرية، ١٤٢٨ هـ.

٢٠. مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب، ط المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ هـ.


٢١. معجم المناهي اللفظية، بكر أبو زيد، ط دار العاصمة، ١٤١٧ هـ.

٢٢. المنار المنيف، ابن القيم، ط دار عالم الفوائد، ١٤٣٧ هـ.



## فصل المقال

# في شرح حديث «لا تشدوا الرحال»



إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ / هـ ١٤٤١ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله. أما بعد:

فهذه عشر فوائد نافعة إن شاء الله تعالى في شرح حديث «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، كتبتها لمسيس الحاجة إليها، وبالله التوفيق، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة لنا إلا به.

الفائدة الأولى

- \* عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تُشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى»<sup>(١)</sup>.
- \* ورواه مسلم من حديث أبي سعيد رضي الله عنه بلفظ: «لا تشدوا الرحال».
- \* ورواه ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.
- \* ورواه الإمام أحمد من حديث أبي بصيرة الغفاري رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.
- \* ورواه الأزرقي في «أخبار مكة» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، واللفظ لمسلم.

(٢) سند صحيح.

(٣) سند صحيح.

(٤) سند صحيح.



\* فهؤلاء خمسة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ رواوا هذا الحديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## الفائدة الثانية

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ عن هذا الحديث: «وهو حديث مستفيض متلقى بالقبول، أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول وتصديقه»<sup>(١)</sup>.

## الفائدة الثالثة

❖ وهي تنبيه على زيادة باطلة وقعت في بعض طرق حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فقد رواه الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مسنده» من طريق شهر بن حوشب عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً بلفظ: «لا ينبغي للمطّي أن تُشَدَّ رحاله [إلى مسجد] يُيتَغَى فيه الصلاة غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا». وهذه الزيادة، وهي قوله: [إلى مسجد] زيادة باطلة لا أصل لها، وبيان ذلك من أربعة وجوه:

\* أولها: أن هذا الحديث روي من طرق ثلاثة أخرى عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وليس في شيء منها هذه الزيادة.

\* والثاني: أن هذه الزيادة إنما وردت من طريق شهر بن حوشب، وهو شيء الحفظ.

(١) مجموع الفتاوى (٢٧ / ٥٦).

## فصل المقال في شرح حديث "لا تشدوا الرحال"

\* وثالثها: أن الرواية عن شهر لم يتفقوا على ذكرها، فقد رواه عن شهر:

- عبد الحميد بن بهرام.

- وليث بن أبي سليم.

وهذه الزيادة [إلى مسجد] لم يروها عنه إلا عبد الحميد، ولم يذكرها ليث، ورواية ليث أرجح من روایة صاحبه؛ لموافقتها لرواية الثقات التي ليس في شيء منها ذكر هذه الزيادة.

\* ورابعها: أن هذا الحديث -كما تقدم في الفائدة الأولى- ثابت عن أربعة من الصحابة سوى أبي سعيد رضي الله عنه ولم يرد في شيء من ألفاظ أحاديثهم ذكر هذه الزيادة.

### الخلاصة :

أن هذه الزيادة، وهي قوله: [إلى مسجد] زيادة باطلة، لا تجوز نسبتها إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما نقل عن بعض العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ من تحسينها، فهو تساهل منه، والله يغفر لنا وعنه. آمين.

### الفائدة الرابعة

### شرح ألفاظ الحديث :

قوله: «لا تُشدُّ الرِّحال» الرحال جمع رحل، وهو ما يوضع على ظهر البعير عند إرادة الركوب عليه، وهو كالسرج للفرس.

## فصل المقال في شرح حديث "لا تشدوا الرحال"



والمراد بشد الرحال: السفر، وقد جاء التصريح بهذا المعنى في رواية مسلم، ولفظه: «إنما يُسافر إلى ثلاثة مساجد ..» الحديث.

### ﴿ الفائدة الخامسة ﴾

#### ﴿ من فوائد الحديث : ﴾

قال النووي رحمه الله: «في هذا الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة، وفضيلة شد الرحال إليها»<sup>(١)</sup>.

ولا خلاف في كون السفر إليها مشروعاً.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وقد اتفق أئمة الدين على أنه يشرع السفر إلى المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، والمسجد الأقصى»<sup>(٢)</sup>.

### ﴿ الفائدة السادسة ﴾

قال أبو السعادات ابن الأثير رحمه الله في بيان المراد من النهي: «والمراد: لا يقصد موضع من المواقع بنية العبادة والتقرب إلى الله تعالى إلا إلى هذه الأماكن الثلاثة، تعظيمها لشأنها وتشريفاً»<sup>(٣)</sup>.

وهذا المعنى - وهو: عموم المواقع التي تقصد رجاء بركتها - هو الذي فهمه الصحابة رضي الله عنهم من النهي الوارد في الحديث، وهم أدرى بالمراد منه من

(١) شرح صحيح مسلم (٩ / ٦٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧ / ٣٧٤).

(٣) جامع الأصول (٩ / ٢٨٣).

## فصل المقال في شرح حديث "لا تشدوا الرحال"

غيرهم، وهذا نبرهانان:

\* أحدهما: ما رواه الأزرقي في «أخبار مكة» عن قزعة، قال: أردت الخروج إلى الطور، فسألتُ ابن عمر، فقال: أما علمتَ أن النبي ﷺ قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ، والمسجد الأقصى» دع عنك الطور فلا تأته<sup>(١)</sup>.

\* والثاني: ما رواه الترمذى في «جامعه» عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لقيتْ بصرة بن أبي بصرة الغفارى، فقال: من أين أقبلت؟ فقلتُ: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ...» وذكر الحديث.

وأقرَّ أبو هريرة رضي الله عنه على ما فهم، ولم يخالفه.

ومعلوم أن الطور ليس مسجداً، وإنما هو جبل مقدس كلام الله تعالى عليه موسى عليه السلام، فإنكار ابن عمر وبصرة الغفارى الذهاب إليه واستدلالهم بالحديث، وموافقة أبي هريرة لهما، دليل على عموم الحديث، ولا مخالف لهم من الصحابة.

ولهذا: لم يعرف عن أحد من السلف رحمهم الله شد الرحال إلى قبر.

قال الحافظ ابن عبد الهادى رحمة الله: «ولا عُرفَ عن أحد من الصحابة والتبعين أنه سافر إلى قبر الخليل عليه السلام، ولا إلى قبر غيره من الأنبياء، ولا من أهل البيت، ولا من المشايخ، ولا غيرهم»<sup>(٢)</sup>.

(١) سنه صحيح.

(٢) الصارم المنكى في الرد على السبكي (٩٢).



## الفائدة السابعة

إذا تقرر هذا، وهو: أن النهي عن شد الرحال يشمل عموم البقاع المعظمة، وأنه لا خلاف بين الصحابة رضي الله عنهم في ذلك؛ فإنه يدخل في النهي شد الرحال لزيارة قبور الصالحين، ولا نزاع في هذا بين السلف رحمهم الله.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ولم يكن في السلف من ينكر دخولها في الحديث، ودخولها على أحد وجهين:

- ١ - إن قيل: إن المستثنى منه جنسُ البقاع المعظمة، فقد دخلت هذه.
- ٢ - وإن قيل: إن المستثنى منه هو المساجد، فلا ريب أنه إذا لم يشرع السفر إلى المساجد، فلا يشرع إلى هذه بطريق الأولى، فإن المساجد أفضل البقاع، كما ثبت في الصحيح .. «أحب البقاع إلى الله المساجد، وأبغض البقاع إلى الله الأسواق»<sup>(١)</sup>.

فقرر رحمه الله أنه لا خلاف بين السلف في أن النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة يشمل النهي عن شد الرحال إلى قبور الصالحين.

وذلك: أنه إن كان معنى الحديث: «لا تشد الرحال» (إلى جنس البقاع المعظمة) «إلا إلى ثلاثة مساجد» دخل في عمومه النهي عن شد الرحال لزيارة قبور الصالحين.

وإن كان المعنى: «لا تشد الرحال» (إلى مسجد) «إلا إلى ثلاثة مساجد»

(١) [قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والتفاق ص ٩٤ و ٩٥].

## فصل المقال في شرح حديث "لا تشدوا الرحال"

كان دخول النهي عن شد الرحال لزيارة قبور الصالحين من باب أولى، فإنَّه إذا نُهِيَ عن شد الرحال إلى المساجد مع كونها أحب البقاع إلى الله تعالى، فكيف بالقبور؟!

### الفائدة الثامنة

قال العلامة الشاه ولِي الله الدَّهْلَوِيُّ المتوفى سنة (١١٧٦) رَحْمَةُ اللهِ في بيان سبب النهي عن شد الرحال إلى القبور: «كان أهل الجاهلية يقصدون مواضع معظمهم بزعمهم يزورونها، ويتركون بها، وفيه من التحريف والفساد ما لا يخفى، فَسَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفساد؛ لئلا يتحقق غير الشعائر بالشعائر، ولئلا يصير ذريعة لعبادة غير الله»<sup>(١)</sup>.

وقال العلامة البركوي المتوفى سنة (٩٨١) رَحْمَةُ اللهِ: «وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير، كما روى غير واحد عن المعاور بن سُوَيْد أنه قال: صليت مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في طريق مكة صلاة الصبح، فقرأ فيها: ﴿أَللَّهُ تَرَكَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ إِلَّا حَبِّ الْفَنِيلِ﴾ و﴿إِلَيْنِفْ فُرَيْشِ﴾، ثم رأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين! مسجد فيه صلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهم يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، كانوا يتبعون آثار أنبيائهم، ويتخذونها كنائس وبيعاً، فمن أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصل، ومن لا فليمض ولا يعتمدها»<sup>(٢)</sup>.

(١) حجة الله البالغة (٣٢٥ / ١١).

(٢) جهود علماء الحنفية للشمس الأفغاني (٦٥١ / ٢).



### الفائدة التاسعة

جزم بتحرير شد الرحال لمجرد زيارة القبور جماعة من الفقهاء عملاً بظاهر حديث «لا تشدوا الرحال»، كأبي محمد الجوني، والقاضي حسين من الشافعية، وكالقاضي عياض من المالكية، وكأبي الوفاء ابن عقيل، وابن بطة من الحنابلة -رحمهم الله تعالى أجمعين-.

وهو لاء كلهم قبل ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ، فالعجب لا ينقضي ممن يقول: إن القول بالتحرير لا يعرف عن أحد قبل ابن تيمية !!

والحق أن النزاع في هذه المسألة إنما وقع بين المتأخرین من فقهاء المذاهب.

قال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ لما ذكر نزاع المتأخرین من فقهاء الشافعية والحنابلة في السفر لمجرد زيارة القبور: «وقد ما وفوا لهم وأئمتهم قالوا: إنه محرم، وكذلك أصحاب مالك وغيرهم، وإنما وقع النزاع بين المتأخرین»<sup>(١)</sup>.

فقرر رَحْمَةُ اللَّهِ أن النزاع إنما هو بين متأخری فقهاء المذاهب لا بين متقدمیهم وأئمتهم.

انظر لمزيد الفائدة: مجلد الزيارة من مجموع الفتاوى وهو ج ٢٧، والصارم المنكي في الرد على السبكي، والكشف المبدى لتمويله أبي الحسن السبكي، وهو تتمة للصارم المنكي.

(١) مجموع الفتاوى (٢٧ / ٣٣٥).

## الفائدة العاشرة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ يَبَيِّنَ أَنَّ حَدِيثَ «لَا تَشَدُّ الرَّحَالَ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ» يَدُلُّ عَلَى النَّهْيِ عَنِ السَّفَرِ لِزِيَارَةِ الْقُبُورِ:

«فَإِمَّا السَّفَرُ لِتِجَارَةٍ، أَوْ جِهَادٍ، أَوْ طَلَبِ عِلْمٍ، أَوْ زِيَارَةٍ أَخٍ فِي اللَّهِ، أَوْ صَلَةٍ رَحْمٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَإِنَّهَا لَمْ تَدْخُلْ فِي الْحَدِيثِ [أَيْ: لَا يَشْمَلُهَا النَّهْيُ] - لِأَنَّ تَلَكَّ لَا يُقْصَدُ فِيهَا مَكَانٌ مُعِينٌ، بَلْ الْمَقْصُودُ ذَلِكَ الْمَطْلُوبُ حِيثُ كَانَ صَاحِبُهُ، وَلَهُذَا لَمْ يَفْهَمْ أَحَدٌ مِّنْ هَذِهِ الْأَمْوَرِ»<sup>(١)</sup>.

فَقَرَرَ رَحْمَةُ اللَّهِ: أَنَّ بَيْنَ الْمَسْأَلَتَيْنِ فَرْقًا، وَهُوَ: أَنَّ مَنْ يَسَافِرُ لِزِيَارَةِ الْقُبُورِ يَقْصُدُ الْبَقْعَةَ، بِخَلْفِ مَنْ يَسَافِرُ لِصَلَةِ الرَّحْمِ مثَلًا إِنَّهُ لَا يَقْصُدُ الْبَقْعَةَ؛ بَلْ يَقْصُدُ زِيَارَةَ قَرِيبِهِ حِيثُ كَانَ.


وَبَعْدَ:

فَتَلَكَّ عَشْرَةَ كَامِلَةً، أَرْجُو اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَا قَارئُهَا وَكَاتِبُهَا، وَأَنْ يَجْعَلَهَا مِنْ ذَخِيرَةِ الْعَقْبَىِ. آمِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



(١) [قاعدة عظيمة في التفريق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق ص. ٩٤].



# اللحية

(سلسلة فوائد تتعلق باللحية)

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ / هـ ١٤٤١ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، وصلى الله على نبينا محمد، وسلم تسلیما.

أما بعد:

فهذه سلسلة فوائد تأتیکم تترى، وكلها تتعلق باللحية، جعلها الله خالصة لوجهه، نافعة لعباده. آمين.

### ﴿ الفائدة الأولى : في بيان حد اللحية ﴾

#### اللحية عند أئمة اللغة :

هي ما نبت من الشعر على الخدين والذقَن.

قال أبو الحسن ابن سیده رحمه الله تعالى: <sup>(١)</sup>"اللحية: اسم يجمع ما نبت من الشعر على الخدين والذقَن".

### ﴿ الفائدة الثانية في بيان فضل اللحية ﴾

قال سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى: <sup>(٢)</sup>"اللحية كرامة من الله للرجل،

(١) [المُحْكَم (٤٤٤ / ٣)].

(٢) [مجموع فتاواه (٤٤ / ٢٩)].



جعلها الله ميزة له عن النساء، وجعلها ميزة له عن الكفرا والعصاة الذين يحلقون لحاهم، فهي زينة للرجل، وهي نور في الوجه".

### ﴿ الفائدة الثالثة في بيان صفة لحية النبي - صلوات ربى وسلامه عليه - ﴾

قال جابر بن سمرة رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير شعر اللحية" <sup>(١)</sup>.

وقيل لخباب رضي الله عنه: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: "نعم"، قلنا: بم كتم تعرفون ذلك؟ قال: "باضطراب لحيته" <sup>(٢)</sup>.

قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - : <sup>(٣)</sup> يعني: بحركة شعر لحيته.

**قلت:** فهذه - يا فضلاء - صفة نبينا - صلوات ربى وسلامه عليه -، أنه كان كثير شعر اللحية، فأين المهدتون بهديه، الزاعمون محبته من هذا الوصف الكريم، ومن هذا الخلق العظيم؟!

ألم يقل الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾؟

أليس الاتباع علامه صدق المحبة؟

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - : <sup>(٤)</sup> هذه الآية أصل كبير في التأسيي برسول الله صلى الله عليه وسلم في أقواله وأفعاله وأحواله".

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

(٣) [شرح البخاري (٧/١٦)]

(٤) [تفسيره (٦/٣٩١)]

وقال ابن سعدي - رحمه الله تعالى - :<sup>(١)</sup> "وَهَذِهِ الْأَسْوَةُ الْحَسَنَةُ إِنَّمَا يَسْلُكُهَا وَيُوفَقُ لَهَا مَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ؛ فَإِنْ مَا مَعَهُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَخَوْفِ اللَّهِ، وَرَجَاءِ ثَوَابِهِ، وَخَوْفِ عَقَابِهِ، يَحْثُهُ عَلَى التَّأْسِيِّ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

#### ﴿ الفائدة الرابعة ﴾

الأحاديث الواردة في الأمر بإعفاء اللحية كثيرة، لا يتيسر استقصاؤها، وأشهرها حديثان:

أحدهما: حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "خالفوا المشركين، أحفوا الشوارب، وأوفوا اللحي"<sup>(٢)</sup>. وللهذه الرواية له: "أعفوا اللحي".

والثاني: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "جزروا الشوارب، وأرخوا اللحي، خالفوا المجوس"<sup>(٣)</sup>.

معنى هذه الروايات "أوفوا اللحي"، "أعفوا اللحي"، "أرخوا اللحي": قال العلامة النووي - رحمه الله تعالى - :<sup>(٤)</sup> "وَمَعْنَاهَا كُلُّهَا تَرْكُهَا عَلَى حَالِهَا، هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي تَقْتَضِيهِ الْفَاظُ، وَهُوَ الَّذِي قَالَهُ جَمَاعَةُ أَصْحَابِنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ".

(١) [تفسيره (٦٦٠ / ١)].

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه مسلم.

(٤) [شرح صحيح مسلم (٣ / ١٥١)].



## الفائدة الخامسة: حلق اللحية حرام

[١] لكونه من تغيير خلق الله، وهو من تسوييل الشيطان.

قال الله تعالى عن الشيطان: ﴿وَلَا مُرْتَهِمْ فَلَيُغَيِّرُ بَعْضَ خَلْقِ اللَّهِ﴾.

أفاد ذلك ولی الله الدهلوی - رحمه الله تعالى - <sup>(١)</sup>.

[٢] ولكونه مخالفة صريحة لأمر النبي ﷺ بإعفائها.

[٣] ولكونه مخالفة لسمت الأنبياء؛ لأن إعفاء اللحى كان سمت الرسل الكرام - صلوات الله وسلامه عليهم.

قال هارون عليه السلام لموسى عليه السلام: ﴿قَالَ يَبْنَوْمَ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾.

أفاد ذلك العلامة الشنقطي - رحمه الله تعالى - <sup>(٢)</sup>.

[٤] ولكونه تشبهها بالمشركين.

قال الشيخ بدیع الدین السندي الراشدی - رحمه الله تعالى - : "وقد أخبر الصادق المصدوق ﷺ أن حلق اللحى من عادات المشركين، فيجب على المسلمين الذين آمنوا بالله ورسوله ﷺ وصدقوا المخالفة لهم، وعدم التشبه بهم" <sup>(٣)</sup>.

[٤] ولكونه تشبهها بالنساء.

(١) [حجۃ الله البالغة (١٨٢/١)]

(٢) [أضواء البيان (٤/٥٠٦)]

(٣) [حكم الدين في اللحية والتدخين (٢٣)].



قال الكاندھلوي - رحمه الله تعالى - : "لأن لحية الرجل هي الفارق الأول، والمميز الأكبر بين الرجل والمرأة، كما هو مشاهد ومعلوم للجميع، ولا ينكره إلا من أراد أن يخدع نفسه ويتبع هواه"<sup>(١)</sup>.

### ﴿ الفائدة السادسة ﴾

في حكاية الإجماع على وجوب إعفاء اللحية، وتحريم حلقها، وأنه مُثلَّةً (= أي: تسويه) لا تجوز.

قال أبو محمد ابن حزم - رحمه الله تعالى - :<sup>(٢)</sup> " واتفقوا أن حلق جميع اللحية مُثلَّةً لا تجوز".

وقال ابن مفلح - رحمه الله تعالى - :<sup>(٣)</sup> " وذكر - يعني: ابن حزم - الإجماع على أن قص الشارب وإعفاء اللحية فرض".

وقال أبو الحسن ابن القطان المالكي - رحمه الله تعالى - :<sup>(٤)</sup> " واتفقوا أن حلق اللحية مُثلَّةً لا تجوز".

وقال ابن قاسم - رحمه الله تعالى - :<sup>(٥)</sup> " وأجمعوا على تحريم حلق اللحية، حكاه الشيخ وغيره".

ويعني بالشيخ: شيخ الإسلام ابن تيمية.

(١) [ وجوب إعفاء اللحية ص(٣١) ].

(٢) [ مراتب الإجماع ص(١٥٧) ].

(٣) [ الفروع (١٥١ / ١) ].

(٤) [ الإقاع في مسائل الإجماع (٢ / ٣٩٥٣) ].

(٥) [ حاشية الروض المربع (٧ / ٣٥٠) ].



وقال الشيخ علي محفوظ - رحمه الله تعالى -<sup>(١)</sup> اتفقت المذاهب الأربعة على وجوب توفير اللحية، وحرمة حلقها.

تنبيه :

ما وقع في بعض كلام الفقهاء المتقدمين من ذكر "الكرابة"، فهو محمول على كراهة التحرير؛ فإنهم يطلقون "الكرابة" ويريدون بها "كراهة التحرير". أفاد ذلك ابن القيم - رحمه الله تعالى -<sup>(٢)</sup>.

﴿ الفائدة السابعة ﴾

لم يثبت عن النبي ﷺ قط أنه أخذ من لحيته.

قال العلامة الألباني - رحمه الله تعالى -<sup>(٣)</sup> واعلم أنه لم يثبت في حديث صحيح عن النبي ﷺ الأخذ من اللحية، لا قولًا، ولا فعلًا.

وأما الحديث الذي رواه أبو عيسى الترمذى - رحمه الله تعالى -: "أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته؛ من عرضها وطولها" فهو حديث موضوع. قاله العلامة الألباني - رحمه الله تعالى -<sup>(٤)</sup>.

في سنته عمر بن هارون البلخي، وهو "كذاب خبيث". قاله ابن معين - رحمه الله تعالى -.

(١) [الإبداع في مضار الابتداع ص(٤٠٩)]

(٢) [أعلام الموقعين (١ / ٣٩) و[بدائع الفوائد (٤ / ٦)].

(٣) [السلسلة الضعيفة (٥ / ٣٧٥)]

(٤) [السلسلة الضعيفة (١ / ٤٥٦)]

## الفائدة الثامنة

في بيان ما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم في مسألة "الأخذ من اللحية".  
وأنبه هنا إلى شيء، وهو: أن مسألة "الأخذ من اللحية" غير مسألة "حلق اللحية".

[١] ثبت في صحيح البخاري عن نافع مولى ابن عمر، قال: "كان ابن عمر  
إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته، فما فضل أخذه".

ويوضّحه:

ما روى الخلال<sup>(١)</sup> عن مجاهد، قال: "رأيت ابن عمر قبض على لحيته يوم  
النحر، ثم قال للحجاج: "خذ ما تحت القبضة". وسنده صحيح.  
وروي هذا أيضاً عن:

[٢] علي

[٣] وأبي هريرة

[٤] وجابر

[٥] وابن عباس رضي الله عنهم.

بأسانيد لا تخلو من ضعف.

فلا يثبت عن الصحابة رضي الله عنهم في الباب سوى أثر ابن عمر.

(١) [التَّرْجُل ص(١١)]



## ومن أحب الاستزادة:

فلينظر: [السلسلة الضعيفة للعلامة الألباني (٥ / ٣٧٥ - ٣٨٠)، و[ الجامع في أحكام اللحية للرازي حي ص(١٣٩ - ١٥٠)]، وهذا الكتاب من أحسن ما صُنف في الباب، وهو مطبوع بتقديم العلامة مقبل الوادعي - رحمه الله تعالى -.

### ﴿ الفائدة التاسعة ﴾

قال الكاندھلوی - رحمه الله تعالى -<sup>(١)</sup>: " ولم ينقل عن أي صحابي أنه قصَّ اللحية، واقتصر على ما دون القبضة ".

وقال الكمال ابن الْهُمَامُ من فقهاء الحنفية - رحمه الله تعالى -<sup>(٢)</sup>: " وأما الأخذ منها وهي دون ذلك - أي: دون القبضة - فلم يبحه أحد ".

### ﴿ الفائدة العاشرة ﴾

اختلَفت مذاهب العلماء - رحمهم الله تعالى - في مسألة أخذ ما زاد عن القبضة من اللحية، والذي ينهض منها من جهة الدليل مذهبان:

أحدهما: جواز أخذ ما زاد عن القبضة من اللحية في الحج والعمرة:

[١] لثبوته عن ابن عمر رضي الله عنهما.

[٢] ولجريان عمل السلف عليه.

قال فقيه التابعين عطاء بن أبي رباح - رحمه الله تعالى -: " كانوا يحبون أن

(١) [وجوب إعفاء اللحية ص(١٩)]

(٢) [فتح القدير (٢ / ٣٨٤)]



يعفوا اللحية إلا في حج أو عمرة<sup>(١)</sup>.

وعطاء - رحمه الله تعالى - أدرك جمّاً غفيراً من الصحابة رضي الله عنهم، فيندرج في قوله: "كانوا" من أدركهم من الصحابة.

والثاني: المنع من الأخذ مطلقاً:

[١] لعدم ثبوت الأخذ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا قولًا، ولا فعلًا.

وقد حج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واعتبر، ولم يُنقل عنه قط أنه أخذ من لحيته، ولو وقع منه لنقلوه كما نقلوا عنه أنه حلق رأسه.

[٢] ولأن الأحاديث الواردة بالأمر بإعفاء اللحية مطلقة، لم تقييد ولا في حديث واحد بجواز الأخذ في الحج والعمرة.

[٣] ولأن من كبار الصحابة رضي الله عنهم من لم يكن يأخذ من لحيته كعثمان وعلي - رضي الله عنهمَا - وهما من الخلفاء الراشدين.

قال عبد الله بن شداد بن الهاد - رحمه الله تعالى -: "رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه يوم جمعة على المنبر .. طويل اللحية، حسن الوجه"<sup>(٢)</sup>.

وقال الشعبي - رحمه الله تعالى -: "رأيت علياً أبیض الرأس واللحية، قد ملأت لحيته ما بين منكبيه"<sup>(٣)</sup>.

[٤] ولأن هذا أحوط.

(١) رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح.

(٢) رواه الطبراني، وقال الهيثمي: سنه حسن.

(٣) رواه ابن أبي شيبة وغيره، وهو أثر صحيح.




وهو أقرب القولين - والله تعالى أعلم - كما اختاره النووي، والشوكاني،  
وابن باز، وابن عثيمين - رحمهم الله تعالى -.  
وبهذه الفائدة تمت - بحمد الله - الفوائد العشر، فما كان فيها من صواب؛  
 فهو فضل الله، وما كان فيها من غلط، فأنا راجع عنه، واستغفر الله منه.  
وبالله التوفيق.

**كتبه**

**أبوالحسن الروقي العتيبي**

**غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ول المسلمين**





# الخواتم

إعداد

أبي الحسن الروقي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الطبعة الأولى

٢٠١٩ هـ / ١٤٤١ م

الله  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد. أما بعد:  
فهذه فوائد منثورة تتعلق بالخواتم،نظمتها في سلسلة واحد رجاء عموم النفع،  
وأرجو الله تبارك وتعالى أن يبارك فيها. آمين.

### ﴿ الفائدة الأولى ﴾

#### ﴿ في ضبط كلمة "خاتم" : ﴾

قال الحافظ ابن رجب -رحمه الله تعالى-: «اعلم أن الخاتم يجوز فيه كسر التاء وفتحها، والفتح أفصح وأشهر»<sup>(١)</sup>.

### ﴿ الفائدة الثانية ﴾

#### ﴿ في بيان سبب لبس النبي صلى الله عليه وسلم للخاتم : ﴾

قال أنس رضي الله عنه: لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم، قيل له: إنهم لا يقرؤون كتابا إلا مختوما، فاتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة، كأنى أنظر إلى بياضه في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم، نقشه: محمد رسول الله<sup>(٢)</sup>.

(١) مجموع مؤلفاته (٣٢٨ / ٣).

(٢) متفق عليه.



### الفائدة الثالثة

#### يباح للرجال لبس الخاتم من الفضة:

لقول ابن عمر رضي الله عنه: «اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة، فاتخذ الناس خواتيم الفضة»<sup>(١)</sup>.

قال ابن رجب -رحمه الله تعالى-: «لبس النبي صلى الله عليه وسلم -للخاتم إنما كان في الأصل لأجل مصلحة ختم الكتب التي يرسلها إلى الملوك، ثم استدام لبسه، ولبسه أصحابه معه، ولم ينكر عليهم، بل أقر لهم عليه، فدل ذلك على إباحته»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حزم -رحمه الله تعالى-: «اتفقوا على إباحة تختيم الرجال بالفضة»<sup>(٣)</sup>.

### الفائدة الرابعة

يستثنى من ذلك ما كان فيه تشبه بالنساء، لأن يكون خاتم الفضة للرجل على هيئة من هيئات خواتيم النساء، فلا يجوز له لبسه، لقول ابن عباس رضي الله عنه: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتتشبهين من الرجال بالنساء، والمتتشبهات من النساء بالرجال<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري.

(٢) مجموع مؤلفاته (٣٣٤ / ٣).

(٣) مراتب الإجماع (١٥٠).

(٤) رواه البخاري.

تسهيل الفقه الجامع لمسائل الفقه (١١ / ٩٢).



## ﴿ الفائدة الخامسة ﴾

﴿ لا يجوز للرجل لبس خاتم الذهب. ﴾

قال البراء رضي الله عنْهُ: «نَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ خَاتَمِ الْذَّهَبِ»<sup>(١)</sup>.

ورأى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتماً من ذهب في يد رجل، فنزعه، فطرحه، وقال:  
«يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِّن نَّارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ؟!»<sup>(٢)</sup>.

وهذا لا خلاف فيه.

قال ابن عبد البر -رحمه الله تعالى-: «وَأَمَّا التَّخْتِمُ بِالْذَّهَبِ؛ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا  
مِّنْ أَئِمَّةِ الْفَتْوَىِ أَجَازَ ذَلِكَ لِلرِّجَالِ»<sup>(٣)</sup>.

وقال النووي -رحمه الله تعالى-: «وَأَمَّا خَاتَمُ الْذَّهَبِ؛ فَهُوَ حَرَامٌ عَلَى الرَّجُلِ  
بِالْإِجْمَاعِ»<sup>(٤)</sup>.

## ﴿ الفائدة السادسة ﴾

ما ورد عن بعض الصحابة رضي الله عنهم من التختم بالذهب، فهذا -إن صح -  
محمول على أنهم ما بلغهم النهي.

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) الاستذكار (٨ / ٣٠٣).

(٤) شرح صحيح مسلم (١٤ / ٣٢).



ومن ذلك ما ورد في صحيح البخاري: أن ابن مسعود رضي الله عنه التفت إلى خبّاب رضي الله عنه، فرأى عليه خاتما من ذهب، فقال له: ألم يأن لهذا الخاتم أن يُلقى؟ فقال خبّاب: لن تراه على بعد اليوم، فألقاه<sup>(١)</sup>.

## الفائدة السابعة

### بيان للمرأة لبس خاتم الذهب:

لأن النساء كن يلبسن خواتم الذهب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فأقرّهن، ولم ينكر عليهن.

وثبت في سنت أبي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: قدّمت على النبي صلى الله عليه وسلم حليةً من عند النجاشي، أهداها له، فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي، قالت: فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا أمامة ابنة أبي العاص، ابنة ابنته زينب، فقال: «تحلّي بهذا يا بنيّة».

وقال القاسم بن محمد بن أبي بكر: رأيت عائشة رضي الله عنها تلبس خواتم الذهب<sup>(٢)</sup>.

ولا خلاف في إياحته للنساء.

قال ابن عبد البر -رحمه الله تعالى-: «لا نعلم خلافا بين علماء الأمصار في جواز تختم الذهب للنساء»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: فتح الباري (١٠ / ٣١٧)، والسلسلة الضعيفة للألباني (١٤ / ٢٦٥).

(٢) رواه ابن سعد بسنده حسن.

(٣) التمهيد (١٦ / ١١٥).

وقال النووي -رحمه الله تعالى-: «أجمع المسلمين على إباحة خاتم الذهب للنساء»<sup>(١)</sup>.

### ﴿ الفائدة الثامنة ﴾

#### ﴿ النهي عن لبس خاتم الحديد ﴾

روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على بعض أصحابه خاتما من ذهب، فأعرض عنده، فألقاها، واتخذ خاتما من حديد، فقال: هذا أشر، هذا حلية أهل النار، فألقاها، واتخذ خاتما من ورق، فسكت عنه<sup>(٢)</sup>. وإن ساده حسن، وله شواهد.

وقوله: «من ورق»: أي من فضة.

فإن قيل: فما الجواب عن حديث سهل بن سعد رضي الله عنه في الصحيحين، وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم للخاطب: «التمس ولو خاتما من حديد»، فإنه يدل على جواز لبس خاتم الحديد؟

قيل: قد أجاب الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- جوابا وافيا عن هذا في كتابه "آداب الزفاف"<sup>(٣)</sup>، فقال ما ملخصه: «لو فرض أنه ناص في الإباحة؛ فينبغي أن يحمل على ما قبل التحرير، جمعا بينه وبين هذا الحديث المحرّم، وقد ذهب إلى ما أفاده هذا الحديث -يعني: حديث النهي:-

(١) شرح صحيح مسلم (٦٥ / ١٤).

(٢) انظر: آداب الزفاف للألباني (٢١٨).

(٣) "آداب الزفاف" (٢١٩).



- أحمد وابن راهويه -رحمهما الله-، فقال إسحاق بن منصور المروزي لأحمد: الخاتم من ذهب أو حديد يُكره؟ فقال: إِي والله. قال إسحاق: كما قال.

- وبه قال مالك كما رواه ابن وهب في الجامع عنه.

- وهو قول عمر رضي الله عنه كما في طبقات ابن سعد».

### ﴿ الفائدة التاسعة ﴾

يجوز للرجل التختم في اليمين، ويجوز له التختم في اليسار؛ لثبوت الأمرين عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فقد روى مسلم عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبس خاتم فضة في يمينه.

وفي مسلم عنه رضي الله عنه قال: كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى.

قال الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- في الجمع بين هذين الحديثين: «وجملة القول أنه قد صح عنه صلى الله عليه وسلم التختم في اليمين، وفي اليسار، فيحمل اختلاف الأحاديث في ذلك على أنه صلى الله عليه وسلم كان يفعل هذا تارة وهذا تارة، فهو من الاختلاف المباح الذي يخير فيه الإنسان»<sup>(١)</sup>.

قلت: وقد ثبت الأمران عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم:

(١) إرواء الغليل (٣٠٤ / ٣)، وانظر: مختصر الشمائل المحمدية (٦٢ و٦٣)، والشرح الممتع (٦)، وشرح الشمائل لشيخنا عبد الرزاق البدر (١٣٨).

- ثبت في سنن أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يلبس خاتمه في خنصره اليمنى.

- وثبت في سنن أبي داود أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يلبس خاتمه في يده اليسرى.

والإجماع منعقد على جواز الأمرين، والخلاف إنما هو في الأفضل.

قال النووي -رحمه الله تعالى-: «أجمعوا على جواز التختيم في اليمين، وعلى جوازه في اليسار، ولا كراهة في واحدة منهما، واختلفوا: أيهما أفضلي؟»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة العاشرة

❖ في أي أصابعه يتختم؟ ❖

قال النووي -رحمه الله تعالى-: «أجمع المسلمون على أن السنة جعل خاتم الرجل في الخنصر، وأما المرأة فإنها تتخذ خواتيم في أصابع»<sup>(٢)</sup>.  
أي: للمرأة أن تتخذ الخاتم في أي أصابعها شاءت.  
والخنصر: الأصبع الصغرى.

### الفائدة الحادية عشرة

لا يجوز للرجل أن يلبس الخاتم في إصبعه الوسطى أو في التي تليها وهي السبابة.

(١) شرح صحيح مسلم (١٤ / ٧٢).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٤ / ٧١).



قال علي رضي الله عنه: «نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتختم في أصبعي هذه أو هذه» وأواماً إلى الوسطى والتي تليها<sup>(١)</sup>. وأواماً: أي وأشار.

## ﴿ الفائدة الثانية عشرة ﴾

### يجوز أن ين نقش في الخاتم:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إني اتخذت خاتما من فضة - ونقشت فيه "محمد رسول الله" ، فلا ين نقش أحد على نقشه»<sup>(٢)</sup>.

### يستنبط من هذا الحديث فائدتان:

- أولاهما: جواز النقش في الخاتم.
- والثانية: تحريم النقش على نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم، فليس لأحد أن ين نقش على خاتمه: محمد رسول الله.

### ومما يستملاع:

ما ذكره السيوطي - رحمه الله تعالى - أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان نقش خاتمه: «كفى بالموت واعظا يا عمر»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) تاريخ الخلفاء (٢٤٤).



## ﴿ الفائدة الثالثة عشرة ﴾

### صفة لبس الخاتم:

قال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اتخذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتماً، وجعل فَصَهُ مِمَّا يَلِي كفه»<sup>(١)</sup>.

«الفص»: ما يُرْكَبُ وسط الخاتم من حجر نفيس ونحوه.  
و«مِمَّا يَلِي كفه»: أي: أنه كان يجعل فصه في باطن كفه.  
وليس في لبس الخاتم على هذا الوجه أمر منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن الاقتداء به حسن، فيجوز جعل الفص في بطن الكف وفي ظهرها، وقد عمل السلف بالوجهين.  
أفاده القاضي عياض -رحمه الله تعالى-

قلت: ومن ذلك ما ثبت في سنن أبي داود: أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يلبس خاتمه في خنصره اليمني، ويجعل فَصَهُ على ظهرها.

## ﴿ الفائدة الرابعة عشرة ﴾

### حكم ما يسمى بالدبلة:

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله تعالى-: هذه العادة توجد الآن في بعض البلاد الإسلامية، فيأتي الزوج والزوجة بخاتمين، يُكتب اسم الزوج في خاتم الزوجة،

(١) رواه البخاري.

(٢) إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم (٦٠٧ / ٦).



## الخواتم

واسم الزوجة في خاتم الزوج، فهذا العمل يحتوي على جملة من المحاذير الشرعية: أولاً: أنه يقترن به عقيدة أن هذا من أسباب التأليف بينهما، وقد ذكر أهل العلم أن هذا من الشرك؛ لأن إثبات سبب لم يثبت شرعا ولا واقعا، ثم إن هذا أيضاً من التّولة.

[قلت: والتولة: شيء كانوا يصنعونه في الجاهلية يزعمون أنه يحب المرأة إلى زوجها].

وثانياً: ذكر الشيخ الألباني أن أصل هذا العمل من النصارى ..، فيه إذاً محذور عظيم، وهو التشبه بالنصارى.

[قلت: كلام الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى - ذكره في كتابه "آداب الزفاف" .] [٢١٣]

ثالثاً: أنه غالباً ما تكون من الذهب، والذهب محرم على الرجال.  
فهذه العادة محرمة، ينبغي محاربتها، والإنكار على من يفعلها، حيث اشتغلت على هذه المحرمات العظيمة<sup>(١)</sup>.




---

(١) الشرح الممتع (٦ / ١١٢ و ١١٣) باختصار، وانظر: الضياء اللامع من الخطب الجوامع (٢ / ٤١٧)، وكتاب "زينة المرأة المسلمة" للشيخ عبد الله الفوزان (٥٢ و ٥٣).

## الفائدة الخامسة عشرة

### من المراجع النافعة في أحكام الخواتم

- الجامع في الخاتم للحافظ البهقي -رحمه الله تعالى-، وهو جزء صغير، وفيه نفائس حديثية وفقهية.
  - الآداب الشرعية لابن مفلح (٥٠٤-٥٠١ / ٣).
  - أحكام الخواتم لابن رجب (٤٤١-٣٢٧ / ٣) ضمن مجموع مؤلفاته.
  - الشرح الممتع لابن عثيمين (١٠٨-١١٣ / ٦).
- والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمأب.  
وهذا آخره، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

كتبه

أبوالحسن الروقي العتيبي

عفا الله عنه